

السلائف

والكيمياويات التي يكثر استخدامها
في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية
بصفة غير مشروعة



الأمم المتحدة

حظر

يجب مراعاة ما يلي:

لا تُنشر هذه الوثيقة أو تُذاع قبل

يوم الأربعاء ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠، الساعة ١١/٠٠ (بتوقيت وسط أوروبا)

تنبيه

التقارير الصادرة عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في عام ٢٠٠٩

يُستكمل تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٩ (E/INCB/2009/1) بالتقارير التالية:

المخدرات: الاحتياجات العالمية المقدّرة لعام ٢٠١٠؛ إحصاءات عام ٢٠٠٨ (E/INCB/2009/2)
المؤثرات العقلية: إحصاءات عام ٢٠٠٨؛ تقييم الاحتياجات الطبية والعلمية السنوية من
المواد المدرجة في الجداول الثاني والثالث والرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١
(E/INCB/2009/3)

السلائف والكيماويات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة
غير مشروعة: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٩ عن تنفيذ المادة ١٢ من
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة
١٩٨٨ (E/INCB/2009/4)

وترد القوائم المحدّثة للمواد الخاضعة للمراقبة الدولية، والتي تشمل المخدرات والمؤثرات العقلية والمواد
التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة، في آخر طبعات
المرفقات الملحقّة بالاستمارات الإحصائية ("القائمة الصفراء" و"القائمة الخضراء" و"القائمة الحمراء")
التي تصدرها الهيئة أيضا.

الاتصال بالهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

يمكن الاتصال بأمانة الهيئة على العنوان التالي:

Vienna International Centre
Room E-1339
P.O. Box 500
1400 Vienna
Austria

وإضافة إلى ذلك، يمكن الاتصال بالأمانة بالوسائل التالية:

الهاتف: 26060 (+43-1)

التلكس: 135612

الفاكس: 26060-5867 (+43-1) أو 26060-5868

البرقيات: unations vienna

البريد الإلكتروني: secretariat@incb.org

ونص هذا التقرير متاح أيضا في موقع الهيئة على الويب (www.incb.org).



الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

السلائف

والكيمياويات التي يكثر استخدامها
في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية
بصفة غير مشروعة

تقرير

الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٩
عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات
والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨



الأمم المتحدة
نيويورك، ٢٠١٠

E/INCB/2009/4

منشورات الأمم المتحدة
رقم المبيع A.10.XI.4
ISBN: 978-92-1-648044-8

تصدير

عندما تلتقي الحكومات وتسعى لإيجاد حلول للمشاكل المشتركة، تتجلى الردود ويتحقق النجاح. والتعاون الدولي في مجال مراقبة السلائف لا يشذّ عن هذه القاعدة. وأنا يسعدني أن أقدم تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن السلائف لعام ٢٠٠٩، الذي يشتمل على سرد لتلك الإجراءات الحازمة التي كبحت العمليات الإجرامية بالحدّ من توافر الكيماويات لأغراض صنع المخدرات غير المشروعة.

لقد مكّنت المبادرات التعاونية الدولية التي نهضت بها الهيئة الحكومات من تبادل البيانات عن عمليات التبادل التجاري والتسريب والمضبوطات. وقد تجلّى ذلك في تزايد المضبوطات من أهيدريد الخل وتعزيز فعالية رصد المعاملات المشبوهة والوقوف على اتجاهات الاتجار وشبكاته.

فها هي البلدان تتصدّى للتهديد الذي يطرحه تسريب الكيماويات وتعمل بتوصيات الهيئة بتشديد الرقابة على السلائف. مثال ذلك أن عدّة حكومات اعتمدت في عام ٢٠٠٩ لوائح جديدة للحدّ من توفر مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في أراضيها.

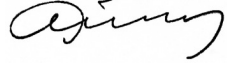
بيد أن المتّجرين ما برحوا يستكشفون أساليب جديدة لتغذية عملياتهم غير المشروعة. فرغم الانخفاض الهام في محاولات تسريب مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام، ما زال الاتجار بهاتين السليفتين قائماً، ولكنه أصبح الآن يأخذ أكثر فأكثر شكل مستحضرات صيدلانية. كما إن دروب التسريب آخذة في التغيّر إضافة إلى كون المجرمين بدأوا يستهدفون بلداناً جديدة.

إن الصورة القائمة لهذا الواقع تتجلى في عدد مرافق صنع المخدرات وحجم هذه المرافق التي ضُبطت في بعض المناطق. وسرعان ما يتكيّف المتّجرون مع القيود المفروضة ويعمدون إلى تعديل عملياتهم في سعيهم للحصول على المواد الكيماوية غير الخاضعة للرقابة. ولا تتردّد التنظيمات الإجرامية في ممارسة أي قدر من أعمال العنف لبلوغ مآربها الخبيثة، مهدّدة بذلك أمن العديد من البلدان. وعليه فإن المجتمع الدولي لا يحسن به أن يتقاعس عن التزامه وضع حدّ للاتجار بالسلائف الكيميائية.

لقد تعلّمنا من دروس الماضي أن الجهود المتضافرة يمكن أن تحقّق فعلاً النتائج المرجوة. والنّهج المتبعة لوقف تدفق السلائف الكيميائية لإنتاج الهيروين يمكن تطبيقها لمكافحة الاتجار بالكيماويات المستخدمة لصنع الكوكايين غير المشروع. وهذا التقرير يوفر

لنا الفرصة لتقييم المنجزات والمضي قُدماً بالتجارب المكتسبة والتغلب على التحدّيات التي ما زالت تنتظرنا.

والهيئة تدعو الحكومات إلى أن تنتهز هذه الفرصة الفريدة لكي تستأصل آفة تعاطي المخدّرات من جذورها ولكي تواصل تعاونها في مجال مراقبة السلائف الكيميائية.



سيفيل أّناسوي

رئيس الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات

تمهيد

تنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، في جملة أمور، على أن تقدّم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تقريراً سنوياً عن تنفيذ المادة ١٢ إلى لجنة المخدرات، وأن تقوم اللجنة دورياً باستعراض مدى كفاية وملاءمة الجدولين الأول والثاني من الاتفاقية.

وقد قرّرت الهيئة أن تنشر سنوياً، إلى جانب تقريرها السنوي ومنشوراتها التقنية الأخرى (عن المخدرات والمؤثرات العقلية)، تقريرها عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، وفقاً للحكمين التاليين الواردين في المادة ٢٣ من تلك الاتفاقية:

"١- تعدّ الهيئة تقريراً سنوياً عن أعمالها يتضمّن تحليلاً للمعلومات المتوفرة لديها، وفي حالات مناسبة، بياناً بالإيضاحات، إن وجدت، المقدمة أو المطلوبة من الأطراف، بالإضافة إلى أية ملاحظات أو توصيات ترغب الهيئة في تقديمها. وللهيئة أن تعدّ ما تراه لازماً من المعلومات الإضافية. وتُقدّم المعلومات إلى المجلس [الاقتصادي والاجتماعي] عن طريق اللجنة، التي قد تبدي من التعليقات ما تراه ملائماً.

"٢- يوافق الأمين العام الأطراف بتقارير الهيئة ثم ينشرها في وقت لاحق. وعلى الأطراف أن تسمح بتوزيعها دون قيد."

المحتويات

الصفحة	الفقرات
iii	تصدير
v	تمهيد
ix	ملحوظات إيضاحية

الفصل

١	٥-١	أولاً- مقدمة
١	٤١-٦	ثانياً- الإجراءات التي تتخذها الحكومات والهيئة
١	٨-٦	ألف- نطاق المراقبة
٢	١٠-٩	باء- الانضمام إلى اتفاقية سنة ١٩٨٨
٢	١٣-١١	جيم- تقديم التقارير إلى الهيئة عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨
٣	٢٨-١٤	دال- التدابير التشريعية والرقابية
٥	٣٠-٢٩	هاء- الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية
٦	٣٢-٣١	واو- الإشعارات السابقة للتصدير
٧	٣٤-٣٣	زاي- تقديم البيانات عن التجارة المشروعة في السلائف واستخداماتها والاحتياجات منها
٧	٤١-٣٥	حاء- الإجراءات الأخرى المتخذة
		١- الأنشطة المنفذة في إطار مشروع "بريزم"، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصدي لتسريب المواد الكيميائية المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية غير المشروع
٧	٣٨-٣٥	٢- الأنشطة المنفذة في إطار مشروع "التلاحم"، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصدي لعمليات تسريب المواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين والهروين غير المشروع
٨	٤١-٣٩	ثالثاً- نطاق التجارة المشروعة في السلائف وآخر الاتجاهات في مجال الاتجار بها
٩	٩٩-٤٢	ألف- المواد المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية بطريقة غير مشروعة
٩	٦١-٤٤	١- الإيفيدرين والسودوإيفيدرين
١٤	٦٣-٦٢	٢- النوريفيدرين والإيفيدرا
		٣- المادة ٤، ٣-٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، وفينيل-١-بروبانول-٢
١٤	٧٣-٦٤	وحمض فينيل الخل
١٧	٧٧-٧٤	٤- السافرول والزيوت الغنية بالسافرول
١٨	٨٤-٧٨	٥- المواد غير المحدولة
٢٠	٨٦-٨٥	باء- المواد المستخدمة في صنع الكوكايين بطريقة غير مشروعة

الصفحة الفقرات

٢٠	٩٩-٨٧	جيم- المواد المستخدمة في صنع الهيروين بطريقة غير مشروعة.....
٢٣	١١٢-١٠٠	رابعاً- الاستنتاجات.....

المرفقات

٢٦		الأول- الأطراف وغير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسب المنطقة، في ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٩.....
٣٣		الثاني- الحكومات التي قدّمت معلومات عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ (الاستمارة دال) عن السنوات ٢٠٠٤-٢٠٠٨.....
٤٠		الثالث- مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.....
٦٢		الرابع- الحكومات التي قدّمت معلومات عن التجارة والاستعمالات والاحتياجات المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ عن الأعوام ٢٠٠٤-٢٠٠٨.....
٧٠		الخامس- الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين و٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول و١-فينيل-٢-بروبانول، وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشطات الأمفيتامينية.....
٧٥		السادس- الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير عملاً بالفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨.....
٨٠		السابع- المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨.....
٨١		الثامن- استعمال المواد المحددة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة.....
٨٦		التاسع- الاستعمالات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨.....
٨٩		العاشر- الأحكام التعاهدية الخاصة بمراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة.....

الاشكال

٨٢		ألف-أولاً- صنع الكوكايين والهروين بصفة غير مشروعة: المواد المحددة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من هيدروكلوريد الكوكايين أو هيدروكلوريد الهروين بصفة غير مشروعة.....
٨٣		ألف-ثانياً- صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين بصفة غير مشروعة: المواد المحددة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من كبريتات الأمفيتامين وهيدروكلوريد الميثامفيتامين بصفة غير مشروعة.....
٨٤		ألف-ثالثاً- صنع الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين والعقاقير ذات الصلة به بصفة غير مشروعة: المواد المحددة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ لتر من مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول.....
٨٥		ألف-رابعاً- صنع ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك (إل إس دي) والميثاكوالون والفينيسيكليدين بصفة غير مشروعة: المواد المحددة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع كيلوغرام واحد من ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك و١٠٠ كيلوغرام من الميثاكوالون والفينيسيكليدين بصفة غير مشروعة.....

ملحوظات إيضاحية

استُخدمت في هذا التقرير المختصرات التالية:

MDMA	ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين
3,4-MDP-2-P	٣،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول
P-2-P	١-فينيل-٢-بروبانول
"بن أونلاين"	نظام تبادل الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر

ولا تنطوي التسميات المستخدمة في هذا المنشور، ولا طريقة عرض المادة التي يتضمنها، على الإعراب عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو للسلطات القائمة فيها أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

ويُشار إلى البلدان والمناطق بالأسماء التي كانت مستخدمة رسمياً وقت جمع البيانات ذات الصلة.

أصبحت ناميبيا دولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، فارتفع عدد الدول التي انضمت إلى هذه المعاهدة إلى ١٨٣ دولة. وجددت الهيئة دعوتها إلى بالاو وتوفالو وتيمور-ليشتي وجزر سليمان وجزر مارشال والصومال وغينيا-الاستوائية وغينيا الجديدة وكيريباتي والكرسي الرسولي وناورو أن تصبح أطرافا في الاتفاقية ومن ثم تكفل الانضمام العالمي إليها.

وتلاحظ الهيئة اعتماد لوائح تنظيمية جديدة وتعزيز التدابير المتخذة حاليا لمراقبة السلائف في بلدان شتى. وخلال فترة الإبلاغ، طُبِّقَت هذه التدابير في الأرجنتين والأردن وأفغانستان وأوروغواي وبنما وبيرو والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا والصين وغواتيمالا وكولومبيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ونيكاراغوا والولايات المتحدة الأمريكية.

وفي وجه الضوابط الرقابية المشددة في مناطق عديدة، اضطرَّ المتجرون إلى البحث عن مواد كيميائية غير مُجدولة لاستخدامها في صنع المخدرات غير المشروع. والهيئة تحث الحكومات بقوة على وضع آليات مناسبة لرصد حركة المواد غير المجدولة ومنع استخدامها في صنع المخدرات غير المشروع.

لقد طلبت الهيئة في عام ٢٠٠٩، في إطار استعراض إمكانية نقل حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من الاتفاقية، إلى جميع الحكومات تقديم معلومات محدّثة عن استخدام هذه المادة في صنع المخدرات غير المشروع. وأكّدت الردود الواردة بواعث القلق الذي كان يساور الهيئة أوّل الأمر إزاء أهمية سوء استخدام هذه المادة الكيميائية ومداها. ولذا قدّمت الهيئة توصية إلى لجنة المخدرات بإعادة جدولة حمض فينيل الخل.

أما نظام الهيئة لتبادل الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين") فقد أصبح الأداة الرئيسية لرصد التجارة الدولية في المواد الكيميائية المجدولة ومنع تسريبها. والهيئة تحث جميع الحكومات على الاقتداء بالبلدان والأقاليم المائة وأحد عشر المسجلة حاليا في هذا النظام، وعلى الامتثال لقرار مجلس الأمن ١٨١٧ (٢٠٠٨) في هذا الصدد واستخدام نظام "بن أونلاين".

وتلاحظ الهيئة أن التعاون الدولي في مجال مراقبة السلائف، من قبيل مشروع "التلاحم" ومشروع "بريزم"، أثمر نتائج إيجابية في الحد من توافر السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة. فعلى سبيل المثال، حدثت زيادة كبيرة في ضبطيات تهديدريد الخل

وتبادلت الحكومات المعلومات عن عمليات تسريبها وضبطها، مما سهّل متابعة الصفقات المشبوهة وإجراء التحقيقات الاقتفائية. وتلاحظ الهيئة أيضا أنه على إثر نجاح العمليات التعاونية الدولية مثل عملية "آيس بلوك" و"دايس"، اتفقت فرقنا العمل المعنيتان بالمشروعين المذكورين على مواصلة الأنشطة العالمية لمكافحة تسريب المواد الكيميائية المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية (عملية "آيس بلوك") والهيريون (عملية "دايس")، وعلى توسيع نطاقها. وستستمر الهيئة في دعم هذه الأنشطة بالقيام بدور المركز الدولي لتنسيق تبادل المعلومات.

وأسفرت الأنشطة السالفة الذكر أيضا عن تحديد التحولات في اتجاهات الاتجار ومكنت من اتخاذ بعض الإجراءات التصحيحية. فعلى سبيل المثال، كشفت البيانات المتبادلة في إطار مشروع "بريزم" عن تراجع كبير في محاولات تسريب مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين من القنوات التجارية الدولية. وتتعلق نسبة ٧٠ في المائة من جميع حالات كشف الشحنات المشبوهة أو عمليات التسريب حاليا بهذه المواد في شكل مستحضرات صيدلانية. كما تغيرت دروب تسريب هذه السلائف، بظهور بلدان وسيطة عدة تستورد مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في شكلهما الخام، ثم تحولهما إلى مستحضرات، قبل شحنها إلى القارة الأمريكية. وكثير من دروب تهريب خامات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين إلى أمريكا الوسطى وصولاً إلى المكسيك، التي هي مقصدها النهائي، شملت إعادة الشحن عبر بلدان أوروبا وأمريكا الشمالية، وعلى الأخص، بلدان أمريكا الوسطى والجنوبية. والهيئة تدعو جميع الحكومات إلى دعم حكومة المكسيك في جهودها المبذولة لمكافحة صنع الميثامفيتامين بطريقة غير مشروعة، لا سيما بالمشاركة في الأنشطة التي تنفذ في إطار مشروع "بريزم".

وعلى الرغم من ضبط كميات كبيرة من أنهيدريد الخل في بلدان الاتجار الرئيسية، وتحديدًا في بلدان الاتحاد الأوروبي وشرق آسيا، لا يزال تسريب هذه المادة من قنوات التوزيع الداخلية خطراً قائماً. ويبدو أن التدابير الرقابية على تجارة أنهيدريد الخل في السوق الداخلية في الاتحاد الأوروبي لا تكفي لمنع التسريب. ومما يثير القلق بوجه خاص أن تصبح بلدان أفريقية مثل جيبوتي، ضمن بلدان المقصد التي يستهدفها المتجرون. والهيئة ترحب بقرار حكومة أفغانستان حظر استيراد أنهيدريد الخل إلى أراضيها. ومع ذلك، تحت الهيئة حكومة أفغانستان على التقيد بالتزاماتها التعاقدية وتوفير معلومات عن ضبطيات السلائف الكيميائية.

ويساور الهيئة القلق إزاء التحويل المزعوم لمادة فينيل-١-بروبانول-٢ إلى منتجات للتنظيف والتطهير في غرب آسيا، وهو أمر ينطوي على خطر التسريب. أما صنع المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول المستخدمة في صنع ميثيلين ديوكسي

ميثامفيتامين بطريقة غير مشروعة فقد أصبح حالياً محظوراً حظراً كلياً ويعتمد توزيع تلك المادة على التهريب. والهيئة تحث بقوة جميع الحكومات على فرض رقابة كافية على المواد التي قد تستخدم لإنتاج هذه السلائف الأساسية، لا سيما السافرول والبيبيرونال.

ويلاحظ أن أنشطة مكافحة الاتجار بالمواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين بطريقة غير مشروعة، لا سيما برمنغنات البوتاسيوم، لا تواكب الأنشطة التي تستهدف المنشطات الأمفيتامينية وسلائف الهيروين. والهيئة تدعو بلدان أمريكا الجنوبية إلى استخدام آليات مشروع "التلاحم" والتعجيل بوضع استراتيجيات وأنشطة محدّدة بغية تحسين فهم مصادر المواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين وما يتصل بذلك من أنماط التسريب واتجاهات الاتجار.

أولاً - مقدمة

الكيميائية مصنفةً حسب السلائف، باستخدام المعلومات المتاحة. كما يعرض الفصل الثالث أهم حالات تسريب المواد أو محاولات تسريبها.

٤- أما الفصل الرابع فيتضمن ملخصاً للاستنتاجات والتوصيات البارزة. وتُعرض هذه التوصيات تيسيراً للإجراءات التي يجب على الحكومات اتخاذها منعاً للاتجار بالسلائف الكيميائية.

٥- وتتضمن مرفقات هذا التقرير معلومات عملية تهدف إلى مساعدة السلطات المختصة على أداء مهامها، ومنها معلومات عن حالة الانضمام إلى المعاهدة، والبيانات المطلوب من الحكومات تقديمها بموجب المعاهدة والبيانات المتعلقة بالضبطيات.

ثانياً - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والهيئة

ألف - نطاق المراقبة

٦- عملاً بقرار لجنة المخدرات ٧/٤٩، المعنون "تشجيع اتباع نهج متسق في معاملة الزيوت الغنية بالسافرول"، وضعت الهيئة التعريف التالي للزيوت الغنية بالسافرول: "أي مزيج أو ناتج طبيعي يحتوي على السافرول على نحو يتيح استخدامه أو استخلاصه بوسائل سهلة التطبيق".^(٣) وبناء عليه، تذكّر الهيئة الحكومات بتعريف السافرول وتحتّها على مراقبة الزيوت الغنية بالسافرول بالطريقة ذاتها التي تراقب بها مادة السافرول.

١- يقدم هذا التقرير لمحةً عامةً عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات منذ صدور تقرير السلائف لعام ٢٠٠٨،^(١) من أجل تنفيذ أحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨.^(٢)

٢- ويتضمن الفصل الثاني من التقرير، على غرار السنوات الماضية، معلومات عن التطورات المرتبطة بجدولة المواد، والانضمام إلى اتفاقية سنة ١٩٨٨، والبيانات المطلوب تقديمها إلى الهيئة بموجب الاتفاقية، وأبرز التغييرات بخصوص التدابير الرقابية الوطنية. ويتضمن الفصل الثاني أحدث المعلومات عن تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية، واستعراضاً لسير نظام الإشعارات السابقة للتصدير، ولمحة عامة عن البيانات المتاحة عن التجارة المشروعة في السلائف واستخداماتها والاحتياجات منها. كما يتضمن الفصل الثاني ملخصاً للأنشطة والنتائج التي تحققت في إطار مشروع "التلاحم" ومشروع "بريزم"، والمبادرات الدولية التي انصبّ اهتمامها على السلائف الكيميائية المستخدمة في التصنيع غير المشروع للكوكايين والهروين، وللمنشطات الأمفيتامينية، على التوالي.

٣- ويستعرض الفصل الثالث التجارة المشروعة والاتجاهات الهامة السائدة في مجال الاتجار بالسلائف

(١) السلائف والكيمائيات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصورة غير مشروعة: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٨ عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.09.XI.4).

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

(٣) السلائف والكيمائيات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بطريقة غير مشروعة: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٧ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.08.XI.4، الفقرة ٥).

باء- الانضمام إلى اتفاقية سنة ١٩٨٨

٩- في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، بلغ عدد الدول التي صدّقت على اتفاقية سنة ١٩٨٨ أو انضمت إليها أو وافقت عليها ١٨٣ دولة. ومنذ صدور تقرير الهيئة لعام ٢٠٠٨ عن تنفيذ المادة ١٢، أصبحت ناميبيا طرفا في هذه الاتفاقية. وتدعو الهيئة الدول الإحدى عشرة المتبقية (بابوا غينيا الجديدة وبالاو وتوفالو وتيمور-ليشتي وجزر سليمان وجزر مارشال والصومال وغينيا-الاستوائية وكيريباتي والكرسي الرسولي وناورو) إلى تنفيذ أحكام المادة ١٢ والانضمام إلى هذه الاتفاقية بأسرع ما يمكن.

١٠- ويمكن الاطلاع على مجموع الدول المنضمة إلى الاتفاقية حسب المنطقة في المرفق الأول لهذا التقرير. وأصبحت جميع الدول في القارة الأمريكية ومعظم دول أفريقيا وآسيا وأوروبا أطرافا في اتفاقية سنة ١٩٨٨، في حين أن ٧ دول من أصل ١٥ دولة من دول أوقيانوسيا لم تنضم بعد إليها. وتبرز حالات تسريب السلائف الكيميائية التي وقعت حديثا في أوقيانوسيا حاجة هذه الدول المتبقية إلى تنفيذ أحكام المادة ١٢ وتعزيز ضوابط الرقابة المفروضة على السلائف الكيميائية.

جيم- تقديم التقارير إلى الهيئة عملا بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨

١١- إلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قدّم ما مجموعه ١٣٢ دولة وإقليما، إضافة إلى المفوضية الأوروبية (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي)، الاستبيان السنوي بشأن المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بطريقة غير مشروعة (الاستمارة دال) لعام ٢٠٠٨ (للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر المرفق الثاني).

٧- ولتبيد قلق الهيئة إزاء عدم كفاية التدابير الرقابية الحالية الهادفة إلى منع تسريب حمض فينيل الخل، وهو أحد سلائف المنشطات الأمفيتامينية، عقدت الهيئة، في عام ٢٠٠٦، اجتماعا لفريق خبراءها الاستشاري بغية استعراض الحركة الدولية لهذه المادة. وفي عام ٢٠٠٧، أرسلت الهيئة، بناء على توصية فريق الخبراء، خطابا إلى الأمين العام تدعو فيه إلى الشروع رسميا في الإجراءات اللازمة لنقل حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨. ودعا الأمين العام الحكومات إلى إبداء رأيها بشأن اقتراح إعادة الجدولة هذه من خلال استبيان تولّت لجنة المخدرات إعدادة وتوزيعه. واجتمع فريق الخبراء مجددا في عام ٢٠٠٨ لاستعراض الردود على الاستبيان وتقييم مستوى الدعم العالمي لإعادة جدولة حمض فينيل الخل. وخلص فريق الخبراء إلى أن المعلومات المتاحة تؤيد مواصلة الإجراءات المتعلقة بإعادة جدولة حمض فينيل الخل.

٨- وفي عام ٢٠٠٩، طلبت الهيئة إلى الحكومات أن تزودها بأحدث المعلومات عن استخدام مادة حمض فينيل الخل في صنع المنشطات الأمفيتامينية بصفة غير مشروعة، بما في ذلك الكميات التي ضُبِطت من تلك المادة، وكشفها في مواقع المختبرات غير المشروعة والتحليل الجنائي الذي يكشف عن تلك المادة في تركيب المنشطات الأمفيتامينية المضبوطة. وتعرب الهيئة عن امتنانها للحكومات الاثنتين والعشرين التي قدمت ردودا مفصّلة على استبيان الهيئة. وهي ردود أكّدت المخاوف التي كانت تساور الهيئة في البداية إزاء أبعاد استخدام حمض فينيل الخل في صنع المنشطات الأمفيتامينية بطريقة غير مشروعة، ومدى ذلك الاستخدام. ولذا، قدّمت الهيئة توصية إلى لجنة المخدرات بنقل حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨.

المستقبل، نظرا لعدم وجود أي استخدام مشروع لهذه المادة في البلد. وبناء عليه، تنصح الهيئة جميع البلدان التي تصنع أنهيدريد الخلل أو تتجر به أو تصدره بالألا تصدر أنهيدريد الخلل إلى أفغانستان.

١٦- وأصدرت الأردن في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ تعليماتها لعام ٢٠٠٨ بشأن مراقبة استيراد وتصدير ومناولة المواد الكيميائية المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية. ويجب الحصول من الإدارة الأردنية للأغذية والعقاقير على رخصة لكل عملية استيراد أو تصدير للمواد المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨. ويجب على شركات استيراد تلك المواد تسجيل وحيازة تراخيص صالحة، ويتعين عليها الاحتفاظ بالسجلات التجارية لمدة سنتين على الأقل، وتقديم تقارير سنوية إلى السلطات المختصة عن المواد والكميات المستوردة أو المصدرة.

١٧- وأنشأت حكومة الأرجنتين، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، لجنة مشتركة بين الولايات القضائية معنية بالسجل الوطني للسلائف الكيميائية. وستتولى هذه اللجنة تنسيق مهام سجل السلائف الكيميائية. وإضافة إلى ذلك، اعتمد قرار جديد في الأرجنتين في عام ٢٠٠٨، ينص على ضرورة تسجيل الجهات القائمة بمناولة طائفة من المواد أنهيدريد الخلل، والمادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، وفينيل-١-بروبانول-٢، والإيرغومترين، والإيرغوتامين وفينيل بروبانولامين.

١٨- وأصدرت بنما، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، جداول المراقبة والرصد التي تتضمن جميع المواد الثلاث والعشرين المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ وبعض المواد المدرجة في القائمة المحدودة للمواد غير الجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة. وتطبق تدابير رقابية صارمة على الاتجار بالمواد المدرجة في الجدولين وعلى

١٢- وقدّمت أنغولا الاستمارة دال للمرة الأولى في عام ٢٠٠٩، وقدم الجبل الأسود الاستمارة دال للمرة الأولى في عام ٢٠٠٨. وترحب الهيئة باستئناف بليز وبوتان ودومينيكا والعراق تقديم الاستمارة دال بعد انقطاع دام عدة سنوات. وثمة دول أطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨ وهي بروندي وغابون وغامبيا لم تقدم الاستمارة دال قط. وتحت الهيئة تلك الدول الأطراف على التقيد بالتزاماتها بتقديم التقارير بموجب اتفاقية سنة ١٩٨٨.

١٣- وأبلغت سبع وأربعون حكومة من خلال الاستمارة دال لعام ٢٠٠٨ عن ضبطيات السلائف الكيميائية. ولم تقدم معظم تقارير تلك الحكومات سوى معلومات عن تواتر وكميات ضبطياتها من المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني، لكنها لم تعط معلومات مفصلة عن أساليب تسريب المواد التي لا تخضع للمراقبة الدولية وصنعها بطريقة غير مشروعة وشحناتها الموقوفة والكميات التي ضبطت منها.

دال- التدابير التشريعية والرقابية

١٤- وفقا لأحكام المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ وما يتصل بها من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة المخدرات، يُطلب من الحكومات اعتماد وتنفيذ تدابير رقابية وطنية من أجل رصد حركة السلائف الكيميائية رسدا فعّالا. ويطلب من الحكومات أيضا أن تستعرض بانتظام التدابير الرقابية القائمة في مجال مراقبة السلائف في حال كشف أي مواطن ضعف، وأن تتخذ الخطوات اللازمة لتعزيز تلك التدابير. ووفقا للتوصيات ذات الصلة، ما برحت الحكومات تسن أو تشدد القوانين واللوائح الوطنية التي تسري على حركة السلائف.

١٥- وترحب الهيئة بقرار حكومة أفغانستان عدم السماح باستيراد أي كميات من أنهيدريد الخلل إلى أراضيها في

٢٢- وأصدرت الإدارة الحكومية للأغذية والعقاقير في الصين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ إشعاراً بشأن زيادة تعزيز المراقبة على المستحضرات المركبة التي تحتوي على مادة الإيفيدرين. ووفقاً لهذا الإشعار، لا يسمح بالتجارة بالمستحضرات التي تحتوي على مادة الإيفيدرين إلا للشركات المؤهلة المأذون لها بذلك. ويجب أن يقتصر البيع بالتجزئة على خمسة طرود لكل عملية شراء والاحتفاظ بسجلات البيع لمدة سنة بعد انقضاء تاريخ الأدوية. ولا يسمح للمصنعين المحليين بصنع منتجات موجهة إلى زبائن في الخارج ويجب فرض رقابة صارمة على حجم المواد الخام المستخدمة في صنع المستحضرات. ولا تسري التدابير الرقابية على الأدوية التقليدية الصينية التي تحتوي على نبات الإيفيدرا.

٢٣- وأقرت عدة لوائح جديدة في الأرجنتين في الفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ لتعزيز مراقبة المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. ويُمنع بيع واستخدام المستحضرات الصيدلانية التي تكون مادة الإيفيدرين عنصرها النشط الوحيد إلا في شكل حقن لا يجوز بيعها إلا للاختصاصيين المهنيين ولأغراض الاستخدام في المستشفيات. ولا يسمح ببيع واستخدام المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على مادة الإيفيدرين ممزوجة بعناصر نشطة أخرى إلا لعلاج العيون. وبموجب وصفة طبية. وبمنع بيع أو استخدام المستحضرات الصيدلانية التي تشكّل مادة السودوإيفيدرين عنصرها النشط الوحيد، بغض النظر عن تركيزها أو شكلها الصيدلاني. كذلك لا يجوز صرف المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على مادة السودوإيفيدرين ممزوجة بعناصر أخرى إلا بوصفة طبية. ويجب على الصيدليات والمختبرات التي تستورد أيًا من المادتين المذكورتين أن تسجل نفسها وأن تحصل على أذن استيراد صحيحة. ولا يسمح للمختبرات والصيدليات والشركات غير المسجلة باستيراد مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين.

تصديرها واستيرادها. فمثلاً، يجب على الشركات التي تتناول المواد الخاضعة للمراقبة أن تسجل نفسها لدى السلطات الوطنية المختصة في بنما، ويجب عليها الحصول على إذن أو شهادة للتجارة بتلك المواد.

١٩- وأدخلت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية في عام ٢٠٠٨ تعديلاً على تدابير مراقبة الخلائط الكيميائية التي تحتوي على مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. وتخضع جميع الخلائط الكيميائية التي تحتوي على هاتين المادتين، بغض النظر عن تركيزها وشكلها، لأحكام قانون المواد الخاضعة للمراقبة. وعلى الجهات التي تتعامل بهذه الخلائط الكيميائية أن تسجل نفسها لدى إدارة مكافحة المخدرات وتحفظ بسجلاتها التجارية.

٢٠- وفي عام ٢٠٠٨، طبقت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية تدابير رقابية أكثر صرامة على الأدوية غير المستوجبة لوصفة طبية التي تحتوي على مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. وبموجب التدابير الجديدة، لا يجوز بيع أو توريد أي منتج يحتوي على أكثر من ٧٢٠ ملغ من السودوإيفيدرين أو ١٨٠ ملغ من الإيفيدرين دون وصفة طبية. ولا يجوز أيضاً بيع أو توريد مجموعة من المنتجات في صفقة واحدة تحتوي في مجموعها على أكثر من ٧٢٠ ملغ من السودوإيفيدرين أو ١٨٠ ملغ من الإيفيدرين. ولا يجوز أيضاً بيع أو توريد منتج يحتوي على السودوإيفيدرين ومنتج يحتوي على الإيفيدرين في صفقة واحدة.

٢١- وعززت بيرو أيضاً في عام ٢٠٠٨ تدابير مراقبة بيع أدوية الزكام التي تحتوي على السودوإيفيدرين، والتي لا يمكن أن تباع الآن إلا في الصيدليات. بموجب وصفات طبية. كما طبقت إيسلندا تدابير جديدة تمنع الآن بيع المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على مادة الإيفيدرين. ولا يسمح باستيراد هذه المادة إلا بترخيص خاص وتقتصر على الاستعمالات في المستشفى.

٢٧- واعتمدت حكومة كولومبيا في تموز/يوليه ٢٠٠٩ قراراً يحظر صنع جميع الأدوية التي تحتوي على السودوإيفيدرين واستيرادها والتجارة بها ويفرض قيوداً على التجارة بتلك المنتجات واستخدام مادة الإيفيدرين فيها. وينبغي استنفاد المخزونات من تلك المواد في غضون ١٨ شهراً من بدء نفاذ القرار.

٢٨- وألغت حكومة السلفادور في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ الحظر المفروض على استخدام مادة الإيفيدرين في صنع المستحضرات الصيدلانية. وتتولى السلطات المختصة مسؤولية رصد حركة المادة المذكورة، بما في ذلك حفظ وتحديث سجل شهري بالجهات الصانعة والصيدليات المرخص لها. وتدعو الهيئة حكومة السلفادور إلى المضي في جهودها الرامية إلى منع تسريب تلك المستحضرات بغية صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة، تمثياً مع الجهود التي تبذلها معظم البلدان في القارة الأمريكية.

هاء- الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية

٢٩- طلبت لجنة المخدرات، في قرارها ٣/٤٩، إلى الدول الأعضاء، في جملة أمور، أن تقدم إلى الهيئة تقديرات سنوية لاحتياجاتها المشروعة من المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، والسودوإيفيدرين، والإيفيدرين، وفينيل-١-بروبانول-٢، وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشطات الأمفيتامينية. وإلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قدّمت ١٢٠ حكومة تلك الاحتياجات إلى الهيئة وهي ترد في المرفق الخامس لهذا التقرير. ويجري تحديث تلك الاحتياجات بانتظام وهي متاحة على موقع الهيئة (www.incb.org). ومن دواعي سرور الهيئة أن تلاحظ أن الحكومات ما برحت تعتبر نشر الاحتياجات أداة عملية لمنع تسريب المواد. وتطلب الهيئة من الحكومات استعراض

٢٤- وطُبِّقت في نيكاراغوا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ تدابير رقابية جديدة بشأن مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. وتقضي هذه التدابير بمنع استخدام مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في صنع الأدوية أو أي منتجات صحية أخرى، باستثناء استخدام مادتي الإيفيدرين وكبريتات السودوإيفيدرين في الحقن الصيدلانية. وتُمنع، مع بعض الاستثناءات، كل أشكال استيراد الإيفيدرين والسودوإيفيدرين أو توزيعها أو المتاجرة بها. ولا يُسمح باستخدام الإيفيدرين أو حيازتها إلا للأغراض البحثية. وينبغي الإبلاغ عن مخزونات المواد الخام أو الأدوية التي تحتوي على مادتي الإيفيدرين أو السودوإيفيدرين في غضون ٣٠ يوماً بعد نشر القرار وإتلافها فوراً. وجرى تعليق جميع الواردات الجارية فوراً.

٢٥- وتقضي لائحة تنظيمية جديدة اعتمدها غواتيمالا بشأن مادة السودوإيفيدرين في شباط/فبراير ٢٠٠٩، بحظر حيازة أي منتجات تحتوي على تلك المادة وتخليقها واستهلاكها والمتاجرة بها وتخزينها وتوزيعها ونقلها داخل الأراضي الوطنية. ويُمنع أيضاً استيراد مادة السودوإيفيدرين في شكل مواد خام أو مستحضرات صيدلانية.

٢٦- وعززت الجمهورية التشيكية في أيار/مايو ٢٠٠٩ مراقبة بيع المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على السودوإيفيدرين لمكافحة زيادة إساءة استعمال هذه المنتجات في صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة. وتنص التدابير الرقابية على فرض قيود على بيع المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على السودوإيفيدرين. ويجب أن تكون الصيدليات التي تبيع المستحضرات موصولة إلكترونياً بالسجل المركزي لمعهد مراقبة المخدرات الحكومي. ويجب على الصيدليات أن تُدرج المبيعات في السجل المركزي للتحقق من أن المنتج لم يسبق بيعه للشخص ذاته خلال الأسبوع نفسه، وفي هذه الحالة لن يُسمح بإجراء الصفقة. ويجب على الشخص الذي يرغب في شراء المنتج أن يقدم بطاقة هويته.

بصرف النظر عن ورود أو عدم ورود طلب رسمي بذلك من الحكومات المستوردة، وفقا للفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢. ويتضمن المرفق الرابع لهذا التقرير القائمة الحالية للحكومات التي طلبت رسميا تسلّم الإشعارات السابقة للتصدير.

٣٢- إن نظام تبادل الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر ("بن أونلاين")، الذي استحدثته الهيئة في آذار/مارس ٢٠٠٦، هو بمثابة آلية لتبادل المعلومات بصورة آنية بين الحكومات المصدرة والمستوردة بشأن الإشعارات المتعلقة بالشحنات. ويتاح استخدام نظام "بن أونلاين" مجاناً لجميع السلطات المختصة المسجلة والسلطات الوطنية المركزية المسؤولة عن إرسال الإشعارات السابقة للتصدير وتسلمها. ويتاح الوصول إلى نظام "بن أونلاين" حالياً لـ ١١١ من البلدان والأقاليم (انظر الشكل أدناه). ويستخدم ٧٦ بلداً وإقليماً منها، أي ما نسبته ٦٩ في المائة، هذا النظام بنشاط يوميا. وأُرسلت حتى اليوم نحو ٥٠٠ ٢٩ إشعار سابق للتصدير إلى ما مجموعه ١٨١ بلداً وإقليماً عبر بوابة نظام "بن أونلاين" على الإنترنت. ويستخدم هذا النظام كذلك بنجاح خاص في العمليات الدولية التي تقوم بها الهيئة بغية التصدي لتسريب بعض المواد الكيميائية الرئيسية المستخدمة في صنع الهيروين والكوكايين والمنشطات الأمفيتامينية بطريقة غير مشروعة. غير أن الهيئة لاحظت أن الحكومات المستوردة لا تتخذ دوماً إجراءات عاجلة حال تسلّم الإشعارات السابقة للتصدير للتأكد من مدى شرعية الصفقات المعنية. ورغم أن البلدان غير ملزمة بالرد على الإشعارات السابقة للتصدير، فإن الهيئة توصي أي حكومة مستوردة أن تقدّم تعليقات إلى البلد المصدر عندما يبدو أن صفقة ما مشبوهة أو يتطلب التدقيق فيها وقتاً إضافياً. وتُتاح خاصية "الرد" بشكل تلقائي في نظام "بن أونلاين". وتحت الهيئة الحكومات المستوردة التي لم تسجل نفسها لديها بعد ولم تستخدم بعد نظام "بن أونلاين" على أن تفعل ذلك.

احتياجاً، بصيغتها المنشورة، وتعديلها عند الضرورة وإطلاع الهيئة على أي تغييرات ضرورية.

٣٠- وطلبت الهيئة إلى الحكومات تقديم تفاصيل عن المنهجيات المستخدمة في حساب التقديرات السنوية لاحتياجها المشروعة من المواد الأربع. وبينما قدمت عدة بلدان بعض المعلومات عن الأساليب المستخدمة في هذه الحسابات، طلب عدد من البلدان إلى الهيئة أن تزودها بإرشادات عن كيفية إعداد تلك التقديرات. وأصدرت الهيئة، استناداً إلى استعراض المعلومات المقدمة من الحكومات، وثيقة عن المسائل التي قد تود الحكومات أخذها في الاعتبار عند تحديد الاحتياجات المشروعة السنوية من مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. وأحيلت هذه الوثيقة إلى جميع الحكومات في آذار/مارس ٢٠٠٩ ويمكن الاطلاع عليها أيضاً في موقع الهيئة على الإنترنت.

واو- الإشعارات السابقة للتصدير

٣١- على الرغم من أن آليات مراقبة ورصد التجارة المشروعة في السلائف الكيميائية قد وُضعت تقريباً في جميع البلدان الرئيسية التي تصنع هذه المواد وتصدرها وتستوردها وفي نقاط إعادة الشحن، فقد واصلت بلدان عديدة تعزيز ضوابطها على الواردات والصادرات من السلائف في عام ٢٠٠٩. ومن أكثر الأدوات فعالية في منع تسريب السلائف الكيميائية من التجارة الدولية نظامُ التبادل السريع للمعلومات الذي يتيح إطلاع حكومات البلدان المستوردة على صادرات السلائف الكيميائية الموجهة إلى أراضيها، ومن ثمّ يمكنها من التحقق من مشروعية تلك الصفقات وتحديد الشحنات المشبوهة. ومن دواعي سرور الهيئة أن تلاحظ عدد الحكومات الدائبة على تقديم الإشعارات السابقة لتصدير المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني،



المرفق الرابع). وقدمت المفوضية الأوروبية، على غرار السنوات السابقة، بيانات بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء السبع والعشرين في الاتحاد الأوروبي. وتستطيع معظم الدول والأقاليم التي تقدم الاستمارة دال تقديم معلومات عن الحركة المشروعة لبعض السلائف الكيميائية على الأقل.

حاء- الإجراءات الأخرى المتخذة

- ١- الأنشطة المنفّذة في إطار مشروع "بريزم"، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصدي لتسريب المواد الكيميائية المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية غير المشروع

٣٥- ما فتئت الأنشطة المنفّذة في إطار مشروع "بريزم" تحقق نتائج ملموسة، حيث تقوم الحكومات بتبادل المعلومات عن التجارة المشروعة واتجاهات الاتجار. واضطلعت الهيئة كدأها في

زاي- تقديم البيانات عن التجارة المشروعة في السلائف واستخداماتها والاحتياجات منها

٣٣- طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الحكومات، في قراره ٢٠/١٩٩٥، أن تقدم طوعاً بيانات عن تجارتها المشروعة في المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ واستخداماتها والاحتياجات منها. وثبتت. بمرور السنوات أهمية هذه البيانات في مساعدة الحكومات على منع عمليات التسريب ومساعدة الهيئة على تحديد الاتجاهات الهامة في التجارة العالمية.

٣٤- وإلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ وصل عدد الدول والأقاليم التي قدمت معلومات عن التجارة المشروعة إلى ١٠٨ دول وأقاليم، وقدمت ١٠١ حكومة بيانات عن استخدامات تلك المواد واحتياجاتها المشروعة منها لعام ٢٠٠٨ (للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر

٣٨- وخلال فترة الإبلاغ، عمّم على جميع الدول المشاركة ١٤ خطابا خاصا عن الأنشطة المرتبطة بالتسريب. وتعلق تلك الخطابات الخاصة بشحنات جرى تعليقها أو وقفها أو ضبطها وتحتوي على ما مجموعه ١٠ أطنان بالإضافة إلى ٣١,٨٣ مليون قرص من مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. ومن أصل ١٠ أطنان، كانت ٧,٧٣ أطنان من المستحضرات الصيدلانية. وكانت الهند هي بلد المنشأ الرئيسي لتلك الشحنات، في حين كانت المكسيك الوجهة النهائية الرئيسية.

٢- الأنشطة المنفذة في إطار مشروع "التلاحم"، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصدي لعمليات تسريب المواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين والمهيروين غير المشروع

٣٩- ظلّ التعاون بين الدول الأربع والثمانين الأعضاء في مشروع "التلاحم" يُثمر نتائج إيجابية، كما يتجلى من الزيادة الكبيرة في عدد ضبطيات أمفيدرين الخل في عام ٢٠٠٨ ومحاولات تسريب تلك المادة التي كُشفت في عام ٢٠٠٩. وما برحت الهيئة بوصفها مركزا لتنسيق تبادل المعلومات في إطار هذا المشروع، تساعد الحكومات بطرق منها، على سبيل المثال، إصدار إنذارات خاصة موجّهة إلى جميع الحكومات المشاركة.

٤٠- وعقدت فرقة العمل الخاصة بمشروع "التلاحم" اجتماعا في فيسبادن بألمانيا يومي ١٥ و١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ لاستعراض أحدث المعلومات عن اتجاهات الاتجار المتعلقة بأمفيدرين الخل. ودرست فرقة العمل المعلومات المتاحة ولاحظت زيادة عدد الطلبات المشبوهة التي قدمت في غرب أفريقيا للحصول على المواد. ولمواجهة التحولات المستبانة في اتجاهات الاتجار، قرّرت فرقة العمل مواصلة الأنشطة التي ستستند إلى إنجازات عملية "دايس" التي تحققت

الماضي بدور مركز تنسيق دولي لتبادل هذه المعلومات. وخلال تلك الفترة، وُزعت على جميع الدول المشاركة عدة إنذارات خاصة بشأن الأنشطة المرتبطة بتسريب المواد.

٣٦- وبناء على ما تحقق من نتائج بفضل عملية "آيس بلوك" (التي استمرت من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨)، قررت فرقة العمل الخاصة بمشروع "بريزم" مواصلة تلك الأنشطة وتوسيع نطاقها بهدف الاستمرار في تبادل المعلومات الاستخباراتية عن الصفقات المشبوهة والتحقيقات الاكتفائية. وينصب اهتمام المبادرات الجديدة على التجارة العالمية في مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين مع التركيز بوجه خاص على المستحضرات الصيدلانية، وعلى التجارة في فينيل-١-بروبانول-٢ وحمض فينيل الخل.

٣٧- وعقدت فرقة العمل الخاصة بمشروع "بريزم" اجتماعين لتقييم أنشطة العمليات، حيث انعقد الاجتماع الأول في فيينا في ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ لتحديد طبيعة الإجراءات التعاونية المقبلة لعام ٢٠٠٩ التي تركز على تجارة مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. وخلال هذا الاجتماع، قرّرت فرقة العمل بالإجماع أن من الضروري التركيز على المستحضرات الصيدلانية لأنه تبين أن جميع الشحنات المشبوهة خلال الفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ إلى ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٩ ترتبط بالمستحضرات الصيدلانية. أمّا الاجتماع الثاني فقد انعقد في فيينا، في الفترة من ١٩ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ودُعي عدد من بلدان أفريقيا وغرب آسيا إلى المشاركة فيه بصفة مراقب. وفي هذا الاجتماع نظرت فرقة العمل، على وجه التحديد، في تسريب سلائف المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها في هاتين المنطقتين. وقيمت فرقة العمل الفترة التشغيلية من تموز/يوليه إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ وقرّرت أن تواصل تنفيذ الأنشطة كما كان مخططاً لها.

خلال الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وتودّ الهيئة أن تشكر الحكومات التي ساعدتها بتقديم تقارير عن حالات خاصة لتسريب السلائف والأنشطة الأخرى المرتبطة بصنع المخدرات غير المشروع.

ألف - المواد المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية بطريقة غير مشروعة

٤٣ - خلال الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قدمت الحكومات ٨١٠ ٢ إشعارات سابقة للتصدير تتعلق بشحنات المواد المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية بطريقة غير مشروعة. وأجرت الهيئة تحريات عن شرعية ٢٧٨ شحنة من هذه الشحنات.

١ - الإيفيدرين والسودوإيفيدرين التجارة المشروعة

٤٤ - في إطار مشروع "بريزم"، أبلغت الحكومات الهيئة، خلال الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، عن ٦٨٣ ٢ صفقة دولية تشمل ٩٢ طناً من الإيفيدرين (في ٤٧٥ شحنة) و ٩١١ طناً من مادة السودوإيفيدرين (في ٢٠٨ ٢ شحنات). ووردت تلك الشحنات من ٣٤ بلدا وإقليما من البلدان والأقاليم المصدرة وكان يُزعم إرسالها إلى ١٢٥ بلدا وإقليما من البلدان والأقاليم المستوردة.

التجارة غير المشروعة

٤٥ - نتيجة الاستفسارات التي أثارها الهيئة في إطار مشروع "بريزم" في شباط/فبراير ٢٠٠٨، أوقفت السلطات الإيرانية شحنتين من هيدروكلوريد السودوإيفيدرين ترنان

في عام ٢٠٠٨. وركزت هذه الأنشطة على تبادل البيانات بشأن ضبطيات مادة أمفيدريد الخل وغيرها من المواد الكيميائية التي يُشتبه في استخدامها في صنع الهيروين بطريقة غير مشروعة، والمحاولات المستبانة فيما يتعلق بتسريب تلك المواد وشحناتها المشبوهة.

٤١ - إن الأنشطة المنفّذة في إطار مشروع "التلاحم" بشأن المواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين بصفة غير مشروعة لا تواكب الأنشطة التي تستهدف سلائف الهيروين. وهناك نقص في فهم مصادر المواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين بطريقة غير مشروعة وما يتصل بذلك من أنماط التسريب واتجاهات الاتجار. ولذا توصي الهيئة بأن تقوم فرقة العمل بصوغ استراتيجيات وأنشطة محدّدة لمكافحة تسريب سلائف الكوكايين والاتجار بها دون إبطاء. وتطلب الهيئة من جميع الأعضاء في مشروع "التلاحم"، وخصوصا الأعضاء من بلدان أمريكا اللاتينية، أن تساعد فرقة العمل بنشاط على إطلاق هذه الأنشطة العملية.

ثالثا - نطاق التجارة المشروعة في السلائف وآخر الاتجاهات في مجال الاتجار بها

٤٢ - يقدم التحليل التالي لمحة عامة عن الاتجاهات الرئيسية المحدّدة في تجارة السلائف الكيميائية، المشروعة منها وغير المشروعة. وأعدّ التحليل اعتمادا على البيانات المقدمة من الحكومات في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٨، والبيانات المجمعة بواسطة نظام "بن أونلاين". ووردت إلى الهيئة معلومات إضافية من مصادر شتى بما في ذلك الإشعارات المباشرة من الحكومات والخطابات الواردة عن طريق مبادرتي التعاون الدوليتين لمشروع "بريزم" ومشروع "التلاحم". واستُغلت البيانات الواردة طيلة عام ٢٠٠٩ لتحديد التطورات والاتجاهات في مجال صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة

الأرجنتين وكندا والمملكة المتحدة والهند ومنطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة.

٤٨- وخلال الفترة نفسها لم يُبلغ سوى سبعة عشر بلداً عن ضبط مستحضرات صيدلانية تحتوي على الإيفيدرين، يزن مجموعها ٨٦١,١ كغ، حيث أبلغت بلجيكا عن ٨١٠ كغ في عمليتي ضبط وأبلغت أستراليا ونيوزيلندا عن ٢٧,٨ كغ و٢٣,٣ كغ من هذه المنتجات على التوالي.

٤٩- وبلغ الوزن الإجمالي لضبطيات مادة السودوإيفيدرين الخام التي أبلغت عنها الحكومات في الاستمارة دال ما قدره ١٣٠ ٥ كغ، حيث سجلت المكسيك أكبر كمية (٨٧٣ ٢ كغ)، تليها الصين (١٠٠ ١ كغ) فالولايات المتحدة (٦٠٢ كغ) ثم فرنسا (٥٠٢ كغ).

٥٠- وقدم سبعة عشر بلداً بيانات عن ضبطيات المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على السودوإيفيدرين. وسجلت المكسيك ٧ ضبطيات، تحتوي أكبرها على ٣ ٧٦٨ كغ من الأقراص ومصدرها الصين. وأبلغت بلدان أوقيانوسيا عن عمليات اعتراض مادة السودوإيفيدرين في شكل أقراص، حيث ضبطت السلطات الأسترالية شحنتين محبأتين من الأقراص وردتا من تايلند وتزان ٨٥٠ كغ و٦٦٢ كغ. وعثرت سلطات نيوزيلندا على ما مجموعه ٦٢٢ كغ من الإيفيدرين في ٣٦٧ عملية ضبط. وكانت مادة السودوإيفيدرين التي ضبطت في شكل حبيبات قد صنعت أصلاً لتسويقها في شكل أقراص، وتم تصديرها من ١٥ بلداً، حيث ورد ما يزيد على ٣٠٠ شحنة من الشحانات المضبوطة من الصين.

٥١- وأبلغت سلطات تايلند أنها ضبطت في مقاطعة فوكت مستحضرات تحتوي على السودوإيفيدرين بلغ وزنها ١٩٢ كغ وكانت على وشك أن تشحن إلى أستراليا. وأبلغت تايلند أيضاً عن ضبط ٥٠٧ ٤٥٠ قرصاً تحتوي

٨ أطنان و٣ أطنان، في طريقهما إلى إثيوبيا. واعترضت السلطات المختصة في إثيوبيا على الشحنتين نظراً لأن الشركة المستوردة صورية ووثائق الاستيراد مزيفة. وأبلغت بلجيكا عن وقف شحنة من مادة الإيفيدرين تزن ٥٠ كغ موجهة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأبلغت كندا عن وقف ثلاث شحنات من مادة الإيفيدرين في عام ٢٠٠٨، بلغ وزنها الإجمالي ٢٠٠ كغ. وأُخذت هذه الإجراءات بعد اعتراض السلطات المختصة في إيران (جمهورية-الإسلامية) والإمارات العربية المتحدة وفيت نام على الإشعارات السابقة للتصدير التي أصدرتها كندا فيما يتعلق بالشحنات.

٤٦- وأبلغت كندا أيضاً عن وقف شحنة تحتوي على نحو ٥١ كغ من السودوإيفيدرين في شكل مستحضرات صيدلانية معبأة في ٨٤٨ ١٤٢ علبة قبل تصديرها إلى بنما، لأن السلطات المختصة في ذلك البلد اعترضت على هذه الشحنة. كما جرى وقف شحنة أخرى في وقت لاحق تحتوي على ١٥٦ ٥٢٨ علبة من منتج متطابق كانت موجهة أيضاً إلى بنما. وأوقفت سلطات الولايات المتحدة خلال عام ٢٠٠٨، أو احتجزت، ثلاث عشرة شحنة من المواد المدرجة في الجدول الأول.

٤٧- وأبلغت ٢٣ حكومة الهيئة عن ضبطيات الإيفيدرين أو السودوإيفيدرين عن طريق تقديم الاستمارة دال لعام ٢٠٠٨. ووصل الوزن الإجمالي لضبطيات الإيفيدرين الخام التي أبلغ عنها ١٢ ٦٣٧,٤٧ كغ، ضُبط القسط الأكبر منها في الصين وفي المكسيك، اللذين بلغت ضبطياتهما ٦ ٧٠٠ كغ و٣ ٢٩٣ كغ على التوالي. أما ضبطيات الإيفيدرين التي حُررت في أستراليا (١٠٣ ١ كغ)، وميانمار (٧٥٠ كغ) والفلبين (٢٠٤ كغ) وهولندا (١٣٥ كغ) والولايات المتحدة (١٠٤ كغ) وكندا (١٠٥ كغ)، فشكلت تقريباً جميع ما تبقى من الكمية الإجمالية المبلغ عنها. ووردت كمية الإيفيدرين التي ضُبطت في المكسيك من عدد من البلدان منها

تكن موجهة قط للبيع بواسطة التجارة الصيدلانية المشروعة، مما يبرهن على أن المنتجين غير الشرعيين يستغلون اللوائح التنظيمية الدولية الحالية المتعلقة بالسلائف في شكلها المذكور. ولذا، توصي الهيئة جميع الحكومات بأن تراقب المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين بنفس الطريقة التي تراقب بها المواد المجدولة نفسها.

٥٣- وبالتزامن مع هذه الحركة المتسقة نحو تسريب السلائف في شكل مستحضرات، تغيرت أيضا مسالك التسريب المحددة الخاصة بالإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام تغيرا كبيرا منذ إطلاق عملية "آيس بلوك". وحددت أفريقيا خلال هذه العملية باعتبارها المنطقة التي حدث فيها أكبر عدد من عمليات التسريب أو محاولات التسريب، كما مكنت الأنشطة المنفذة في أفريقيا في إطار مشروع "بريزم" من منع أكثر من ٦٠ في المائة من الكمية التي يُخشى وقوعها في أيدي المنتجين غير الشرعيين.

٥٤- وعلى النقيض من ذلك تماما، لم تكشف المعلومات المقدمة إلى الهيئة عن الشحنات المشبوهة أو المضبوطة خلال عام ٢٠٠٩ سوى عن محالتي تسريب نحو أفريقيا: وهما محاولة تسريب شحنة من الإيفيدرين وزن ١٢٥٠ كلغ موجهة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، ومحاولة تسريب شحنة من السودوإيفيدرين وزن ١٠٠٠ كلغ موجهة إلى كينيا. غير أنه سُجِّلَت خلال الفترة ذاتها حالات عديدة تتعلق بشحنات مشبوهة وضبطيات في بلدان أمريكا الوسطى. واشتملت تلك الشحنات في جميع الحالات تقريبا على الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في شكل أقراص من المستحضرات الصيدلانية ويُعتقد أن وجهتها النهائية كانت المكسيك. ولوحظ تغييران رئيسيان في الكيفية التي يحصل بها المصنعون غير الشرعيين على الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في هذا الشكل. وقد أصبحت طرق الإمداد التي تعبرها المستحضرات المسربة الآن أكثر تعقدا

على السودوإيفيدرين على حدودها مع ميانمار، وضبط ٢٠٠٠٠٠ قرص أخرى مصدرها ماليزيا. وأبلغت حكومة بليز أنه جرى إتلاف أكثر من ١٠ ملايين قرص من مادة السودوإيفيدرين في البلد في عام ٢٠٠٨. وضبطت هولندا ٥ ملايين قرص في الفترة نفسها.

٥٢- ورغم ضخامة الكميات المضبوطة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام التي أُبلغ عنها في الاستمارة دال، ترى الهيئة أن هذه البيانات لا تعرض سوى نظرة جزئية عن أهمية هذه الفئة من السلائف في صنع الميثامفيتامين بطريقة غير مشروعة. وبوجه خاص، فإن المعلومات المحدودة المقدمة عن ضبط مادة الإيفيدرين والسودوإيفيدرين المركبة في مستحضرات صيدلانية لا تكفي للكشف عن تزايد أهمية دور تلك المواد في شكلها الخام في الإسهام في عرض المنشطات الأمفيتامينية على المستوى العالمي. وخلال عملية "آيس بلوك"، وهي مبادرة مشروع "بريزم" التي نفذت في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، تمكنت الهيئة من كشف ٤٩ صفقة مشبوهة تنطوي على الاتجار الدولي بمادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام. وكان معظم الصفقات المعنية تتعلق بالمواد الخام، إذ لم يتجاوز عدد الصفقات المتعلقة بالمستحضرات سبع صفقات. ومنذ ذلك الوقت، أظهرت البيانات المتاحة للهيئة، من خلال موارد نظام "بن أونلاين" المجمعة والبيانات المقدمة من البلدان المشاركة في مشروع "بريزم"، تراجعاً كبيراً في المحاولات المستبانة لتسريب مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام من القنوات التجارية الدولية. غير أن هذه المواد كانت في شكل مستحضرات صيدلانية معدة في شكل أقراص في ٧٠ في المائة من جميع الحالات التي كشفت فيها شحنات مشبوهة أو عمليات تسريب مشبوهة خلال الفترة قيد الاستعراض. وفي العديد من تلك الحالات، عبّئت الأقراص تعبئة بسيطة أو جزئية أو سُحنت دون تعبئة، واتضح أنهما لم

جوية تضم ١,٧ طن من السودوإيفيدرين في شكل أقراص. وكانت هذه البضائع تحمل لواصق مضللة وكان يعتقد أنها وردت من الهند ومرت عبر ألمانيا.

٥٦- وهذه الكميات من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام المهربة إلى أمريكا الوسطى لا يُعاد شحنها عبر بلدان أوروبية فحسب بل عبر أمريكا الشمالية أيضا. ويتزايد استخدام المتّجرين لبلدان أمريكا الجنوبية كمرکز لإعادة شحن مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام الموجهتين نحو المكسيك، مقصدها النهائي. وضبطت سلطات الولايات المتحدة في شباط/فبراير ٢٠٠٩ شحنة تضم ٥ ملايين قرص من السودوإيفيدرين وردت من الهند وكانت في طريقها إلى هايتي. وتعتبر بنغلاديش أيضا مصدرا للمستحضرات الصيدلانية المسربة بغية صنع المخدرات غير المشروعة. وخلال الفترة ما بين آذار/مارس وحزيران/يونيه ٢٠٠٩، عُثر في هندوراس على شحنات أقراص (٣ ملايين قرص) قادمة من بنغلاديش، كما ضبطت سلطات هندوراس شحنة ثانية تضم مليوني قرص وكانت في طريقها إلى المكسيك. وضبطت السلطات في المكسيك ١٩٨ ٠٠٠ قرص كان مصدرها بنغلاديش، كما ضبطت السلطات في الجمهورية الدومينيكية شحنة أُعلن أنها منتجات فيتاينية.

٥٧- ويقدم تحليل الضبطيات التي نفذتها سلطات المكسيك في عام ٢٠٠٩ لمحة عن مختلف مصادر الإيفيدرين والسودوإيفيدرين، سواء في شكلها الخام أو في شكل مستحضرات صيدلانية، التي هربت إلى البلد بغرض تحويلها إلى الميثامفيتامين. وأبلغت سلطات شيلي عن ضبط عدد من الشحنات موجهة إلى المكسيك، كان أكبرها وزن ١ ٠٠٠ كلغ. وضُبطت أيضا في المكسيك شحنة من ٨,٠٢ ملايين قرص، وردت من الهند ومرت عبر جمهورية كوريا. واعتبرت الأرجنتين في عام ٢٠٠٨ مصدرا رئيسيا لتسريب الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام، وكشفت في ذلك البلد

من المسالك المستبانة من قبل فيما يخص شحن المواد الخام. غير أن الأهم من ذلك هو أن شحنات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في هذا الشكل لا تأتي حاليا من البلدان التي تُصنع فيها تلك المادتان فحسب، بل ترد أيضا من بلدان وسيطة تُستورد إليها مادة الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام ثم تحوّل إلى مستحضرات صيدلانية.

٥٥- أما الطريق المستخدم لشحن المستحضرات في شكل أقراص إلى وجهات في بلدان أمريكا الوسطى فيمر عبر بلدان الاتحاد الأوروبي. وقد نفذت السلطات الفرنسية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ ثلاث عمليات ضبطت أثناءها شحنات من مستحضرات مادة السودوإيفيدرين، تشتمل أكبر شحنة منها على ١١ مليون قرص نقلت عبر الجمهورية العربية السورية إلى هندوراس. أما الشحنتان الأخريان فكانتا موجهتين إلى غواتيمالا، وكانت إحداها قد وردت من الهند، والأخرى من فييت نام. وعثرت السلطات في المملكة المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ على شحنة تضم ١,٦٥ مليون قرص من مادة السودوإيفيدرين وكانت تنقل عبر الهند نحو المكسيك. وقُدّم مزيد من الأدلة عن طرق الاتجار عبر المراكز الأوروبية نحو القارة الأمريكية عندما أبلغت بلجيكا في الاستمارة دال أن سلطاتها قد ضبطت شحنة تحتوي على ٨,٥ مليون قرص من الإيفيدرين وردت من مقاطعة تايوان الصينية وكانت موجهة إلى المكسيك. وفي أيار/مايو ٢٠٠٩، أوقفت السلطات الهولندية شحنة قادمة من فييت نام تحتوي على ١١ مليون قرص من السودوإيفيدرين بعدما تسلمت إشعارا من سلطات غواتيمالا بأن الشحنة الموجهة إلى البلد غير مرخص لها. وتُظهر تقارير أخرى من غواتيمالا أن هذا البلد كان هدفا للمتّجرين غير الشرعيين في ثلاث حالات على الأقل؛ وكانت أكبر الشحنات شحنة حوت ما يزيد على ٢٠ مليون قرص ضُبطت في البلد في عام ٢٠٠٩. كما ضبطت السلطات المكسيكية في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ شحنة

في آب/أغسطس ٢٠٠٩ مجمعا لصنع الميثامفيتامين بطريقة غير مشروعة في منطقة معزولة في دورانغو، المكسيك، يضم ٢٢ مرفقا منتشرا ومخفيا في منطقة تبلغ مساحتها ٢٤٠ هكتارا. واستردت السلطات من هذا الموقع وحده ما مجموعه ٣٢ ٨٠٠ لتر من المواد الكيميائية المرتبطة بعملية صنع الميثامفيتامين. وقبل ذلك بشهرين، ضبط مختبر في ولاية سينالوا شمال كولياكان، المكسيك. ويتميز المرفق بأنه قدّم أدلة قاطعة على اتساع نطاق تسريب المستحضرات الصيدلانية بغية صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة. واستردت السلطات من ذلك الموقع ما مجموعه ٤٩ ٦٤٠ لترا من محلول يحتوي على مادة السودايفيدرين والديكستروميثورفان، وهي مادة لكبت السعال تستخدم عادة في كثير من المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على السودايفيدرين. وتنطوي العملية التي كانت تُجرى في المرفق على استخلاص السلائف من تلك المستحضرات استعدادا لتحويل مادة السودايفيدرين المعزولة إلى الميثامفيتامين. وعُثر في الموقع أيضا على كميات كبيرة من طائفة واسعة من المواد الكيميائية الأساسية المزمع استخدامها في عملية التحويل، وتشمل ٣ ٢٥٠ كلغ من اليود، و ١ ٨٥٠ لترا من حمض الهيوفوسفور و ٣ ٢٥٠ كلغ من هيدروكسيد الصوديوم. ويمكن إدراك أهمية هذه الكميات بمقارنتها بالكميات التي أبلغت عنها المكسيك في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٨، حيث أبلغ عن ضبط ما يزيد على ١٦٩,٧ كلغ من اليود و ٦٩٠,٥ كلغ من هيدروكسيد الصوديوم خلال ١٢ شهرا.

٦٠- وكان للطلب على السلائف لتلبية احتياجات تصنيع الميثامفيتامين غير المشروع آثار في أرجاء القارة الأمريكية بأسرها، لأن الحكومات تسعى إلى تخليص بلدانها من عمليات إعادة شحن هذه المواد التي تمر عبر أراضيها. وقد حذت حكومات عديدة من أمريكا الوسطى والجنوبية حذو السلطات التشريعية المكسيكية في فرض حظر جزئي أو شامل

صلات متعددة بكارتيلات المخدرات في المكسيك. وأبلغت سلطات الأرجنتين الهيئة في أيار/مايو ٢٠٠٩ أنها تعتقد أن أكثر من ١٧ طنا من مادة الإيفيدرين سرّبت عبر بلدها إلى شبكات إجرامية في المكسيك. وفرضت السلطات، في سياق مواجهتها لهذا الوضع، ضوابط أكثر صرامة على استيراد هذه المنتجات واستخدامها المشروع في صناعتها الصيدلانية. بيد أنه استمر ورود تقارير عن ضبطيات هذه المواد. وأبرز هذه الضبطيات حدث في آب/أغسطس ٢٠٠٩، حيث صودرت مجموعة كبيرة من السلائف على فترات متقاربة. وجرى في البداية استرداد ٤ أطنان من الإيفيدرين مرتبطة بضبطيات سابقة من أحد مخازن الجمارك في إطار التحقيقات الجارية في الجرائم المنظمة المرتبطة بالمخدرات في ذلك البلد. وبعد مرور أسابيع على هذا الحدث، ضبطت في بوينس آيريس شحنتان منفصلتان في يوم واحد يبلغ مجموعهما نحو ٤,٥ أطنان.

٥٨- وتبذل حكومة المكسيك في الوقت الراهن جهودا حثيثة لتخليص البلد من قبضة شبكات إجرامية على درجة عالية من القوة والتنظيم. وترتبط القوة التي تتمتع بها تلك الشبكات ارتباطا مباشرا بالثروة الواسعة المكتسبة من صنع المخدرات وتوزيعها بطريقة غير مشروعة، لا سيما الميثامفيتامين، وأنشأت تلك الشبكات لهذا الغرض بنية تحتية صناعية لا مثيل له. وتدعو الهيئة جميع الحكومات إلى دعم حكومة المكسيك في مساعيها من أجل مكافحة صنع الميثامفيتامين غير المشروع، لا سيما من خلال المشاركة في الأنشطة المنفذة في إطار مشروع "بريزم".

٥٩- بينما تواصل السلطات المكسيكية تقديم تقارير متعددة عن ضبط مختبرات لصنع المخدرات بطريقة غير مشروعة وتسريب شحنات كيميائية، هناك عمليتا ضبط محددتان تبرزان الحجم غير المسبوق والقدرة الإنتاجية المحتملة للعديد من هذه المرافق غير الشرعية. فقد ضبطت السلطات

حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ضبطت الهند ٩٠٠ كلغ من النوريفيدرين في شكل أقراص كان يُزعم نقلها إلى المكسيك. كما ضبطت السلطات الهولندية شحنة أخرى تضم ١٦٥ كلغ من هذه المادة في شكلها الخام كانت في طريقها إلى المكسيك. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، ضبطت السلطات الكرواتية في بلدها، بالتعاون مع السلطات الكندية، شحنة وزنها ١٨٨ كلغ من النوريفيدرين، كما ضبطت كمية إضافية قدرها ٢٢٣ كلغ في مونتريال بكندا نتيجة العملية المشتركة. وكانت الهند منشأ هذه المواد التي هربت إلى كرواتيا مخبأة داخل أجهزة. واعترضت السلطات الأسترالية في عام ٢٠٠٩ شحنة من هذه المادة وزنها ٢٢,٨ كلغ، وكانت مخبأة أيضا في أجهزة، وكان مصدرها جنوب أفريقيا.

٦٣- وأبلغت سلطات كمبوديا عن عملية نفذت في آذار/مارس ٢٠٠٩ وضُبطت خلالها كمية من خلاصة الإيفيدرا بلغ وزنها ١٧٢٥ كلغ، وكان منشأ هذه الإيفيدرا شمال الصين. وأبلغت ألمانيا ورومانيا من خلال الاستمارة دال عن ضبط كمية من الإيفيدرا وزن ٥٣٥ كلغ و٤,٩ كلغ، على التوالي.

على مادة الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام. وتشمل البلدان المعتمدة لهذه الاستراتيجية بليز والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا وكولومبيا ونيكاراغوا وهندوراس.

٦١- وتندرج بنغلاديش والجمهورية العربية السورية ومصر ضمن البلدان التي زادت وارداتها من مادة الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام زيادة كبيرة في الآونة الأخيرة. وردّا على استفسارات عديدة، تلقت الهيئة تظمينات متكررة بأن المواد المستوردة لا يُزعم إعادة تصديرها. ومع أن الإيفيدرين والسودوإيفيدرين قد لا يعاد تصديرهما في شكلهما الخام، فمن المرجح أن تُحوّل مادقما الخام إلى مستحضرات صيدلانية وتُصدّر في هذا الشكل. وتتوافر أدلة كثيرة تثبت أن منتجات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام في شكلهما المذكور تزود صانعي المخدرات بطريقة غير مشروعة بمواد أساسية لإنتاج الميثامفيتامين، غير أن العديد من البلدان التي تُصنع فيها المستحضرات الصيدلانية لا تراقب تلك المنتجات. وتحثّ الهيئة جميع البلدان على استخدام نظام "بن أونلاين" للإبلاغ عن صادرات مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في أي شكل كان، سواء في شكلها الخام أو محوّلة إلى مستحضرات.

٢- النوريفيدرين والإيفيدرا

٦٢- ما برح المنتجون غير الشرعيين يعملون على توسيع نطاق السلائف التي يمكن أن يسربوها لإنتاج المنشطات الأمفيتامينية. ولمواجهة الضوابط الصارمة التي فرضتها بلدان كثيرة في الآونة الأخيرة على مادة الإيفيدرين، يبدو أن الشبكات الإجرامية قد جدّدت اهتمامها بمادة النوريفيدرين، وهي إحدى السلائف المستخدمة في صنع الأمفيتامين، باعتبارها حلا بديلا محتملا. وتفيد المعلومات المقدّمة إلى الهيئة بحدوث زيادة في حجم تسريب النوريفيدرين. ففي

٣- المادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-

بروبانول، وفينيل-١-بروبانول-٢

وحض فينيل الخل

التجارة المشروعة

٦٤- كشفت التجارة الدولية المبلغ عنها في الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بواسطة (نظام "بن أونلاين") أن بلدين قاما بتصدير المادة ٤، ٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول إلى بلدين مستوردين، بكمية تجارية إجمالية تقل عن ٥ لترات. وكشفت المعلومات

٦٧- وأبلغت خمسة بلدان في الاستمارة دال عن تصدير كمية من حمض فينيل الخل وزنها الإجمالي ٧٧ ٤٣٧ كلغ. وكانت هذه الصادرات موجهة إلى ٣٤ بلدا. وخلال فترة الإبلاغ ذاتها، أبلغت ثماني حكومات الهيئة عن طريق نظام "بن أونلاين" عن ٨٦ شحنة يزن مجموعها ١٤٢,٨ طنا من حمض فينيل الخل. وقدم أربعة عشر بلدا بيانات في الاستمارة دال عن واردات من حمض فينيل الخل بلغ وزنها الإجمالي ٢ ٦٩٣ ٧٩٣ كلغ. وكانت المكسيك المستورد الرئيسي لحمض فينيل الخل خلال هذه الفترة حيث استوردت ما قدره ٢ ٢٤٢ ٨٢١ كلغ من خمسة بلدان.

الاتجار غير المشروع

٦٨- لم يُبلغ أي بلد في الاستمارة دال عن ضبطيات من المادة ٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول. غير أن السلطات الكندية أبلغت عبر قنوات أخرى عن ضبط ٢,٨ طن من هذه المادة في عام ٢٠٠٨. وأبلغت السلطات الكندية أيضا أن استخدام المادة ٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول بطريقة غير مشروعة لصنع مادة ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين بواسطة عملية تسمى "الطريقة الباردة" أصبح شائعا في مقاطعة بريتش كولومبيا خلال عام ٢٠٠٨. ويعتبر عدم حدوث أي ضبطيات أخرى من مادة ٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل -٢-بروبانول على الصعيد العالمي خلال الفترة المنتهية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ امتدادا للنمط الملحوظ في السنتين الماضيتين حيث تزايد حجم ووتيرة ضبطيات الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (في عام ٢٠٠٧ مثلا، ضبطت السلطات الأسترالية ٤,٤ أطنان من الأقراص، وهي أكبر كمية من الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين يُبلغ عنها على الإطلاق) لكن معدلات اعتراض سلائف تلك المادة واصلت تراجعها.

المقدمة إلى الهيئة في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٨ عن صفتين لتصدير هذه المادة لم يتجاوز مجموعها لترا واحدا. وأبلغت خمسة بلدان الهيئة عن تقديرات متطلبات استخدامها المشروع لهذه المادة، وكانت الكميات جدا محدودة في جميع الحالات.

٦٥- وأبلغ بلدان عن صادرات فينيل-١-بروبانول-٢ في الاستمارة دال، حيث صدر أحد البلدان الأوروبية ما قدره ٥٣ ٥٨٤ لترا إلى عدة بلدان. وشملت التجارة الدولية في هذه المادة التي أبلغ عنها بواسطة نظام "بن أونلاين" في الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ١٣ شحنة بكمية إجمالية قدرها ٢٠ ٨٠٠ لتر، وكان ما يزيد على ٩٥ في المائة من هذه الكمية موجهة إلى بلد واحد في غرب آسيا حيث أعلنت السلطات أن استخدامها المفترض هو تحويلها إلى منتجات للتنظيف والتطهير. وفي الوقت ذاته، تُبلغ السلطات في بلدان عديدة في غرب آسيا في الوقت الراهن عن ضبط كميات ضخمة جدا من أقراص المنشطات الأمفيتامينية، التي تشتمل عموما على الأمفيتامين (المشار إليها محليا باسم "كابتاغون"). وتوصي الهيئة بعدم استخدام فينيل-١-بروبانول-٢، وهو أحد السلائف الرئيسية للمنشطات الأمفيتامينية، في منتجات صناعية ومنزلية غير خاضعة لتنظيم رقابي، نظرا لخطر تسريب تلك المادة إلى صناعة المخدرات غير المشروعة. ويمكن القضاء على هذا التسريب بالاستعاضة عن هذه المادة السليفة بإحدى البدائل الكيميائية الكثيرة المتاحة لصنع منتجات التنظيف والتطهير.

٦٦- وأوقفت الهند في عام ٢٠٠٩ شحنة من ٤ ٠٠٠ لتر من فينيل-١-بروبانول-٢ عندما أبلغتها سلطات الجمهورية العربية السورية بأن المواد الموجهة إلى بلدها لم تطلبها الشركة المذكور اسمها في وثائق الإشعار السابق للتصدير.

من ضبطيات السنوات السابقة. وتلاحظ الهيئة عدم الإبلاغ عن أي ضبطيات من أي نوع في منطقة غرب آسيا أو في المناطق المتاحة لها، حيث يتزايد عدد التقارير التي تفيد باعتراض كميات كبيرة جدا من أقراص منتجات الأمفيتامين. ونظرا لأن الأمفيتامين يصنع في جميع الحالات تقريبا من مادة فينيل-١-بروبانول-٢، فيجب اعتبار توفر منتجات صناعية ومنزلية دون قيد في هذه المنطقة تحتوي على مادة فينيل-١-بروبانول-٢ مصدرا محتملا لتسريب هذه المادة السليقة.

٧١- تشير البيانات التي قدّمتها الحكومات في الاستمارة دال عن ضبطيات حمض فينيل الخل في عام ٢٠٠٨ إلى كميات مشابهة لكميات السنتين المنصرمتين حيث أُبلغ عن مجموع يقل عن ١٦٠ كغ على الصعيد العالمي في عام ٢٠٠٨، وضبط ١٥٣ كغ من تلك الكمية في بلد واحد هو بلغاريا. غير أن المعلومات المقدمة إلى الهيئة في عام ٢٠٠٩ تُظهر أن حمض فينيل الخل يسهم حاليا في صنع المنشطات الأمفيتامينية إسهاما كبيرا يكاد يتركز كله في المكسيك. ومع أن المكسيك لم تبلغ عن أي ضبطيات من هذه المواد في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٨، فإن الهيئة على علم بالتقارير التي تفيد بأن حمض فينيل الخل يؤدي دورا متزايد الأهمية في صنع الميثامفيتامين في هذا البلد. ومما لا شك فيه أن الحافز على حدوث تغيير في تقنيات التصنيع هو فرض حكومة المكسيك لحظر شامل على مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في حزيران/يونيه ٢٠٠٨. فقد كان صانعو الميثامفيتامين غير الشرعيين قبل ذلك التاريخ يعتمدون كثيرا على هاتين المادتين. وخلال الفترة التي تلت فرض حظر الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام، زاد عدد التقارير الواردة عن حمض فينيل الخل المكتشف في مختبرات غير مشروعة زيادة كبيرة. وتؤكد هذا الاتجاه من خطاب ورد من السلطات المكسيكية في آب/أغسطس ٢٠٠٩ أبلغت فيه عن ضبط ما يناهز ١٨ ٠٠٠ كغ من تلك المادة حتى أيار/مايو ٢٠٠٩.

٦٩- ويبدو أن صنع المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول المستخدمة في صنع المخدرات سرّيا أصبح الآن محظورا حظرا كليا وأن توزيعه يتم بواسطة التهريب. وأعلنت المكسيك في تموز/يوليه ٢٠٠٩ عن ضبط ٤،٢ أطنان من مادة بيبيرونال مصدرها الصين. وأبلغت الولايات المتحدة الهيئة في الاستمارة دال عن ضبط ١،٣٨ طنا من هذه المادة في عام ٢٠٠٨. ومع أن الكميات التي أبلغت عنها المكسيك والولايات المتحدة معا تعتبر كبيرة وتتجاوز الكميات الإجمالية العالمية المبلغ عنها في السنوات السابقة، إلا أن نسبتها منخفضة بالقياس إلى كمية الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين التي تُنتج عالميا. ومن أجل منع صنع المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، تحت الهيئة جميع الحكومات على فرض تدابير رقابية كافية على المواد التي قد تنتج منها هذه السلائف الرئيسية، لا سيما السافرول، سواء في شكلها النقي أو في شكل زيوت غنية بالسافرول، وكذلك البيرونال. وهذه التدابير ضرورية بوجه خاص في المنطقة التي تنمو فيها النباتات المحتوية على الزيوت الغنية بالسافرول ويُجنى فيها محصولها.

٧٠- قدّمت ثمانية بلدان بيانات في الاستمارة دال بشأن ضبطيات مادة فينيل-١-بروبانول-٢. فقد أبلغ الاتحاد الروسي الهيئة عن مصادرة ١٢٧ ٢ لترا من هذه المادة، كما أبلغت الصين الهيئة عن ضبط ٨٥٧ ٢ لترا. وأبلغت سلطات ليتوانيا عن اعتراض شاحنة تحمل ٥٦٣،٥ لترا من مادة فينيل-١-بروبانول-٢ مخبأة في خزان للوقود. وكانت هذه الشاحنة القادمة من بيلاروس تعبر أراضي ليتوانيا ويعتقد بأنها كانت موجهة إلى غرب أوروبا. وأبلغت بولندا وإستونيا عن ضبط ٣٩ لترا و ٢٢ لترا من تلك المادة، على التوالي، وكان نصيب البلدان المتبقية كميات قليلة محدودة. وأبلغت السلطات الصينية أنها أتلفت في آذار/مارس ٢٠٠٩ ما قدره ٨،٧ أطنان من فينيل-١-بروبانول-٢، وهي كمية تراكمت

المشروعة ومرافق تخزين المواد السرية. ولا يخضع العديد من المواد الكيميائية المستخدمة في تجهيز السلائف للضوابط الدولية.

٤- السافورول والزيت الغنية بالسافورول

التجارة المشروعة

٧٤- أبلغت أربع حكومات في الاستثمار دال عما مجموعه ١٥٩ ٦٤١ لترًا من السافورول، كلها تقريبًا في شكل زيوت غنية بالسافورول، تم تداولها في التجارة الدولية في عام ٢٠٠٨. وخلال الفترة نفسها، أبلغ بواسطة نظام "بن أونلاين" عن ٢٦٥ لترًا من السافورول في ١٩ شحنة تصدير. وكان معظم الكمية التجارية من السافورول في شكل زيت السافورول حيث بلغت الكمية التجارية من هذه المادة ٨٦ ٧١٠ كلغ، في ثماني شحنات.

الاتجار غير المشروع

٧٥- كانت كندا البلد الوحيد الذي أبلغ عن وقف شحنات من السافورول، حيث تقل كمية مجموع الشحنات السبع المبلغ عنها عن لتر واحد. وأفادت أربعة بلدان بأنها ضبطت ما قدره ١ ٩٠٤ لترًا من مادة السافورول في عام ٢٠٠٨، منها ١ ٨٤١ لترًا صادرت في إستونيا. وأشارت حكومة كمبوديا في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ إلى أنها عثرت على ٥,٢ أطنان من زيت السافورول في محمية فنوم سانكوس للحياة البرية التي تقع في منطقة معروفة باستخراج هذه الزيوت. وفككت سلطات كمبوديا أكثر من ٥٠ مصنعاً غير مشروع لتقطير زيت السافورول في السنوات الأخيرة بغية القضاء على استخدام هذه المادة في صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة وسعيًا، في الوقت نفسه، إلى الوقاية من الأضرار البيئية الخطيرة التي تُلحقها هذه العمليات غير المشروعة بالبيئة الحرجية.

٧٢- وعند دراسة الظروف التي سمحت للمصنعين غير الشرعيين أن يسارعوا إلى اعتماد طرق اصطناعية باستخدام حمض فينيل الخل، يبرز عاملان لهما أهمية بالغة. فالواردات المكسيكية من هذه المادة كبيرة للغاية، حيث بلغت كمية الشحنات المرخص لها التي دخلت إلى البلد في عام ٢٠٠٨ أكثر من ٢,٢ مليون كلغ. وفي الوقت نفسه، لم يُبلغ عن ضبطيات حمض فينيل الخل أو عمليات تسريب محددة من التجارة الدولية المشروعة في المنطقة. ولذا يرجح أن نسبة مهمة من حمض فينيل الخل المسربة إلى الصناعة غير المشروعة كان مصدرها قنوات توزيع محلية. وعلمت الهيئة بحالة واحدة فقط جرت فيها محاولة تسريب هذه المادة إلى المكسيك منذ عام ٢٠٠٦. فقد جرى توقيف شحنة مقترحة من حمض فينيل الخل تزن ٨ ٠٠٠ كلغ من الصين في آب/أغسطس ٢٠٠٩ عندما تبينَت السلطات المكسيكية أن الوثائق المتعلقة بها مزورة. وبالرغم من هذه الظروف، صرّحت الحكومة المكسيكية بأنها تعتقد أن المصدر الرئيسي لحمض فينيل الخل الموجه لصنع المخدرات بطريقة غير مشروعة هو تهريب هذه المادة من الولايات المتحدة على يد جماعات إجرامية منظمة، وأبلغت هذه الحكومة الهيئة أنها أجرت تحقيقات لتفكيك هذه الشبكات.

٧٣- ومن الدلائل على مدى تغلغل تركيب فينيل-١-بروبانول-٢ من حمض فينيل الخل في صناعة المخدرات غير المشروعة ما لوحظ من تواتر ونطاق الضبطيات المبلغ عنها من المواد الكيميائية المستخدمة في تحويل حمض فينيل الخل إلى فينيل-١-بروبانول-٢، الذي يحول فيما بعد إلى الميثامفيتامين. وتقدم المعلومات الواردة من الحكومة المكسيكية أدلة مستفيضة على المواد الكيميائية الأساسية التي تحتوي على أسيتات الصوديوم وأسيتات الرصاص وأنها تدرج الخل التي عُثر عليها بكميات كبيرة في مواقع المختبرات غير

الإيل-فينيل أسيتيل كاربينول، وهي مادة سليفة وسيطة تستخدم في الإنتاج الصناعي للإيفيدرين والسودوايفيدرين الخام. ويجري تحويل مادة إيل-فينيل أسيتيل كاربينول إلى الإيفيدرين، ثم يعاد تحويلها إلى الميثامفيتامين. وقد أبلغت السلطات الكندية الهيئة بأنها كشفت أن هذه المادة تسرّب في الهند، ثم تشحن بطريقة غير مشروعة إلى كندا، بوسائل ملتوية. ويتيح الوصول إلى مادة إيل-فينيل أسيتيل كاربينول للمنتجين غير الشرعيين الاستمرار في استخدام تقنيات إنتاجهم المعهودة القائمة على خفض حجم كمية الإيفيدرين والسودوايفيدرين الخام، ومن ثم الاستغناء عن اعتماد أي طرق اصطناعية بديلة على إثر تشديد المراقبة على مادة الإيفيدرين. وحيث إن مادة الإيل-فينيل أسيتيل كاربينول لا تخضع لتدابير رقابية دولية، فإن الهيئة تود لفت الانتباه إلى الخطر الذي تنطوي عليه هذه المادة في صنع مادة الميثامفيتامين غير المشروع، وتوصي الحكومات التي لم تخضع بعد مادة الإيل-فينيل أسيتيل كاربينول لضوابط رقابية وطنية أن تفعل ذلك.

٧٩- وأفادت أستراليا في الاستمارة دال بأنها عثرت على مصدر غير معهود لمادة الإيفيدرين، حيث ضبطت السلطات في هذا البلد كمية قدرها ١٢٨ كلغ من مسحوق مستخلص من نبات السيدا كورديفوليا. وكانت الهند مصدر تلك الشحنة، وتبين من تحليل عينات منها أنها تحتوي على نسبة تتراوح بين ٦ و ٨ في المائة من مادة الإيفيدرين. ومن المعروف أن نبات السيدا كورديفوليا يحتوي على قلويدات، منها الإيفيدرين. غير أنه لم يعثر على هذه المادة في سياق غير مشروع إلا مرة واحدة في أستراليا، وذلك في مختبر سري صغير جدا يصنع مادة الميثكاثينون. ويستخدم هذا النبات في عدد من الأعشاب الطبية، خاصة في الهند حيث يُزرع لأغراض تجارية، وينتشر على نطاق واسع في عدد من المناطق

٧٦- ومن المعروف أن مادة السافرول التي تُستخرج من المصادر الطبيعية هي المصدر الرئيسي لمادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، إما بطريقة مباشرة من خلال تسريبها وتحويلها على نحو غير مشروع إلى هذه السليفة الأساسية لمادة الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين، أو بطريقة غير مباشرة من خلال تحويلها إلى مادة البيرونال، وهي مادة كيميائية صناعية متداولة على نطاق واسع تصنع من السافرول. وتعتبر كميات السافرول التي أبلغ عن ضبطها، شأنها شأن كميات مادي ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول والبيرونال، منخفضة نسبيا مقارنة بحجم الإنتاج العالمي من مادة الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين.

٧٧- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩، أعلنت السلطات في غينيا أنها ضبطت مجموعة من المواد الكيميائية والمعدات في عدد من المواقع في كوناكري. وعثرت السلطات، ضمن المواد المضبوطة، على زيت السافراس وعدة أوعية تفاعلية ضخمة قادرة على العمل عند مستويات ضغط عالية. وهذه النتائج إن دلّت على شيء فإنما تدل على أن صانعي المنشطات الأمفيتامينية غير الشرعيين يعملون بنشاط في غرب أفريقيا. ومن سوء الطالع أن تنتشر المنظمات الإجرامية وتزدهر في مناطق تقترب فيها محدودية قدرات إنفاذ القانون بتفشي الفقر. ولذا، تحث الهيئة الحكومات التي لديها موارد للقيام بذلك على أن تقدم المساعدة إلى البلدان في أفريقيا، وذلك بتوفير برامج مناسبة للتدريب وبناء القدرات.

٥- المواد غير المُجدولة

٧٨- بعد تشديد الضوابط الرقابية على مادي الإيفيدرين والسودوايفيدرين في أمريكا الشمالية والوسطى، اتجهت الشبكات الإجرامية في كندا والمكسيك نحو استخدام مادة

أوساط صناعة المخدرات غير المشروعة، بما يتناسب مع نمو عمليات الصنع التي تستخدم مادة فينيل-١-بروبانول-٢. أما مادة حمض التارتاريك فتتيح للصانين غير الشرعيين وسيلة لزيادة تنقية مادة الميثامفيتامين المركبة من فينيل-١-بروبانول-٢، بغية تحسين فعالية المنتج النهائي.

٨٤- وعثرت السلطات الهولندية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ على كمية من مادة فينيل-١-بروبانول-٢ تم تحويلها كيميائياً بحيث لم تعد تتخذ شكل سائل زيتي لا لون له تقريباً، وذلك احتيالا على الضوابط. وتم تحديد طبيعة هذه المادة على أنها ناتج إضافي لمادة ثنائي كبريتيت فينيل-١-بروبانول-٢ (ناتج إضافي لثنائي كبريتيت فينيل-١-بروبانول-٢ أو بنزيل ميثيل كيتون). وتظهر هذه المادة في شكل مادة صلبة بلورية بيضاء رطبة. ويمكن بسهولة إعادة تحويل هذا الناتج الإضافي لاستخلاص فينيل-١-بروبانول-٢، وذلك باستخدام مواد كيميائية يسهل الحصول عليها، وهي عملية لا تتطلب خبرة كيميائية تُذكر. ولا يقتصر تطبيق هذه التقنية على مادة فينيل-١-بروبانول-٢، إذ إن المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول تشترك في أوجه شبه بنوية أساسية مع مادة فينيل-١-بروبانول-٢، ويمكن من ثم تمويهها من خلال تكوين منتج ثنائي كبريتيت الإضافي. وتوفر عملية التحويل الكيميائي أو "التمويه الكيميائي" لسلائف أساسية من سلائف المنشطات الأمفيتامينية مزايا محتملة يمكن أن يستغلها المتجرون غير الشرعيين الذين يسعون إلى شحن المواد الكيميائية الخاضعة للمراقبة على المستوى الدولي. وإلى جانب التغيير الجذري للمظهر الفيزيائي للسليفة المحوّرة، فإن هذه المادة قد لا تخضع للضوابط الوطنية. ثم إن الناتج الإضافي لثنائي كبريتيت فينيل-١-بروبانول-٢ لا يندرج ضمن نطاق تعاريف المواد السليفة الخاضعة للمراقبة بموجب اتفاقية سنة ١٩٨٨. لذا

الاستوائية وشبه الاستوائية. وتوصي الهيئة الحكومات برصد جميع المصادر الطبيعية لمنتجات قلويدات الإيفيدرين بالطريقة ذاتها التي ترصد بها مادة الإيفيدرا.

٨٠- ونشرت السلطات الصينية في شباط/فبراير ٢٠٠٩ تفاصيل عملية ضبط مختبر ضخّم متطور غير شرعي لإنتاج مادة الميثامفيتامين في مقاطعة غوانغدونغ، وكانت هذه العملية قد نفذت في آب/أغسطس ٢٠٠٨. وكان مشغلو هذا المجمع يستخدمون مادتي فينيل الأسيتونيتريل وأسيئات الإثيل لإنتاج سليفة وسيطة، هي مادة أ-فينيل أسيتو أسيتونيتريل، التي حوّلت فيما بعد إلى مادة فينيل-١-بروبانول-٢. ومع أن هذه العملية موثقة في المنشورات العلمية، إلا أنه لم يتم العثور عليها إلا نادراً في سياق صنع المخدرات غير المشروعة. كما عُثر في الموقع ذاته على مادتي فورمات الصوديوم وحمض التارتاريك.

٨١- وتتضمن الاستمارة دال الواردة من الصين معلومات عن ضبط ما قدره ٥٠٠ ٢ كلغ من كلوريد الثيونيل، وهي مادة كيميائية كثيراً ما يستخدمها الصانعون غير الشرعيين لتحويل مادة الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام إلى الميثامفيتامين.

٨٢- وأعلنت الصين في آب/أغسطس ٢٠٠٩ عن وضع ضوابط أشد صرامة على صنع مادة الإيفيدرين، ومادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، ومادة فينيل-١-بروبانول-٢. وأفادت أن هذه الضوابط ستطبق أيضاً على مادة هيدروكلوريد الهيدروكسيليمين (١-هيدروكسيسيكلوأميل-أو-كلوروفينيل-ن-ميثيليمين هيدروكلوريد)، وهي سليفة وسيطة في صنع مادة الكيتامين.

٨٣- وأفادت الصين والمكسيك أنهما ضبطتا كميات من حمض التارتاريك الذي يرتبط بصناعة الميثامفيتامين، إذ سجلت المكسيك عدة عمليات ضبطت خلالها كميات كبيرة من هذه المادة. ويتزايد انتشار حمض التارتاريك في

جيم- المواد المستخدمة في صناعة الهيروين بطريقة غير مشروعة

٨٧- خلال الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أرسلت سلطات ٢٩ بلداً وإقليماً مُصدراً أكثر من ٩٦٠ إشعاراً سابقاً لتصدير شحنات من مادة أمفيدريد الخل. وكانت هذه الشحنات موجهة إلى ٨١ بلداً وإقليماً مستورداً وتحتوي على كمية إجمالية من مادة أمفيدريد الخل قدرها ١٣٥ ٠٠٠ طن. وكانت الصين والولايات المتحدة أكبر المصدرين لهذه المادة عالمياً.

الاتجار غير المشروع

٨٨- في عام ٢٠٠٨، أبلغ ٢٠ بلداً عن ضبط كميات من مادة أمفيدريد الخل يبلغ إجماليها ٣٠٠ ١٩٩ لتر. وقد ازداد حجم الكميات المضبوطة بأكثر من ١٤٢ ٠٠٠ لتر مقارنة بإجمالي ضبطيات عام ٢٠٠٧ (٣٠٠ ٥٧ لتر)، وبذلك فهي ثاني أكبر ضبطيات تبليغ عنها الهيئة (ضبط ٢٠٠ ٢٠٨ لتر في عام ١٩٩٨). وقد ضُبِطت البلدان التالية، مرتبةً ترتيباً تنازلياً حسب الكميات المضبوطة، ما يزيد على ٥ ٠٠٠ لتر من هذه المادة: سلوفينيا (٨٦ ١٠٠ لتر) وهنغاريا (٦٣ ٦٠٠ لتر) وباكستان (١٥ ٢٣٩ لتر) وجمهورية كوريا (١٤ ٨٠٠ لتر) وتركيا (١٠ ٥٥٣) والصين (٥ ١٨٦ لتر). واستناداً إلى المعلومات المتاحة، فإن معظم كميات مادة أمفيدريد الخل التي ضُبِطت في عام ٢٠٠٨ كانت قد سُرِّبت من قنوات توزيع محلية.

٨٩- وقد برزت منطقة أفريقيا باعتبارها هدفاً جديداً للمتجرين غير الشرعيين الذين يبحثون عن مادة أمفيدريد الخل. كما زاد عدد محاولات التسريب المكتشفة التي شاركت فيها بلدان في غرب آسيا (وخاصة العراق). وفي الاتحاد الأوروبي، شهدت عدة بلدان حدوث عمليات

تحت إهئية الحكومات على التيقظ فيما يتعلق باحتمال "التمويه الكيميائي" للسلائف المُجدولة لأغراض غير مشروعة.

باء- المواد المستخدمة في صنع الكوكايين بطريقة غير مشروعة

برمنغنات البوتاسيوم

التجارة المشروعة

٨٥- في الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أرسلت السلطات المختصة في ٢٨ بلداً وإقليماً مُصدراً ١ ٠٨٣ إشعاراً سابقاً للتصدير إلى ١١٨ بلداً وإقليماً مستورداً، وتتعلق هذه الإشعارات بما مجموعه ١٤ ٥٧١ طناً من برمنغنات البوتاسيوم. كما انخفضت كميات هذه المادة المتداولة عالمياً انخفاضاً كبيراً مقارنة بالسنة السابقة. ولم يجر تعليق سوى شحنة واحدة وزن ٣٦ كلغ كانت في طريقها من إسبانيا إلى الجمهورية العربية السورية.

الاتجار غير المشروع

٨٦- أفاد أربعة عشر بلداً في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٨ بأنها ضبطت كميات من برمنغنات البوتاسيوم وزن ٩٨٢ ٤٥ كلغ. وقد ضبطت كولومبيا ٤١ ٦٠٠ كلغ من هذه المادة، أي أكثر من ٩٠ في المائة من إجمالي المضبوطات. وحدث زهاء ٥٠ في المائة من المضبوطات في مواقع تصنع فيها برمنغنات البوتاسيوم بصفة غير مشروعة. ومن قبيل المقارنة، ضبطت كولومبيا في عام ٢٠٠٧ أكثر من ١٤٠ طناً من برمنغنات البوتاسيوم. وأفادت السلطات الكولومبية بأنها ضبطت كمية من ديوكسيد المنغنيز في شباط/فبراير ٢٠٠٩ بلغ وزنها ٦ ٥٠٠ طن. وتستخدم هذه المادة في صنع مادة برمنغنات البوتاسيوم بصفة غير مشروعة.

المستوردة منها مصر والمغرب وجنوب أفريقيا. وفي عام ٢٠٠٨، اعترضت السلطات المصرية على شحنة وزن ١٥ طناً من مادة أمفيدريد الخل قادمة من إيطاليا. كما أوقفت جمهورية إيران الإسلامية والهند في عام ٢٠٠٩، بطلب من سلطات جيبوتي، شحنتين من أمفيدريد الخل تزن ١٧,٦ طناً و ١٨,٤ طناً على التوالي كانتا في طريقهما إلى جيبوتي. وقد ادّعت الشركة الساعية إلى استيراد تلك المادة في جيبوتي أنها تحتاج إليها لغرض مشروع هو استخدامها في صناعة مواد صيدلانية. غير أنه تبين لسلطات جيبوتي أن تصاريح الاستيراد المقدمة لدعم مشروعية الشحنتين مزورة. وتحت الهيئة جميع الحكومات في المنطقة على توخي الحذر إزاء الأخطار التي قد تشكلها منظمات الاتجار، واتخاذ التدابير لمنع تسريب أمفيدريد الخل في بلدانها.

٩٣- ومنذ عام ٢٠٠٠ أبلغت بلدان في القارة الأمريكية عن ضبطيات من مادة أمفيدريد الخل يزيد مجموعها عن ١٠٠ لتر، وهذه البلدان، مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب الكميات المضبوطة، هي: كولومبيا والأرجنتين وفنزويلا (جمهورية- البوليفارية) والولايات المتحدة الأمريكية. ففي كولومبيا بلغ مجموع الكميات المضبوطة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٨ حوالي ٦٠٠ ٢٦ لتر، وهو ما يفوق بكثير إجمالي الكمية المضبوطة في باقي بلدان المنطقة. كما أفادت السلطات الكولومبية في وقت سابق أنها ضبطت، إضافة إلى مادة أمفيدريد الخل، كميات كبيرة من مادة حمض الخل المستخدم في المختبرات السرية لصنع الهيروين في بلدها.

٩٤- وأفادت البلدان التالية في أوروبا أنها ضبطت كميات من مادة أمفيدريد الخل تفوق ١٠٠ لتر في عام ٢٠٠٨ وهي، مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب الكميات المضبوطة: سلوفينيا وهنغاريا وهولندا وأوكرانيا وبولندا. وقد أظهرت التحقيقات الاقتصادية في مصدر مادة أمفيدريد الخل المضبوطة في سلوفينيا

تسريب واسعة النطاق لمادة أمفيدريد الخل من داخل سوق الجماعة الأوروبية. ولا يزال خطر تسريب مادة أمفيدريد الخل من شبكات توزيع محلية شديداً في جميع بلدان الاتحاد الرئيسية، لا سيما في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وبلدان شرق آسيا وجنوب شرقها.

٩٥- وخلال عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ زاد استخدام المتحجرين غير الشرعيين لشركات جديدة حديثة العهد بسوق السلائف يستغلونها في محاولاتهم لتسريب هذه المواد. ففي أوروبا، طُرحت طلبات لشراء مادة أمفيدريد الخل من قبل شركات صغيرة كانت سابقاً تمارس أنشطة لا تمتّ بصلة إلى الاتجار بالمواد الكيميائية، مثل خدمات المطاعم. أما في آسيا، فلم تستطع بعض الشركات التي طُرحت طلبات لشراء مادة أمفيدريد الخل تقديم إيضاحات مرضية تعلّل حاجتها إلى هذه المادة. وغالباً ما يُدعى أن شحنات أمفيدريد الخل ستستخدم في أغراض يصعب تبريرها من وجهة نظر اقتصادية أو عملية (صنع خل الطعام مثلاً). وتشجع الهيئة حكومات جميع البلدان المتّجرة على تكثيف جهودها من أجل التحقق قدر المستطاع من مشروعية الاستخدام النهائي لمادة أمفيدريد الخل في بلدانها.

٩٦- وتقدم بعض البلدان المستوردة ردوداً غير كافية إلى السلطات المختصة في البلدان المصدرة بشأن التحقق من مشروعية الشحنات المشبوهة. وتذكر الهيئة الحكومات بأن المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ تقضي بأن تقيم جميع الأطراف في الاتفاقية تعاوناً فيما بينها منعاً لتسريب المواد السليفة. وإذا ما تطلبت عمليات التحقق من مشروعية شحنة من السلائف قدّم بشأنها إشعار سابق للتصدير وقتاً أكثر من الوقت الذي خصصه البلد المصدّر في إشعاره السابق للتصدير، فينبغي إخطار البلد المصدّر بذلك.

٩٧- وفي أفريقيا تنحصر الاحتياجات المشروعة من الكميات الكبيرة من أمفيدريد الخل في عدد صغير من البلدان

٢٠٠٩ زيادةً كبيرة في عدد من البلدان منها ألمانيا وإسبانيا والهند والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وكان أغلب الشحنات المقترحة موجّهة إلى شركات حديثة العهد على ما يبدو في سوق السلائف، أو شركات ليست لديها أي احتياجات مشروعة تبرر حصولها على هذه المادة، أو لم تحصل على رخص لاستيرادها. وخلال الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ إلى آب/أغسطس ٢٠٠٩، أوقفت حكومة العراق، بالتعاون مع السلطات في البلدان المصدّرة، تسليم ما مجموعه ٩٥ طناً من هذه المادة إلى العراق.

٩٧- وتنوّه الهيئة بجهود حكومة أفغانستان لحظر الكيماويات المستعملة في تصنيع الهيروين بصفة غير مشروعة. فقد عززت الحكومة، إلى جانب تنفيذ تدابير لمنع واردات أنهيدريد الخلل إلى البلد، الأنشطة الإقليمية لمكافحة الاتجار، مثل عملية تارسييت، المرحلة الثانية. وتبعاً لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ضبطت السلطات في أفغانستان ١٤ ٠٠٠ لتر من أنهيدريد الخلل في عام ٢٠٠٨. غير أن رد حكومة أفغانستان على الاستبيان بشأن المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة (الاستمارة دال) لعام ٢٠٠٨ لم يتضمن أي بيانات ضبطية. ولذا ليس في مقدور الهيئة تأكيد كمية السلائف الكيميائية التي ضبطت فعلاً في هذا البلد. وتحتّ الهيئة حكومة أفغانستان على تحسين المعلومات المقدمة إلى الهيئة عملاً بأحكام المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ فيما يتعلق بالضبطيات.

٩٨- وأظهر التحقق في الاستخدام النهائي لما قدره ٦ أطنان من مادة أنهيدريد الخلل استوردتها أرمينيا في عام ٢٠٠٨ أن الشركة المستوردة لم تستخدم هذه المادة في صناعة أسيات السيليلوز كما أعلنت السلطات الوطنية المختصة ذلك في وقت سابق. كما أوقفت السلطات الألمانية شحنة من مادة أنهيدريد الخلل تزن ١٠ أطنان كانت موجّهة

وتركيا في عام ٢٠٠٧ أمّا جاءت من داخل الاتحاد الأوروبي وسرّبت فيه. وخلال عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، كُشفت محاولات من المتجرّن للحصول على هذه المادة في عدد من بلدان الاتحاد الأوروبي، منها الجمهورية التشيكية وهنغاريا وسلوفاكيا وسلوفينيا. وأدت تحقيقات مشتركة مكثفة أجرتها سلطات إنفاذ القانون بشأن أنشطة الاتجار في المنطقة إلى ضبط ٨٦ ١٠٠ لتر في سلوفينيا، و٦٣ ٦٠٠ لتر في هنغاريا. وفي أيار/مايو ٢٠٠٩، ضبطت السلطات السلوفينية ٨٠٠ لتر إضافي من مادة أنهيدريد الخلل، ومنعت تسريب كميات هائلة إضافية من هذه المادة في المنطقة.

٩٥- وفي عام ٢٠٠٨، أبلغت تركيا وأوكرانيا عن ضبط كميات من مادة أنهيدريد الخلل زُعم أن مصدرها الاتحاد الأوروبي. وأوقفت السلطات الإسبانية في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، بالتعاون مع المورد الشرعي للمادة في بلدها، شحنات مشبوهة من أنهيدريد الخلل كانت موجّهة إلى العراق وإيران (جمهورية-الإسلامية) والجمهورية العربية السورية. وفيما بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، منعت ألمانيا تسليم شحنات مشبوهة من مادة أنهيدريد الخلل بلغ وزنها الإجمالي ٧٠ طناً كانت موجّهة على الخصوص إلى بلدان في غرب آسيا، منها أفغانستان وأرمينيا والعراق وباكستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) والإمارات العربية المتحدة وأوزبكستان. وأبلغت السلطات السويسرية أيضاً عن استفسارات مريبة لتزويد أفغانستان بمادة أنهيدريد الخلل. ويبدو أن تدابير مراقبة التبادل التجاري في الاتحاد الأوروبي غير كافية لمنع تسريب هذه المادة. وبناء عليه، فإن الهيئة تحتّ المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على اتخاذ تدابير تصحيحية مناسبة.

٩٦- وزاد عدد طلبات شراء مادة أنهيدريد الخلل التي قدّمتها شركات في العراق في أواخر عام ٢٠٠٨ وبداية عام

١٠٢- لقد انخفض عدد حالات تسريب المواد الكيميائية من التجارة الدولية، وذلك بفضل ما تحقق من نتائج في مجال رصد السلائف بموجب اتفاقية سنة ١٩٨٨. وأغلب حالات الاتجار المكتشفة حالياً تتعلق بمواد كيميائية تسربت من قنوات توزيع محلية، ثم هربت عبر الحدود. وتوجّه الهيئة اهتمام جميع الأطراف إلى ضرورة رصد صنع المواد وتوزيعها محلياً رسداً كافياً لكشف الطلبات المشبوهة ومنع تسريب المواد، وفقاً للفقرة ٨ من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨.

١٠٣- وقد أسفرت الآليات المتعددة الأطراف المنشأة في إطار مشروع "بريزم" ومشروع "التلاحم" عن نتائج ملحوظة، كما يتجلى ذلك، على سبيل المثال، في الزيادة الكبيرة في ضبطيات مادة أنهيدريد الخل، وما كُشف في عام ٢٠٠٩ من محاولات لتسريب هذه المادة. وستواصل الهيئة، وهي تنهض بمهمتها كمركز تنسيق لتبادل المعلومات في إطار مشروع "بريزم" ومشروع "التلاحم"، تقديم المساعدة إلى الحكومات، بما في ذلك من خلال إصدار إنذارات خاصة إلى جميع الحكومات المشاركة. وتوصي الهيئة جميع الحكومات بالمشاركة بنشاط في هذه المبادرات الدولية.

١٠٤- وأتضح من البيانات المتاحة للهيئة حدوث تراجع كبير في محاولات تسريب مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين الخام من قنوات التجارة الدولية. فخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، كانت نسبة ٧٠ في المائة من جميع الشحنات المشبوهة أو عمليات التسريب المكتشفة تتعلق بمستحضرات صيدلانية. وفي كثير من هذه الحالات، لم تكن الشحنات موجهة للتجارة المشروعة. وبناء عليه، تكرر الهيئة دعوتها إلى جميع الحكومات أن تراقب المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين بنفس الطريقة التي تراقب بها المواد المجدولة ذاتها. كما تحث

إلى أرمينيا، ويعتقد أنها محاولة لتسريب هذه المادة. وفي العام نفسه، أوقفت السلطات الهولندية، بناء على طلب من السلطات السورية، شحنة تزن ٢٠ طناً من هذه المادة كانت موجهة إلى الجمهورية العربية السورية. كما جرى وقف نصف طن من مادة أنهيدريد الخل في إسبانيا في عام ٢٠٠٩ كانت موجهة إلى الجمهورية العربية السورية.

٩٩- وأفادت حكومة باكستان في تموز/يوليه ٢٠٠٩ بأنها ضبطت خمسة أطنان من مادة أنهيدريد الخل كان يُراد تهريبها إلى أفغانستان. ولاحظت الهيئة ضبط كميات كبيرة من مادة أنهيدريد الخل في اليابان في عام ٢٠٠٩، لكن الحكومة لم تؤكد حجم الكميات المضبوطة.

رابعاً- الاستنتاجات

١٠٠- أصبح نظام "بن أونلاين" أداة أساسية لرصد التجارة الدولية في السلائف. ويُستعان به بنجاح أيضاً في العمليات الدولية التي تقوم بها الهيئة لمواجهة تسريب بعض المواد الكيميائية الأساسية المستخدمة في صنع الهيروين والكوكايين والمنشطات الأمفيتامين بطريقة غير مشروعة. وتحت الهيئة الحكومات التي لم تفعل ذلك بعد على التسجيل في نظام "بن أونلاين" واستخدامه.

١٠١- ولا تتخذ الحكومات المستوردة دائماً إجراءات فورية عند تلقي إشعارات سابقة للتصدير للتحقق في مشروعية الصفقات المعنية. فالبلدان غير ملزمة بالرد على الإشعارات السابقة للتصدير. ومن مصلحة الحكومة المستوردة تقديم معلومات إلى البلد المصدر عندما تبدو صفقة ما مشبوهة أو يتطلب التحقيق فيها وقتاً إضافياً. وإذا ما تطلب التحقق من مشروعية شحنات من السلائف قدّمت بشأنها إشعارات سابقة وقتاً أكثر من الوقت الذي خصّصه البلد المصدر في إشعاره السابق للتصدير، فينبغي إخطار البلد المصدر بذلك.

من أقرص الأمفيتامين. وحيث إن الأمفيتامين يُصنَّع في جميع الحالات تقريبا من مادة فينيل-١-بروبانول-٢، فإن توفر منتجات صناعية ومنزلية تحتوي على هذه المادة دون قيد أمر يبعث على القلق.

١٠٨- وتنوّه الهيئة بجهود حكومة أفغانستان وتشجّع هذا البلد على المضي في تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالسلائف الكيميائية. وتطلب الهيئة من حكومة أفغانستان أن تمتثل لالتزاماتها التعاقدية المتعلقة بتقديم المعلومات عن ضبطيات المواد المخدولة.

١٠٩- وفي عام ٢٠٠٨، أبلغت حكومة أفغانستان الهيئة عن عدم وجود أي استخدام غير مشروع لمادة أمفيدريد الخل في أفغانستان، وطلبت إلى جميع البلدان المنتجة لمادة أمفيدريد الخل والبلدان التي تتاجر بها عدم السماح بتصدير أي كميات منها إلى هذا البلد. وتحتّ الهيئة جميع الحكومات على إخطار حكومة أفغانستان والهيئة بأي طلبات لتصدير أمفيدريد الخل إلى أفغانستان، تيسيرا لإجراء تحقيقات ملائمة.

١١٠- ويبدو أن التدابير الرقابية المفروضة على التجارة الداخلية في مادة أمفيدريد الخل ضمن الاتحاد الأوروبي غير كافية لمنع تسريب هذه المادة. وتحتّ الهيئة المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على اتخاذ تدابير تصحيحية مناسبة في هذا الصدد.

١١١- لقد بلغت أنشطة مشروع "التلاحم" التي تستهدف سلائف الهيروين مستوى من التطوّر يفوق ما بلغته الأنشطة المتعلقة بالمواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين غير المشروع. غير أن هناك قصورا في فهم مصادر المواد الكيميائية المستخدمة في صنع الكوكايين غير المشروع وما يتّصل بها من أنماط التسريب واتجاهات الاتجار. ولذا يحسُن أن تقوم فرقة العمل المعنية

الهيئة جميع البلدان على أن تقوم، كحد أدنى، باستخدام نظام "بن أونلاين" للإبلاغ عن صادراتها من مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في جميع أشكاهما، سواء أكانت مادة خام أم حوّلت إلى مستحضرات.

١٠٥- وتكشف حالات حديثة عن أدلة ملموسة تفيد بأن صانعي المنشطات الأمفيتامينية بطريقة غير مشروعة يعملون بنشاط في غرب أفريقيا. فالمنظمات الإجرامية تنتشر وتزدهر في مناطق تقترون فيها محدودية قدرات إنفاذ القانون بتفشي الفقر. وتحتّ الهيئة الحكومات التي لديها موارد للقيام بذلك على أن تقدم المساعدة إلى البلدان في أفريقيا وذلك بتوفير برامج مناسبة للتدريب وبناء القدرات.

١٠٦- وقد أصبحت المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول المستخدمة في إنتاج المخدرات الخطورة، تصنع بطريقة غير مشروعة وتوزع عن طريق التهريب. وتُعتبر نسبة الكميات التي أبلغ عن ضبطها منخفضةً بالقياس إلى كمية مادة الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين التي تُصنع عالميا. ومن أجل منع صنع المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول بطريقة غير مشروعة، تحتّ الهيئة بشدة جميع الحكومات على فرض تدابير رقابية كافية على المواد التي يمكن استخلاص هذه السليفة الأساسية منها، وخاصة مادة السافرول، سواء في شكلها النقي أم في شكل زيوت غنية بالسافرول، وكذلك مادة البييرونال. وهذه التدابير ضرورية خاصة في المناطق التي يُجنى فيها محصول النباتات المحتوية على الزيوت الغنية بالسافرول.

١٠٧- ووردت ادعاءات باستخدام مادة فينيل-١-بروبانول-٢ في تركيب منتجات التنظيف والتطهير في بعض بلدان غرب آسيا. وتلاحظ الهيئة أنه لم تسجّل ضبطيات من مادة فينيل-١-بروبانول-٢ في منطقة غرب آسيا أو فيما حولها، حيث زادت عمليات اعتراض كميات كبيرة جدا

١١٢- وبسبب تشديد مراقبة السلائف يزداد حرص منظمات الاتجار على الحصول على مواد غير مجدولة. وتحت الهيئة جميع الحكومات على الاستعانة بالنسخة المحدثة للقائمة المحدودة للمواد الكيميائية غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة التي وضعتها الهيئة، وهي قائمة متاحة للسلطات المختصة الوطنية.

بمشروع "التلاحم" بوضع استراتيجيات وأنشطة محدّدة لمكافحة تسريب سلائف الكوكايين والاتجار بها. وتطلب الهيئة من جميع الأعضاء في مشروع "التلاحم"، وخصوصا الأعضاء من القارة الأمريكية، أن تبادر إلى مساعدة فرقة العمل على نحو فعال في إطلاق هذه الأنشطة العملية.

المرفق الأول

الأطراف وغير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسب المنطقة،

في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

ملحوظة: يرد بين قوسين تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام.

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
أفريقيا	الجزائر (٩ أيار/مايو ١٩٩٥)	كوت ديفوار (٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١)
	أنغولا (٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥)	جمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥)
	بنن (٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧)	جيبوتي (٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠١)
	بوتسوانا (١٣ آب/أغسطس ١٩٩٦)	مصر (١٥ آذار/مارس ١٩٩١)
	بوركينا فاسو (٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢)	إريتريا (٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢)
	بوروندي (١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣)	إثيوبيا (١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)
	الكاميرون (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١)	غابون (١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦)
	الرأس الأخضر (٨ أيار/مايو ١٩٩٥)	غامبيا (٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦)
	جمهورية أفريقيا الوسطى (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١)	غانا (١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠)
	تشاد (٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥)	غينيا (٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)
	جزر القمر (١ آذار/مارس ٢٠٠٠)	غينيا-بيساو (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)
	الكونغو (٣ آذار/مارس ٢٠٠٤)	كينيا (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
ليسوتو	سان تومي وبرينسيبي	
(٢٨ آذار/مارس ١٩٩٥)	(٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦)	
ليبيريا	السنغال	
(١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)	(٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩)	
الجمهورية العربية الليبية	سيشيل	
(٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦)	(٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٢)	
مدغشقر	سيراليون	
(١٢ آذار/مارس ١٩٩١)	(٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤)	
ملاوي	جنوب أفريقيا	
(١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	(١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)	
مالي	السودان	
(٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	(١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	
موريتانيا	سوازيلند	
(١ تموز/يوليه ١٩٩٣)	(٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	
موريشيوس	توغو	
(٦ آذار/مارس ٢٠٠١)	(١ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
المغرب	تونس	
(٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	(٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠)	
موزامبيق	أوغندا	
(٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨)	(٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
ناميبيا	جمهورية تنزانيا المتحدة	
(٦ آذار/مارس ٢٠٠٩)	(١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٦)	
النيجر	زامبيا	
(١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢)	(٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣)	
نيجيريا	زيمبابوي	
(١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩)	(٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣)	
رواندا		
(١٣ أيار/مايو ٢٠٠٢)		
إجمالي المنطقة	٥١	٢
٥٣		

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
القارة الأمريكية	أنتيغوا وبربودا (٥ نيسان/أبريل ١٩٩٣)	إكوادور (٢٣ آذار/مارس ١٩٩٠)
الأرجنتين	(١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣)	السلفادور (٢١ أيار/مايو ١٩٩٣)
جزر البهاما	(٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩)	غرينادا (١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)
بربادوس	(١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	غواتيمالا (٢٨ شباط/فبراير ١٩٩١)
بليز	(٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٦)	غيانا (١٩ آذار/مارس ١٩٩٣)
بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) ^(١)	(٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠)	هايتي (١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)
البرازيل	(١٧ تموز/يوليه ١٩٩١)	هندوراس (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)
كندا	(٥ تموز/يوليه ١٩٩٠)	جامايكا (٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥)
شيلي	(١٣ آذار/مارس ١٩٩٠)	المكسيك (١١ نيسان/أبريل ١٩٩٠)
كولومبيا	(١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤)	نيكاراغوا (٤ أيار/مايو ١٩٩٠)
كوستاريكا	(٨ شباط/فبراير ١٩٩١)	بنما (١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤)
كوبا	(١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٦)	باراغواي (٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠)
دومينيكا	(٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣)	بيرو (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢)
الجمهورية الدومينيكية	(٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	سانت كيتس ونيفيس (١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥)

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
	سانت لوسيا (٢١ آب/أغسطس ١٩٩٥)	الولايات المتحدة الأمريكية (٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٠)
	سانت فنسنت وجزر غرينادين (١٧ أيار/مايو ١٩٩٤)	أوروغواي (١٠ آذار/مارس ١٩٩٥)
	سورينام (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) (١٦ تموز/يوليه ١٩٩١)
	ترينيداد وتوباغو (١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥)	
إجمالي المنطقة ٣٥	٣٥	صفر
آسيا	أفغانستان (١٤ شباط/فبراير ١٩٩٢)	جورجيا (٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨)
	أرمينيا (١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	الهند (٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠)
	أذربيجان (٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	إندونيسيا (٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩)
	البحرين (٧ شباط/فبراير ١٩٩٠)	إيران (جمهورية-الإسلامية) (٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)
	بنغلاديش (١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠)	العراق (٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٨)
	بوتان (٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٠)	إسرائيل (٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٢)
	بروني دار السلام (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	اليابان (١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢)
	كمبوديا (٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)	الأردن (١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٠)
	الصين (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩)	كازاخستان (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧)
	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (١٩ آذار/مارس ٢٠٠٧)	الكويت (٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
قيرغيزستان	(٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)	المملكة العربية السعودية
		(٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢)
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	(١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)	سنغافورة
		(٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧)
لبنان	(١١ آذار/مارس ١٩٩٦)	سري لانكا
		(٦ حزيران/يونيه ١٩٩١)
ماليزيا	(١١ أيار/مايو ١٩٩٣)	الجمهورية العربية السورية
		(٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١)
ملديف	(٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠)	طاجيكستان
		(٦ أيار/مايو ١٩٩٦)
منغوليا	(٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣)	تايلند
		(٣ أيار/مايو ٢٠٠٢)
ميانمار	(١١ حزيران/يونيه ١٩٩١)	تركيا
		(٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦)
نيبال	(٢٤ تموز/يوليه ١٩٩١)	تركمانستان
		(٢١ شباط/فبراير ١٩٩٦)
عُمان	(١٥ آذار/مارس ١٩٩١)	الإمارات العربية المتحدة
		(١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٠)
باكستان	(٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١)	أوزبكستان
		(٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٥)
الفلبين	(٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦)	فييت نام
		(٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧)
قطر	(٤ أيار/مايو ١٩٩٠)	اليمن
		(٢٥ آذار/مارس ١٩٩٦)
جمهورية كوريا	(٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)	
إجمالي المنطقة	٤٦	٤٥

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
أوروبا	ألبانيا (٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١)	اليونان ^(ب) (٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢)
	أندورا (٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩)	هنغاريا ^(ب) (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦)
	النمسا ^(ب) (١١ تموز/يوليه ١٩٩٧)	إيسلندا (٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧)
	بيلاروس (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠)	إيرلندا ^(ب) (٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦)
	بلجيكا ^(ب) (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	إيطاليا ^(ب) (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)
	البوسنة والهرسك (١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	لاتفيا ^(ب) (٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤)
	بلغاريا ^(ب) (٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢)	ليختنشتاين (٩ آذار/مارس ٢٠٠٧)
	كرواتيا (٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣)	ليتوانيا ^(ب) (٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨)
	قبرص ^(ب) (٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠)	لكسمبرغ ^(ب) (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٢)
	الجمهورية التشيكية ^(ب) (٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)	مالطة ^(ب) (٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٦)
	الدانمرك ^(ب) (١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)	موناكو (٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩١)
	إستونيا ^(ب) (١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠)	الجبل الأسود (٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦)
	فنلندا ^(ب) (١٥ شباط/فبراير ١٩٩٤)	هولندا ^(ب) (٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)
	فرنسا ^(ب) (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	النرويج (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤)
	ألمانيا ^(ب) (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	بولندا ^(ب) (٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤)

المنطقة		الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨		غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	
البرتغال ^(ب)		إسبانيا ^(ب)			
(٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)		(١٣ آب/أغسطس ١٩٩٠)			
جمهورية مولدوفا		السويد ^(ب)			
(١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥)		(٢٢ تموز/يوليه ١٩٩١)			
رومانيا ^(ب)		سويسرا			
(٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)		(١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)			
الاتحاد الروسي		جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا			
(١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)		(١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣)			
سان مارينو		أوكرانيا			
(١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)		(٢٨ آب/أغسطس ١٩٩١)			
صربيا		المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ^(ب)			
(٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١)		(٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩١)			
سلوفاكيا ^(ب)		الجماعة الأوروبية ^(ج)			
(٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣)		(٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)			
سلوفينيا ^(ب)					
(٦ تموز/يوليه ١٩٩٢)					
إجمالي المنطقة		٤٥		١	
٤٦					
أوقيانوسيا		نيوزيلندا		كيريباتي	
(١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢)		(١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)		جزر مارشال	
جزر كوك		ساموا		جزر سليمان	
(٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥)		(١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥)		توفالو	
فيجي		تونغا		بالاو	
(٢٥ آذار/مارس ١٩٩٣)		(٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦)			
ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)		فانواتو			
(٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤)		(٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦)			
إجمالي المنطقة		٨		٧	
١٥					
المجموع العالمي		١٨٤		١١	
١٩٥					

- (أ) منذ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩، حلت التسمية "دولة بوليفيا المتعددة القوميات" محل "بوليفيا" بوصفها الاسم المختصر المستعمل في الأمم المتحدة.
- (ب) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.
- (ج) نطاق الاختصاص: المادة ١٢.

المرفق الثاني

الحكومات التي قدّمت معلومات عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨
(الاستمارة دال) عن السنوات ٢٠٠٤-٢٠٠٨

ملحوظات: أسماء الأقاليم غير المتروبولية والمناطق الإدارية الخاصة ترد بحروف مائلة.

الخانة الفارغة تعني أن الاستمارة دال لم ترد.

العلامة X تعني أن الاستمارة دال قدّمت (أو قدّم تقرير معادل لها)، دون ذكر أي نتائج محقّقة.

البيانات الخاصة بالأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨ (والسنوات التي كانت فيها طرفاً في الاتفاقية) ترد في خانات مظللة.

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	البلد أو الإقليم
X					أفغانستان
X	X	X		X	ألبانيا
X	X	X	X	X	الجزائر
X	X	X	X	X	أندورا
X					أنغولا
					أنغويلا ^(١)
				X	أنتيغوا وبربودا
	X	X	X	X	الأرجنتين
X	X	X	X	X	أرمينيا
					أروبا ^(٢)
X	X	X	X	X	جزر أسنسيون
X	X	X	X	X	أستراليا
X	X	X	X	X	النمسا ^(٣)
X	X		X		أذربيجان
					جزر البهاما
			X		البحرين
X	X	X	X	X	بنغلاديش
				X	بربادوس
X	X	X	X	X	بيلاروس
X	X	X	X	X	بلجيكا ^(٤)
X					بليز
X	X	X	X	X	بنن
		X		X	برمودا ^(٥)
	X				بوتان
X		X	X	X	بوليفيا

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	البلد أو الإقليم
X	X	X	X		البوسنة والمهرسك
X		X	X	X	بوتسوانا
X	X	X	X	X	البرازيل
					جزر فيرجن البريطانية ^(١)
X	X	X	X	X	بروني دار السلام
X	X	X	X	X	بلغاريا ^(ب)
		X	X	X	بوركينافاسو
					بوروندي
	X	X	X	X	كمبوديا
X	X		X	X	الكاميرون
X	X	X	X	X	كندا
					الرأس الأخضر
					جزر كايمان ^(١)
					جمهورية أفريقيا الوسطى
			X	X	تشاد
X	X	X	X	X	شيلي
X	X	X	X	X	الصين
X	X	X	X	X	منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة
X	X	X	X	X	منطقة ماكاو الصينية الإدارية الخاصة
(ع)X	(ع)X	(ع)X	(ع)X	(ع)X	جزيرة كريسماس ^(١)
(ع)X	(ع)X	(ع)X	(ع)X	(ع)X	جزر كوكس (كيلينغ) ^(١)
X	X	X	X	X	كولومبيا
					جزر القمر
X		X	X	X	الكونغو
X	X	X	X	X	جزر كوك
X	X	X	X	X	كوستاريكا
X	X				كوت ديفوار
X	X	X	X		كرواتيا
X	X	X			كوبا
X	X	X	X	X	قبرص ^(ب)
X	X	X	X	X	الجمهورية التشيكية ^(ب)
X	X	X	X		جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
X	X	X			جمهورية الكونغو الديمقراطية
X	X	X	X	X	الدانمرك ^(ب)
					جيبوتي
	X				دومينيكا

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	البلد أو الإقليم
X	X	X		X	الجمهورية الدومينيكية
X	X	X	X	X	إكوادور
X	X	X	X	X	مصر
X	X	X	X	X	السلفادور
					غينيا الاستوائية
			X	X	إريتريا
X	X	X	X	X	إستونيا ^(ب)
X	X	X	X	X	إثيوبيا
X	X	X	X	X	جزر فوكلاند (مالفيناس)
					فيجي
X	X	X	X	X	فنلندا ^(ب)
X	X	X	X	X	فرنسا ^(ب)
	X ^(د)	X ^(د)	X ^(د)	X ^(د)	بولنيزيا الفرنسية ^(أ)
					غابون
					غامبيا
X	X	X	X	X	جورجيا
X	X	X	X	X	ألمانيا ^(ب)
					غانا
					جبل طارق
X	X	X	X	X	اليونان ^(ب)
					غرينادا
X		X		X	غواتيمالا
					غينيا
X	X				غينيا-بيساو
X	X	X	X		غيانا
X	X	X	X	X	هايتي
	X	X			هندوراس
X	X	X	X	X	هنغاريا ^(ب)
X	X	X	X		إيسلندا
	X	X	X	X	الهند
X	X	X	X	X	إندونيسيا
X	X	X			إيران (جمهورية-الإسلامية)
X	X				العراق
X	X	X	X	X	إيرلندا ^(ب)
		X		X	إسرائيل
X	X	X	X	X	إيطاليا ^(ب)

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	جامايكا
X	X	X	X	X	اليابان
X	X	X	X	X	الأردن
	X	X	X	X	كازاخستان
X				X	كينيا
					كيريباتي
					الكويت
X	X	X	X	X	قيرغيزستان
	X	X	X	X	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
X	X	X	X	X	لاتفيا ^(ب)
X	X	X	X	X	لبنان
					ليسوتو
					ليبيريا
		X			الجمهورية العربية الليبية
X	X	X	X	X	ليتوانيا ^(ب)
X		X	X	X	لكسمبرغ ^(ب)
X		X	X		مدغشقر
X	X	X	X		ملاوي
X		X	X		ماليزيا
X		X	X	X	ملديف
					مالي
X	X	X	X	X	مالطة ^(ب)
					جزر مارشال
X		X	X	X	موريتانيا
	X	X	X	X	موريشيوس
X	X	X	X	X	المكسيك
		X	X	X	ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)
	X	X	X		موناكو
					منغوليا
X	X				الجزيل الأسود ^(ج)
	X	X	X	X	مونتسيرات ^(ب)
X	X	X	X	X	المغرب
X	X	X	X		موزامبيق
X	X	X	X	X	ميانمار
		X			ناميبيا
	X	X	X	X	ناورو

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	البلد أو الإقليم
		X			نيبال
X	X	X	X	X	هولندا ^(ب)
X	X	X	X	X	جزر الأنتيل الهولندية ^(أ)
		X	X	X	كاليدونيا الجديدة ^(أ)
X	X	X	X	X	نيوزيلندا
X	X	X	X	X	نيكاراغوا
	X				النيجر
			X	X	نيجيريا
X ^(ج)	X ^(ج)	X ^(ج)	X ^(ج)	X ^(ج)	جزر نورفولك ^(أ)
X	X	X	X	X	النرويج
X		X			عمان
X	X	X	X	X	باكستان
					بالاو
X	X	X	X	X	بنما
	X	X			بابوا غينيا الجديدة
X		X		X	باراغواي
X	X	X	X	X	بيرو
X	X	X	X	X	البلين
X	X	X	X	X	بولندا ^(ب)
X	X	X	X	X	البرتغال ^(ب)
					قطر
X	X	X	X	X	جمهورية كوريا
X	X	X	X	X	جمهورية مولدوفا ^(أ)
X	X	X	X	X	رومانيا ^(ب)
X	X	X	X	X	الاتحاد الروسي
X	X	X	X	X	رواندا
X	X		X	X	سانت هيلينا
					سانت كيتس ونيفيس
X	X		X		سانت لوسيا
		X	X		سانت فنسنت وجزر غرينادين
		X	X		ساموا
					سان مارينو
X	X	X	X	X	سان تومي وبرينسيبي
X	X	X	X	X	المملكة العربية السعودية
		X	X	X	السنغال
X	X	X			صربيا

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	البلد أو الإقليم
X				X	سيشيل
					سيراليون
X	X	X	X	X	سنغافورة
X	X	X	X	X	سلوفاكيا ^(ب)
X	X	X	X	X	سلوفينيا ^(ب)
				X	جزر سليمان
					الصومال
	X	X	X	X	جنوب أفريقيا
X	X	X	X	X	إسبانيا ^(ب)
	X	X	X	X	سري لانكا
		X			السودان
				X	سورينام
				X	سوازيلند
X	X	X	X	X	السويد ^(ب)
X	X	X	X	X	سويسرا
X	X	X	X	X	الجمهورية العربية السورية
X	X	X	X	X	طاجيكستان
X	X	X	X	X	تايلند
					جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا
					تيمور-لشتي
		X			توغو
	X	X			تونغا
X	X	X	X	X	ترينيداد وتوباغو
X	X	X	X	X	ترستان دا كوها
X	X	X	X	X	تونس
X	X	X	X	X	تركيا
X	X	X		X	تركمانستان
		X			جزر تركس و كايكوس ^(١)
					توفالو
X	X	X		X	أوغندا
X	X	X	X	X	أوكرانيا
X	X	X	X	X	الإمارات العربية المتحدة
X	X	X	X	X	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ^(ب)
		X		X	جمهورية تنزانيا المتحدة
X	X	X	X	X	الولايات المتحدة الأمريكية
	X	X	X		أوروغواي

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	أوزبكستان
	X	X			فانواتو
X	X	X	X		فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
X	X	X	X	X	فييت نام
					جزر واليس وفوتونا ^(أ)
X	X	X	X	X	اليمن
	X	X	X	X	زامبيا
					زيمبابوي
١٣٢	١٣٧	١٥٢	١٣٧	١٣٥	مجموع عدد الحكومات التي قدّمت الاستمارة دال ^(ج)
٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٢	٢١٢	مجموع عدد الحكومات التي طُلب منها تقديم معلومات

(أ) أكّدت السلطات المعنية الانطباق الإقليمي لاتفاقية سنة ١٩٨٨.

(ب) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

(ج) المعلومات مقدّمة من أستراليا.

(د) المعلومات مقدّمة من فرنسا.

(هـ) قرّرت الجمعية العامة بقرارها ٢٦٤/٦٠ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ قبول الجبل الأسود إلى عضوية الأمم المتحدة.

(و) منذ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، حلّ الاسم "جمهورية مولدوفا" محلّ الاسم "مولدوفا" ليكون الصيغة المختصرة المستخدمة في الأمم المتحدة.

(ز) عقب صدور إعلان الاستقلال من جانب الجمعية الوطنية في الجبل الأسود في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، أبلغ رئيس جمهورية صربيا الأمين العام بأن عضوية اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود في الأمم المتحدة، بما في ذلك جميع الأجهزة والمنظمات في منظومة الأمم المتحدة، مستمرة من جانب جمهورية صربيا، التي تظلّ مسؤولة مسؤولية تامة عن جميع حقوق والتزامات اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ومنذ ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، تتصرّف جمهورية صربيا في الأمم المتحدة باسم "صربيا".

(ح) قدّمت مفوضية الجماعات الأوروبية، علاوة على ذلك، الاستمارة دال عن الأعوام ١٩٩٣-٢٠٠٨.

المرفق الثالث

مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

- ١- يتضمّن الجدولان ألف-١ وألف-٢ أدناه معلومات عن مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، قدّمتها الحكومات إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وفقاً للفقرة ١٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية.
- ٢- ويتضمّن الجدولان بيانات عن الضبطيات الداخلية وعن الضبطيات التي حرت عند نقاط الدخول أو الخروج. وهما لا يشملان الضبطيات المبلغ عنها للمواد التي يعرف أنها ليست موجّهة بقصد صنع المخدرات بصفة غير مشروعة (مثل الضبطيات التي نفذت لأسباب إدارية، أو ضبطيات مستحضرات الإيفيدرين/السودوإيفيدرين المراد استخدامها كمنشّطات). كما لا يشملان الشحنات الموقوفة. وقد تتضمّن المعلومات بيانات قدّمتها الحكومات بوسائل أخرى غير الاستمارة دال.

وحدات القياس ومعاملات التحويل

- ٣- تُبيّن في الجدولين وحدات القياس الخاصة بكل مادة. ولا ترد فيهما كسور الوحدات الكاملة، ولذلك ترد الأرقام مقربة إلى أقرب عدد صحيح، حسب الضرورة.
- ٤- ولأسباب عدّة، لإبلاغ الهيئة تُستخدم وحدات قياس مختلفة عن الكميات المنفردة من بعض المواد المضبوطة؛ فقد يُبلغ أحد البلدان، على سبيل المثال، عن مضبوطات أنهيدريد الخلل باللترات، ويبلغ عنها بلد آخر بالكيلوغرامات.
- ٥- وتيسيراً لإجراء مقارنة صحيحة بين المعلومات المجمّعة، من المهم أن تُصنّف كل البيانات في شكل موحد. وتبسيطا لعملية التوحيد اللازمة، تبيّن الأرقام بالغمات أو الكيلوغرامات حيثما تكون المادة صلبة وباللترات حيثما تكون المادة (أو شكلها الأشيع) سائلة.
- ٦- ولم تحوّل مضبوطات المواد الصلبة التي أُبلغت عنها الهيئة باللترات إلى كيلوغرامات، ولم تدرج في الجدولين، لأن الكمية الفعلية من المادة الموجودة في المحلول ليست معروفة.
- ٧- ولمضبوطات السوائل، حُوّلت الكميات المبلغ عنها بالكيلوغرامات إلى لترات باستخدام المعاملات التالية:

المادة	معامل التحويل (من كيلوغرامات إلى لترات) ^(١)
أتهيدريد الحل	٠,٩٢٦
الأسيتون	١,٢٦٩
إيثير الإيثيل	١,٤٠٨
حمض الهيدروكلوريك (محلول نسبة تركيزه ٣٩,١ في المائة)	٠,٨٣٣
الإيسوسافرول	٠,٨٩٢
٤,٣-ميثيلين-ديوكسي فينيل-٢-بروبانول	٠,٨٣٣
الميثيل إيثيل كيتون	١,٢٤٢
١-فينيل-٢-بروبانول	٠,٩٨٥
السافرول	٠,٩١٢
حمض الكبريتيك (محلول مركز)	٠,٥٤٣
التولين	١,١٥٥

(أ) مشتق من الكثافة ((The Merck Index, (Rahway, New Jersey, Merck 1989)).

٨- وعلى سبيل المثال، لتحويل ١ ٠٠٠ كيلوغرام من الميثيل إيثيل كيتون إلى لترات، يُضرب الرقم في ١,٢٤٢، أي $1,242 \times 1,000 = 1,242$ لترًا.

٩- ولتحويل الغالونات إلى لترات، افترض أن غالون الولايات المتحدة يستعمل في كولومبيا، وهو يساوي ٣,٧٨٥ لترات، وأن الغالون الإمبراطوري يُستعمل في ميانمار، وهو يساوي ٤,٥٤٦ لترات.

١٠- وفي الحالات التي جرى فيها تحويل الكميات المبلغ عنها، ترد الأرقام المحوّلة في الجدول بحروف مائلة.

١١- وترد أسماء الأقاليم في الجدولين بحروف مائلة.

١٢- وتعني علامة الشرطة (-) لا شيء (أي أن التقرير لم يشتمل على بيانات بشأن المضبوطات من المادة المعيّنة في سنة الإبلاغ).

١٣- وتعني علامة (٠) كمية أقل من أصغر وحدة قياس مبيّنة لتلك المادة (على سبيل المثال، أقل من كيلوغرام واحد).

١٤- وقد تحدث تفاوتات بين أرقام مجاميع المضبوطات الإقليمية وأرقام المجاميع العالمية بسبب تقريب أرقام الكميات الفعلية المضبوطة إلى أقرب أعداد صحيحة.

الجدول ألف-١

مضبوطات المواد المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ٢٠٠٤-٢٠٠٨

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	أفريقيا كوت ديفوار	جنوب أفريقيا	زامبيا	إجمالي المنطقة
٢٠٠٧	١٨	٢٠٠٤	٢٠٠٤	٢٠٠٤	٢٠٠٤
٢٠٠٤	٢٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥	٢٠٠٥
٢٠٠٥	١٣	٢٠٠٦	٢٠٠٦	٢٠٠٦	٢٠٠٦
٢٠٠٦	٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧
٢٠٠٧	٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧
٢٠٠٨	٧	٢٠٠٨	٢٠٠٨	٢٠٠٨	٢٠٠٨
٢٠٠٩	٧	٢٠٠٩	٢٠٠٩	٢٠٠٩	٢٠٠٩
٢٠١٠	٧	٢٠١٠	٢٠١٠	٢٠١٠	٢٠١٠
٢٠١١	٧	٢٠١١	٢٠١١	٢٠١١	٢٠١١
٢٠١٢	٧	٢٠١٢	٢٠١٢	٢٠١٢	٢٠١٢
٢٠١٣	٧	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
٢٠١٤	٧	٢٠١٤	٢٠١٤	٢٠١٤	٢٠١٤
٢٠١٥	٧	٢٠١٥	٢٠١٥	٢٠١٥	٢٠١٥
٢٠١٦	٧	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦
٢٠١٧	٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧
٢٠١٨	٧	٢٠١٨	٢٠١٨	٢٠١٨	٢٠١٨
٢٠١٩	٧	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩
٢٠٢٠	٧	٢٠٢٠	٢٠٢٠	٢٠٢٠	٢٠٢٠
٢٠٢١	٧	٢٠٢١	٢٠٢١	٢٠٢١	٢٠٢١
٢٠٢٢	٧	٢٠٢٢	٢٠٢٢	٢٠٢٢	٢٠٢٢
٢٠٢٣	٧	٢٠٢٣	٢٠٢٣	٢٠٢٣	٢٠٢٣
٢٠٢٤	٧	٢٠٢٤	٢٠٢٤	٢٠٢٤	٢٠٢٤
٢٠٢٥	٧	٢٠٢٥	٢٠٢٥	٢٠٢٥	٢٠٢٥
٢٠٢٦	٧	٢٠٢٦	٢٠٢٦	٢٠٢٦	٢٠٢٦
٢٠٢٧	٧	٢٠٢٧	٢٠٢٧	٢٠٢٧	٢٠٢٧
٢٠٢٨	٧	٢٠٢٨	٢٠٢٨	٢٠٢٨	٢٠٢٨
٢٠٢٩	٧	٢٠٢٩	٢٠٢٩	٢٠٢٩	٢٠٢٩
٢٠٣٠	٧	٢٠٣٠	٢٠٣٠	٢٠٣٠	٢٠٣٠
٢٠٣١	٧	٢٠٣١	٢٠٣١	٢٠٣١	٢٠٣١
٢٠٣٢	٧	٢٠٣٢	٢٠٣٢	٢٠٣٢	٢٠٣٢
٢٠٣٣	٧	٢٠٣٣	٢٠٣٣	٢٠٣٣	٢٠٣٣
٢٠٣٤	٧	٢٠٣٤	٢٠٣٤	٢٠٣٤	٢٠٣٤
٢٠٣٥	٧	٢٠٣٥	٢٠٣٥	٢٠٣٥	٢٠٣٥
٢٠٣٦	٧	٢٠٣٦	٢٠٣٦	٢٠٣٦	٢٠٣٦
٢٠٣٧	٧	٢٠٣٧	٢٠٣٧	٢٠٣٧	٢٠٣٧
٢٠٣٨	٧	٢٠٣٨	٢٠٣٨	٢٠٣٨	٢٠٣٨
٢٠٣٩	٧	٢٠٣٩	٢٠٣٩	٢٠٣٩	٢٠٣٩
٢٠٤٠	٧	٢٠٤٠	٢٠٤٠	٢٠٤٠	٢٠٤٠
٢٠٤١	٧	٢٠٤١	٢٠٤١	٢٠٤١	٢٠٤١
٢٠٤٢	٧	٢٠٤٢	٢٠٤٢	٢٠٤٢	٢٠٤٢
٢٠٤٣	٧	٢٠٤٣	٢٠٤٣	٢٠٤٣	٢٠٤٣
٢٠٤٤	٧	٢٠٤٤	٢٠٤٤	٢٠٤٤	٢٠٤٤
٢٠٤٥	٧	٢٠٤٥	٢٠٤٥	٢٠٤٥	٢٠٤٥
٢٠٤٦	٧	٢٠٤٦	٢٠٤٦	٢٠٤٦	٢٠٤٦
٢٠٤٧	٧	٢٠٤٧	٢٠٤٧	٢٠٤٧	٢٠٤٧
٢٠٤٨	٧	٢٠٤٨	٢٠٤٨	٢٠٤٨	٢٠٤٨
٢٠٤٩	٧	٢٠٤٩	٢٠٤٩	٢٠٤٩	٢٠٤٩
٢٠٥٠	٧	٢٠٥٠	٢٠٥٠	٢٠٥٠	٢٠٥٠
٢٠٥١	٧	٢٠٥١	٢٠٥١	٢٠٥١	٢٠٥١
٢٠٥٢	٧	٢٠٥٢	٢٠٥٢	٢٠٥٢	٢٠٥٢
٢٠٥٣	٧	٢٠٥٣	٢٠٥٣	٢٠٥٣	٢٠٥٣
٢٠٥٤	٧				

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	أفنديد الخزل ^(١) (بالكيلو غرامات)	مستعمل الأنترا تيليك ^(٢) (بالكيلو غرامات)	الإيفنديرين (بالكيلو غرامات)	الأبروغونامين (بالغو غرامات)	الإبروغونامين (بالغو غرامات)	الإيسوسالفرول (باللترات)	حمض الليسر جيك (بالغو غرامات)	ميثيلون ديو كسي فينيل يرو ناتون ^(٣) (باللترات)	١-فينيل-٢-برونانول (باللترات)	النور إيفنديرين (بالكيلو غرامات)	بالغو غامات) البسترو نال	بر منغفات اليو تاسيوم (بالكيلو غرامات)	السودو إيفنديرين (بالكيلو غرامات)	السالفرول (باللترات)
غواتيمالا	٢٠٠٦	-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بنما	٢٠٠٦	-	-	-	٥٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٠٧	-	-	١٠٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إجمالي المنطقة الفرعية	٢٠٠٤	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
	٢٠٠٥	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
	٢٠٠٦	٠	٠	١	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٠
	٢٠٠٧	٠	٠	١٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	٠
	٢٠٠٨	٠	٠	٣	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١٧	٠
أمريكا الشمالية															
كندا	٢٠٠٤	-	-	١٢٥١	-	-	-	-	١٤٨١	-	-	٢٠٠٠٠٠	-	-	٤٥
	٢٠٠٥	٠	-	٥٣	-	١٠٥	-	١٠٩	٣٩٤٢	-	٠	-	-	٠	-
	٢٠٠٦	-	-	١٧٣٠	-	-	-	٠	٧٣٧٨	١	-	-	-	٠	-
	٢٠٠٧	-	-	٢٤٦	-	-	-	-	٣٧٠	٥٩	-	-	-	-	-
	٢٠٠٨	-	-	١٠٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المكسيك	٢٠٠٥	١٠	-	٧	-	-	-	-	-	-	-	٤٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠	٥٢٦	-
	٢٠٠٧	١٠	-	٣٦٩٦	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٠٠١٠	١٠	١٢٢١٦	-
	٢٠٠٨	٤	-	٣٢٩٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٨٧٤	-
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠٠٤	٦	١٢٢	٨١٨	-	-	-	-	٢	٢	١	-	٥٩	١٧٤٤٢٣	١٨
	٢٠٠٥	٨٣	٥	١٣٧٠	-	١	-	-	١	١	-	١٠٠٠	٩٣	٨٢	٦
	٢٠٠٦	٧٧	١	٢٢٩	-	٩	-	-	٢	٢	١	-	١٤٣	٢٨٩	٥
	٢٠٠٧	٤	-	١١٨١	-	١٠٠٠٠	-	-	٠	٢	١١٣٢	-	٢	٤٥٦٢	٦
	٢٠٠٨	٣٩	٥	١٠٤	-	-	-	-	٣	٣	-	١٣٨٣٠٠٠	٦	٦٠٢	٣

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	أفغانيدي الخار ^١ (بالآلات)	ن-محضر أستيل الأثر البينيك (بالكيلوغرامات)	الإفغانيدين (بالكيلوغرامات)	الآيزوغرمين (بالغرامات)	الآيزوغرمين (بالغرامات)	الآيسوسافول (بالآلات)	محضر اليسر جيل (بالغرامات)	ميشلين ثيو كسي فيلين بروناتون ^١ (بالآلات)	١-فيلين-٢-بروناتون (بالآلات)	النورافغانيدين (بالكيلوغرامات)	البيرونال (بالغرامات)	برومغفات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	السودانيغانيدين (بالكيلوغرامات)	السافول (بالآلات)
هنغاريا	٢٠٠٤	-	-	١٠	-	-	-	-	-	-	-	٦١٠٠	-	-	-
	٢٠٠٥	-	-	١٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٠٦	-	-	٦٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٠٧	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٠٨	٦٣ ٦١ ٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إيرلندا	٢٠٠٤	-	-	-	-	-	-	-	٣٤	٢٦	-	-	-	-	-
إيطاليا	٢٠٠٤	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
لاتفيا	٢٠٠٤	-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠
	٢٠٠٥	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
ليتوانيا	٢٠٠٤	-	-	-	-	-	-	-	-	٢١	-	-	-	-	٢٢
	٢٠٠٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٣	-	-	-	-	-
	٢٠٠٦	٥	-	-	-	-	-	-	-	٤	-	-	-	-	-
	٢٠٠٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١
	٢٠٠٨	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٦٧	-	-	-	-	-
لكسمبرغ	٢٠٠٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٠	٣	٥	-
هولندا	٢٠٠٤	-	-	-	-	-	-	-	٦ ٢٨٠	٤ ٢٢٠	-	-	-	-	-
	٢٠٠٥	-	-	-	-	-	-	-	١ ١٦٢	٣٤٠	-	-	-	-	-
	٢٠٠٦	-	-	-	-	-	-	-	١٠٥	١٧٤	-	-	-	-	-
	٢٠٠٧	-	-	٥	-	-	-	-	٢٠	-	-	-	٥ ٠٩٤	-	-
	٢٠٠٨	٩٠٠	-	١٣٥	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٩٧٥	-	٦٠
بولندا	٢٠٠٤	٥	-	٣	-	-	-	-	-	٤ ٩٩٦	-	-	-	-	-
	٢٠٠٦	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٠٨٥	-	-	-	-	-
	٢٠٠٧	٥	-	-	-	-	-	-	-	٢٤١	-	-	-	-	-
	٢٠٠٨	١٦٠	-	-	-	-	-	-	-	٣٩	-	-	-	-	-
البرتغال	٢٠٠٧	-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	١	-
رومانيا	٢٠٠٤	٤٥٥	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٨٦	-	-
													٢ ٤١٧ ٠٠٠		

السفوفل (باللترات)	السودو إيفيدرين (بالكيلوغرامات)	بو منغفات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	البينتر و نال (بالغرامات)	النور إيفيدرين (بالكيلوغرامات)	١-فينيل - ٢-برو بانون (باللترات)	مبيدات ديو كسي فينيل برو نانون ^(١) (باللترات)	حمض الليسوجيك (بالغرامات)	الإيسوس سفوفول (باللترات)	الإيزوغو تامين (بالغرامات)	الإيزوغو ميمترو (بالغرامات)	الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	ن-حمض أسيتيل الأنتراينيليك (بالكيلوغرامات)	أفنديريد الحلي ^(٢) (باللترات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	١٤٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٥	-	٤٣	٢٠٠٥	سلوفاكيا
-	-	٦٤	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	٨٧	٢٠٠٦	
-	-	٤	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	١ ٢٠٦	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١١	-	-	٢٠٠٤	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	-	-	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	٢٠٠٨	سلوفينيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦ ٤٧٢	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٦ ١١٨	٢٠٠٨	
-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	٢٠٠٤	إسبانيا
-	-	٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٠٠	-	-	٢٠٠٧	السويد
-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	-	١٠	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦٢	-	-	٢٠٠٤	المملكة المتحدة ليريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية
-	-	١٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	
-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٠	-	-	٢٠٠٧	
١٢٢	١	١ ٣٧٥	٢ ٤٢٣	١٠٠	٦	٩ ٢٩٧	٩ ٥٢٠	٥	٥	٥	١ ٤٧٥	٥	٦٢ ٠٢١	٢٠٠٤	إجمالي المنطقة
٣٣	٢	١ ٥٧٩	-	-	٢	١ ٦٨١	٥ ١٤٧	٢	٥	٥	١ ٦٧٨	٥	٤ ٣٧٤	٢٠٠٥	
٧	١	١٥٦	١٠٠	١	٢ ٤٠٧	١ ٤٣٨	٥	٥	٥	٥	٢٧٧	٥	١٠ ٠٨١	٢٠٠٦	
٨	٧ ٧٢٦	٦ ٦٥٢	٥	١٨	٧٧٣	٢٠	٥٢	٥	٥	٥	٥٦٩	٥	٣٢ ٧٩٤	٢٠٠٧	
١ ٩٠١	٥٠٣	٢ ٨٣٥	٥	٥	٢ ٧٥٧	٥	١٢٠	٥	٥	٥	٢٤٥	٥	١٥١ ٢٢٣	٢٠٠٨	

[illegible]

(أ) ٣، ٤-میشیلین دیو کسی فینیل-٢-بروبانون.

(ب) لأغراض إحصائية، لا تشمل البيانات الخاصة بالصين البيانات المتعلقة بمنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة الصينية ومنطقة ماكاو الإدارية الخاصة الصينية ومقاطعة تايوان الصينية.

أُبلِغَتْ تايْلَنْدُ عَنْ ضَبْطِ ٩٥ قَرْصًا مِنَ الْإِيْفِيدِرِينِ فِي عَامِ ٢٠٠٥.

أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من جانب البعثة الدائمة لكرواتيا لدى الأمم المتحدة (فيينا) في أيار/مايو ٢٠٠٧.

أبلغت فنلندا عن ضبط ٣٠٤٢ قرصا فيه ٥٠ ملغ من الإبيديرين، و١٧٠٥ قرصا فيه ٣٠ ملغ من الإبيديرين، و٣٠٠ قرص فيه ٨ ملغ من الإبيديرين، و١٩٢ قرصا فيه ٢٥ ملغ من الإبيديرين في عام ٢٠٠٥.

الجدول ألف-٢

مضبوطات المواد المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ٢٠٠٣-٢٠٠٧

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	(بالطن) الكمية	(بالكيلوغرام) المخدرات	(بالكيلوغرام) المخدرات	(بالكيلوغرام) المخدرات	(بالكيلوغرام) المخدرات	(بالكيلوغرام) المخدرات	(بالكيلوغرام) المخدرات	(بالكيلوغرام) المخدرات
أفريقيا									
جنوب أفريقيا									
	٢٠٠٤	٢٦١	٢٠	٧٠	٢٢٤	٥	٢٠	٢٦١	٢٠٠٤
	٢٠٠٥	١٦١	٥	٢٢٤	٢٢٤	٥	٢٠	١٦١	٢٠٠٥
	٢٠٠٦	٣١٩	٢	٢٨٦	٢٨٦	٢	٢٠	٣١٩	٢٠٠٦
	٢٠٠٧	٣٦٩	٢	١٠٣٨	١٠٣٨	٢	٢٠	٣٦٩	٢٠٠٧
إجمالي المنطقة									
	٢٠٠٤	٢٦١	٢٠	٧٠	٢٢٤	٥	٢٠	٢٦١	٢٠٠٤
	٢٠٠٥	١٦١	٥	٢٢٤	٢٢٤	٥	٢٠	١٦١	٢٠٠٥
	٢٠٠٦	٣١٩	٢	٢٨٦	٢٨٦	٢	٢٠	٣١٩	٢٠٠٦
	٢٠٠٧	٣٦٩	٢	١٠٣٨	١٠٣٨	٢	٢٠	٣٦٩	٢٠٠٧
	٢٠٠٨	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٨
القارة الأمريكية									
أمريكا الوسطى									
بنما									
	٢٠٠٧	٠	٠	١٠٤١	١٠٤١	٠	٠	٠	٢٠٠٧
السلفادور									
	٢٠٠٦	٠	٠	٤١٢ ٥٠٠	٤١٢ ٥٠٠	٠	٠	٠	٢٠٠٦
إجمالي المنطقة الفرعية									
	٢٠٠٤	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٤
	٢٠٠٥	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٥
	٢٠٠٦	٠	٠	٤١٢ ٥٠٠	٤١٢ ٥٠٠	٠	٠	٠	٢٠٠٦
	٢٠٠٧	٠	٠	١٠٤١	١٠٤١	٠	٠	٠	٢٠٠٧
	٢٠٠٨	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٨
أمريكا الشمالية									
كندا									
	٢٠٠٤	٨	٠	٠	٠	٠	٠	٨	٢٠٠٤
	٢٠٠٦	١٢٠	٠	٢٧٨	٢٧٨	٠	٠	١٢٠	٢٠٠٦
	٢٠٠٧	١٤٢	٠	٤١	٤١	٧	٠	١٤٢	٢٠٠٧
	٢٠٠٨	١ ٢٣٥	٠	٣٦	٣٦	٠	٠	١ ٢٣٥	٢٠٠٨

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	(أ) المنطقة الشمالية	(ب) المنطقة الجنوبية	(ج) المنطقة الوسطى	(د) المنطقة الشمالية	(هـ) المنطقة الجنوبية	(و) المنطقة الوسطى	(ز) المنطقة الشمالية	(ح) المنطقة الجنوبية	(ط) المنطقة الوسطى
المكسيك	٢٠٠٥	٥٣٨	—	١ ٢٠٠	٧٨	—	١٥ ٠٠٠	٩	١ ٢٩٥	—
	٢٠٠٧	١ ٤٩٢	—	٦٢	٧٢١	—	—	١٨	١ ٧٦٥	—
	٢٠٠٨	٨ ٦٧٤	—	٤٤٧	١٤ ١٠٢	١ ٠٠٢	—	٦ ٠٠٤	٤٢٥	—
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠٠٤	١ ٩٥٣ ٠٤٧	—	١٩٨ ٣٦٤	٥٦ ١٦٨ ٢٩٦	٥٤٠	٧	١٣	٥٢٣ ٥٧٠	٢٢ ٧١٧
	٢٠٠٥	٤٤ ٣٢٦	—	٨٣٩	١١ ٤١٤	١ ٨٣٥	٩٢٥	٤	٤٤٦ ٨٤٥	٢ ٤٤٣
	٢٠٠٦	٩ ٥٣٠	—	١ ١٩٠	٣٠ ٢٦٦	١١١	—	٤	٣ ٠٦٩ ١٧٩	٤ ٠٢٠
	٢٠٠٧	٦ ٩٣١	—	١ ٤٢٠	٣ ٨٨٨	١٥٤	٥	٥	١ ٤٠٦	٥ ١٩٧
	٢٠٠٨	٤ ١١٤	—	٢ ٨١٧	٣ ٤١١	٢٧٩	١	١٨٠	٢ ١٨٠	٦ ٢٠٦
إجمالي المنطقة الفرعية	٢٠٠٤	١ ٩٥٣ ٠٥٥	٠	١٩٨ ٣٦٤	٥٦ ١٦٨ ٢٩٦	٥٤٠	٧	١٣	٥٢٣ ٥٩٠	٢٢ ٧٢١
	٢٠٠٥	٤٤ ٨٦٤	٠	٢ ٠٣٩	١١ ٤٩٢	١ ٨٣٥	١٥ ٩٢٥	٤	٤٤٦ ٨٥٤	٣ ٧٣٨
	٢٠٠٦	٩ ٦٥٠	٠	١ ١٩٠	٣٠ ٥٤٤	١١١	٢١	٤	٣ ٠٦٩ ٣٥٠	٤ ٢٠٤
	٢٠٠٧	٨ ٥٦٥	٠	١ ٤٨٩	٤ ٦٥٠	١٥٨	٣	٠	١ ٤٢٤	٧ ٤١٠
	٢٠٠٨	١٤ ٠٢٣	٠	٣ ٢٦٤	١٧ ٥٤٩	١ ٢٨١	١	١٨٠	٨ ١٨٥	٧ ٥٣٧
أمريكا الجنوبية الأرجنتين	٢٠٠٤	٢ ٠٧١	١	٢٢٠	٦٠ ٧٠٧	—	—	—	٥٠ ٧٠٩	٥٤ ٧٩٢
	٢٠٠٥	٢ ٠٠٠	—	—	٣ ٨٥٤	—	—	—	٢٩ ١٧٢	—
	٢٠٠٦	٦٦٨	—	٤٥	٤٢ ٠٠٠	—	—	—	٦	—
	٢٠٠٧	١ ٠٨٦	—	١٠٨	٤٠١	٣٥ ٨٠٢	—	—	٢٨ ٩٥٧	—
بوليفيا	٢٠٠٤	٣ ٦٠٨	—	—	٢٣ ٧٢٨	—	—	—	٨٢ ٣٠٨	٢ ٢٠٣
	٢٠٠٥	٢ ٣٦٢	—	—	١٩ ٤١٩	—	—	—	٢٢ ٠١٠	٩٢٥
البرازيل	٢٠٠٤	٢٨٨	—	٦٣	٢١٤	—	—	—	—	—
	٢٠٠٥	—	—	١٠٢	٢ ٥٠٠	٣ ٠٠٦	—	—	٢٧٢ ٨٦٣	١ ٣٢٥
	٢٠٠٦	٥١٢	—	٣٠٦	٨ ٥٦٢	١ ٥١٢	—	—	١٢	٥ ٩٦٤
	٢٠٠٧	١ ٠٤٠	—	٣٢	١ ١٩٥	٦	—	—	٥ ٣١٥	١٤
شيلي	٢٠٠٥	٦٠٠	—	—	٥	—	—	—	٢٨٢	—
	٢٠٠٦	٢٢٠	—	—	—	—	—	—	١٤ ٩٥٨	—
	٢٠٠٨	٩٥	—	—	٤٠٠	—	—	—	١ ٥٩٣	—
كولومبيا	٢٠٠٤	١ ٢٢٢ ٤١١	—	١٠٥ ٣٩٨	٢١٤ ٣٠٣	١١ ١٢٠	—	—	٣٩٤ ٤٨٧	٥٩ ١٧٨

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	(٢٠١٩) مليون دولار	(٢٠١٨) مليون دولار	(٢٠١٧) مليون دولار	(٢٠١٦) مليون دولار	(٢٠١٥) مليون دولار	(٢٠١٤) مليون دولار	(٢٠١٣) مليون دولار	(٢٠١٢) مليون دولار	(٢٠١١) مليون دولار	(٢٠١٠) مليون دولار
إكوادور	٢٠٠٥	١ ٢١٨ ٤٦٨	—	٥٤ ٢٣٥	١٨٢ ٧٣٦	١٤ ٨٢٢	—	—	٣٩٤ ١٤٨	٢٢ ٧٤٦	—
	٢٠٠٦	١ ٤٦٧ ٢٤٢	—	٢٣ ٢٥٩	٢٨٦ ٥٣٢	٦٠ ٨١٨	—	—	١ ٣٢١ ٧٦٤	٢٦ ٥٨٧	—
	٢٠٠٧	١ ٢٠٧ ١٠٥	—	٣٣ ٤١٠	٥١٩ ١٢٢	١٠٣ ٨٣٨	—	—	٥٢٤ ٦٥٣	٤٣ ٣٤٦	—
	٢٠٠٨	١ ٤٦٨ ٢١٢	—	٦٨ ٢٢٨	٣١٣ ٣١٢	٢١ ٣٥٩	—	—	٣٠٥ ٧٥٥	٢٧	—
	٢٠٠٤	—	—	—	٤٧٥	١٦ ٨٥٠	—	—	٨٤	—	—
	٢٠٠٥	٢٠	—	—	١٤٧	٩ ١٧٩	—	—	٤٠٧١	٨	—
	٢٠٠٦	—	—	—	—	٢٨ ٥٥٠	—	—	—	—	—
	٢٠٠٧	—	—	—	٤٤٣	٥٠٠	—	—	٢٠٠	—	—
	٢٠٠٨	—	—	٦٠	٤٢٣	٦ ٩٢٧	—	—	١٤٣	٤٤٩	—
	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
باراغواي	٢٠٠٦	٢٠٠	—	—	١٠	—	—	—	—	—	—
بيرو	٢٠٠٤	١٣٠ ٨٧	—	—	٣٦ ٦٩١	٩	—	—	٢٠ ٦١٠	١ ٦٢٠	—
	٢٠٠٥	٢٠ ٣٩٨	—	—	٣٦ ٩١٤	—	—	—	٢٨ ٤٢٥	٣ ٩٠٨	—
	٢٠٠٦	٨ ٤٤٤	—	—	٢٤ ٣٠٣	—	—	—	٦ ٣٠٩	٢١٦	—
	٢٠٠٧	٨٤ ٥٤٩	—	١٢ ٨٠٠	٣٣ ٤٣٣	—	—	—	٣٣ ١٠٧	٢٢٠	—
	٢٠٠٨	٢٩ ٨٦٤	—	١٥٠	٧٥ ٩٦٣	—	—	—	٣٠ ٧٧٦	٣ ٣١٨	—
	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
إجمالي المنطقة الفرعية	٢٠٠٤	١ ٢٤١ ٤٦٥	١	١٠٥ ٦٨١	٣٣٦ ١١٨	٢٧ ٩٧٩	٠	٠	٥٤٨ ١٩٨	١١٧ ٧٩٣	—
	٢٠٠٥	١ ٢٤٣ ٨٤٨	٠	٥٤ ٣٣٧	٢٤٥ ٥٧٥	٢٧ ٠٠٧	٠	٠	٧٥٠ ٩٧١	٢٨ ٩١٢	—
	٢٠٠٦	١ ٤٧٧ ٢٨٦	٠	٢٣ ٦١٠	٣٦١ ٤٠٧	٩٠ ٨٨٠	٠	٠	١ ٣٤٣ ٠٤٩	٣٢ ٧٦٦	—
	٢٠٠٧	١ ٢٩٣ ٧٨٠	٠	٤٦ ٣٥٠	٥٥٤ ٥٩٤	١٤٠ ١٤٦	٠	٠	٥٩٢ ٢٣٢	٤٣ ٥٨٠	—
	٢٠٠٨	١ ٤٩٨ ١٧١	٠	٦٨ ٤٣٨	٠٩٨ ٣٩٠	٢٨ ٢٨٦	٠	٠	٣٣٨ ٢٦٧	٣ ٧٩٤	—
آسيا	شرق وجنوب شرق آسيا	٢٠٠٧	٧٠٢	—	—	—	—	—	—	—	—
كمبوديا	٢٠٠٧	٧٠٢	—	—	—	—	—	—	—	—	—
الصين ^(١)	٢٠٠٤	٩ ٧٠٨	—	٩ ٨٧٧	١١ ٩٠٧	—	—	—	١٠٩٠	٧ ٢٧٧	—
	٢٠٠٥	٧ ٠٠٤	١٤	١٤ ٨٦٣	٥ ٧٨٩	—	—	٣١ ٨٠٣	١ ٤٦٦	٣٤ ٣٥٠	—
	٢٠٠٦	٩٧ ١١١	—	١٩ ٠٨٨	٤٢٠ ٧٠٠	—	—	—	٣٢٨ ٨٥٥	٤٦ ٩٣٩	—
	٢٠٠٧	٥١ ٧٣٧	—	٩٠ ٠١٣	١٢٦ ٧١٦	—	—	—	٩٣ ٦١٩	٦٩ ٣٣٥	—
	٢٠٠٨	٨٢ ٢٣٢	—	١١ ٦٨٧	٤٠٥ ٦٧١	—	—	—	٢٣٨ ٢١٥	١١ ٧٨١	—
	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	الأسيتون (بالطن)	محض الأنترينيك (بالكيلوغرامات)	إيثير (بالطن)	محض الهيدروكلوريك (بالطن)	الميثيل إيثيل كيتون (بالطن)	محض فينيل إيثيل (بالكيلوغرامات)	البيتريدون (بالكيلوغرامات)	محض الكريبتيك (بالطن)	التولون (بالطن)
منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة										
	٢٠٠٤	٣٠	-	٥	٥	-	-	-	-	-
	٢٠٠٥	-	-	-	٣	-	-	-	-	-
منطقة ماكاو الإدارية الخاصة										
	٢٠٠٥	-	-	-	٧	-	-	-	-	-
	٢٠٠٦	٦٩	-	-	-	-	-	-	-	-
إندونيسيا										
	٢٠٠٥	١٦٥	-	-	٣٢٥	-	-	-	-	-
	٢٠٠٨	١٨٣	-	-	١١٠	٥	-	-	٥	١٠٥
ميانمار										
	٢٠٠٤	١٥٠٠	-	٦ ٢٥٥	٢ ٠٦٨	-	-	-	-	-
	٢٠٠٧	١٦٣	-	٢ ٨١٤	٧٥	-	-	-	-	-
	٢٠٠٨	-	-	٣٥٢	١٢٨	-	-	-	٣٢	-
الفلبين										
	٢٠٠٤	٩ ٨٩٣	-	-	٢	١٢	-	-	٧٣	٩ ٦٠٠
	٢٠٠٥	٢ ٦٨٥	-	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٠٧	-	-	-	٣٢٠	-	-	-	-	-
	٢٠٠٨	٩٠٢	-	-	٣٨٥	-	-	-	-	-
تايلند										
	٢٠٠٥	-	-	-	-	-	-	-	٧٣	-
	٢٠٠٦	-	-	-	-	-	-	-	٥٤	-
إجمالي المنطقة الفرعية										
	٢٠٠٤	٢١ ١٣١	٠	١٦ ١٣٧	١٣ ٩٨٢	١٢	٠	٠	١ ١٦٣	١٦ ٨٧٧
	٢٠٠٥	٧ ١٦٩	١٤	١٤ ٨٦٣	٦ ١٢٤	٠	٣١ ٨٠٣	٢	١ ٥٣٩	٣٤ ٣٥٠
	٢٠٠٦	٩٧ ١٨٠	٠	١٩ ٠٨٨	٤٢٠ ٧٠٠	٠	٠	٠	٣٢٨ ٩٠٩	٤٦ ٩٣٩
	٢٠٠٧	٥٢ ٦٠٢	٠	٩٢ ٨٢٧	١٢٧ ١١١	٠	٠	٠	٩٣ ٦١٩	٦٩ ٣٣٥
	٢٠٠٨	٨٣ ٣١٧	٠	١٢ ٠٣٩	٤٠٦ ٢٩٤	٥	٠	٠	٢٣٨ ٢٥٢	١١ ٨٨٦
جنوب آسيا										
الهند										
	٢٠٠٤	-	٢ ٧٠٠	-	-	-	-	-	-	١ ٨٠٠
	٢٠٠٦	-	٦٥٠	-	-	-	-	-	-	-
ملاييف										
	٢٠٠٨	-	-	-	-	-	-	-	١٠ ٨٦٠	-
إجمالي المنطقة الفرعية										
	٢٠٠٤	٠	٢ ٧٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١ ٨٠٠

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	الأسيتون (بالطن)	محض الأنترانيليك (بالكيلوغرامات)	إنترانيل (بالطن)	محض الهيدروكلوريك (بالطن)	الميثيل إيثيل كيتون (بالطن)	محض فينيل إيثيل (بالكيلوغرامات)	باليكلوغرامات البيترولين	محض الأكريونيتيل (بالطن)	التولوين (بالطن)
	٢٠٠٥	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
	٢٠٠٦	٠	٦٥٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
غرب آسيا										
كازاخستان	٢٠٠٥	٩	—	—	٧٦	—	—	—	٦١	—
	٢٠٠٦	٤٨	—	—	١٢	—	—	—	١ ٩٧٨	٤١٣
قيرغيزستان	٢٠٠٦	—	—	—	—	—	—	—	٢٣١	—
	٢٠٠٧	—	—	—	—	—	—	—	٣٤٦	—
	٢٠٠٨	—	—	—	—	—	—	—	٢ ٩٨٣	—
لبنان	٢٠٠٤	—	—	٣٠٠	٥	—	—	—	—	—
	٢٠٠٥	٤٠	—	—	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٦	١٠	—	٣	٣	—	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥	—	١	٥	—	—	—	—	—
	٢٠٠٨	١	—	١	—	—	—	—	—	—
باكستان	٢٠٠٨	١٥	—	—	—	—	—	—	—	—
طاجيكستان	٢٠٠٧	—	—	—	—	—	—	—	١ ٠٠٧	—
تركيا	٢٠٠٤	—	—	٣٠	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٦	٤٠٨١	—	—	١ ٦٨	٢	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٢٨٠	—	٥٣٠	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٨	٥	—	—	—	—	—	—	—	—
أوزبكستان	٢٠٠٦	—	—	—	١٢٠	—	—	—	٥٤٢	—
	٢٠٠٧	٥	—	—	٦٠	—	—	—	٣ ١٣٢	—
إجمالي المنطقة الفرعية	٢٠٠٤	٠	٠	٣٣٠	٥	٠	٠	٠	٠	٠
	٢٠٠٥	٤٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
	٢٠٠٦	٤ ١٣٩	٠	٣	٣٠٢	٢	٠	٠	٢ ٧٥١	٤١٣
	٢٠٠٧	٢٨٠	٠	٥٣١	٦٠	٠	٠	٠	٤ ٤٨٥	٠
	٢٠٠٨	١٧	٠	١	٠	٠	٠	٠	٢ ٩٨٣	٠

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	(د) البلد المستفيد	(د) البلد المتبرع	(د) البلد المتبرع	(د) البلد المتبرع	(د) البلد المتبرع	(د) البلد المتبرع	(د) البلد المتبرع	(د) البلد المتبرع
أوروبا									
الدول التي ليست أعضاء في الاتحاد الأوروبي									
ألبانيا	٢٠٠٧	١٣	—	١٠	٥	—	—	—	—
بيلاروس	٢٠٠٤	٣٠ ٢٧٦	—	٤	٤٠ ٠٠٠	—	—	—	—
	٢٠٠٥	٦١	—	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٦	٩٠٥	—	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٤ ٠٢٠	—	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٨	٣	—	—	—	—	—	—	—
إيسلندا	٢٠٠٥	—	—	—	—	—	—	—	—
النرويج	٢٠٠٤	—	—	—	١٥	—	—	—	—
الاتحاد الروسي	٢٠٠٤	٢ ٧٨٣	—	١٣٠	٥٩ ١٣٣	—	—	—	—
	٢٠٠٥	٤٠ ٢٤٤	—	٦ ٤٢٨	٢٩٩ ٥٧٣	—	—	—	—
	٢٠٠٦	٦٤ ٥٠٢	—	٨٠٩	٢١٩ ٧٣٤	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٣١ ٠٦٧	—	١ ٣١٤	١٦٨ ١٣٣	—	—	—	—
	٢٠٠٨	٥ ٢١٤	—	٤٧٧	٤ ٢٩٦	—	—	—	—
أوكرانيا	٢٠٠٤	١ ٤٤٣	—	٥	٢ ٢٣٢	—	—	—	—
	٢٠٠٥	١ ٨٤٦	—	—	٣ ٤٨٥	—	—	—	—
	٢٠٠٦	١ ٢٤٩	—	١٢٨	٨ ١٨١	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٦ ٦٠٥	٦	٣	١٣٥ ٣٤٩	—	—	—	—
	٢٠٠٨	١٧ ٠٠٩ ١٠٩	—	—	٧٧٨ ٨٥٥ ٠٠٦	—	—	—	—
الاتحاد الأوروبي									
النمسا	٢٠٠٦	١	—	—	٣	—	—	—	—
	٢٠٠٧	—	—	—	١	—	—	—	—
	٢٠٠٨	١	—	—	٢	—	—	—	—
بلجيكا	٢٠٠٤	—	—	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٥	١٩ ٤٠٠	—	—	٨ ٦٥٠	—	—	—	—
	٢٠٠٦	٢ ٨٩٠	—	—	١٢٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٧٨	—	٦٢	١ ٢٥٦	—	—	—	—
	٢٠٠٨	١ ٥١٠	—	—	١ ٨٥٠	—	—	—	—

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	الأسيتون (بالطن)	محض الأنترانيليك (بالكيلوغرامات)	إنترانيل (بالطن)	محض الهيدروكلوريك (بالطن)	الميثيل إيثيل كيتون (بالطن)	محض فينيل إيثيل (بالكيلوغرامات)	البينزوين (بالكيلوغرامات)	محض الكريبتيك (بالطن)	التولوين (بالطن)
بلغاريا	٢٠٠٤	-	-	-	٤	-	-	-	-	١٧
	٢٠٠٥	٢٠٤	-	٥	٦	-	٥٠	-	٢	-
	٢٠٠٦	-	-	-	-	-	٥٠٠	-	-	-
	٢٠٠٧	-	-	-	-	-	٥٠	-	-	-
	٢٠٠٨	-	-	-	-	-	١٥٣	-	-	-
الجمهورية التشيكية	٢٠٠٥	-	-	-	-	-	-	-	-	١
	٢٠٠٧	-	-	-	٤	-	-	-	٥	١٠
	٢٠٠٨	-	-	-	-	-	-	-	-	١٧
إستونيا	٢٠٠٤	-	-	٢٢	٦٠	-	-	-	٥	-
	٢٠٠٥	٥	-	٥	٥	-	-	-	١٥	١٠
	٢٠٠٦	-	-	-	-	-	-	-	٤	٢
	٢٠٠٧	-	-	-	-	-	-	-	١٥	٢
	٢٠٠٨	-	-	-	٥	-	-	-	٥	-
فنلندا	٢٠٠٤	٥	-	-	٢	-	-	-	٢	-
	٢٠٠٦	-	-	-	٢٣	-	١	-	٢	-
	٢٠٠٨	١٢	-	١	٢٣	-	-	-	-	-
فرنسا	٢٠٠٧	٩٨٧	-	-	-	-	-	-	-	-
ألمانيا	٢٠٠٤	٢	-	٢١	٢	-	-	-	١	٥
	٢٠٠٥	٤	-	-	١٣	-	-	-	٤	٣
	٢٠٠٦	٦	-	٦	٨	-	-	-	٣	٦
	٢٠٠٧	٣	-	-	٨٠٣	-	-	-	٦٢	١٣
	٢٠٠٨	٢	-	٣	٨	-	-	-	٣	١١
اليونان	٢٠٠٧	-	-	-	-	-	-	-	٣	٥
هنغاريا	٢٠٠٤	-	-	-	-	-	١	-	-	-
	٢٠٠٧	٥	-	١	٢	-	-	-	١	-
إيطاليا	٢٠٠٤	٢٣	-	٢٥	٣	-	-	-	٢	-
	٢٠٠٥	-	-	-	٥	-	-	-	-	-
ليتوانيا	٢٠٠٦	-	-	-	-	-	-	-	١٠	-

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	(الطن) الأسيتون	(الكيلوغرامات) محض الأنترينيك	(الطن) إيثر	(الطن) محض الهيدروكلوريك	(الطن) الميثيل إيثيل كينون	(الكيلوغرامات) محض فينيل إيثر	(الطن) البيبتريدين	(الطن) محض الأكريدين	(الطن) الأسيتون
لكسمبرغ	٢٠٠٧	—	—	—	—	—	١٠٦	—	—	—
	٢٠٠٨	١٠	—	—	٢٠	—	—	—	٢٠	—
	٢٠٠٦	٨٣٥	—	—	١٠٠	٨٨٩	—	٤	—	٨٨
	٢٠٠٤	٩٧٧٥	—	—	٧٨٠	—	٤٨	—	—	—
	٢٠٠٥	١٩٠٤٠	—	—	٤٢٠٥	—	—	—	—	—
هولندا	٢٠٠٦	٣٤٥٨	—	١٦٩٠	٨١٣٤	—	—	—	٤٧	—
	٢٠٠٧	١٥٢١١	—	١٤٠٠	٥٥٤٦	—	—	—	١٣٧٥	٢٩
	٢٠٠٨	٦٦٣١	—	٣٠	٣٩٧١	٩	—	—	٧٧٠	٤٠٠
	٢٠٠٤	—	—	—	٧٠٥	—	١٢٠	—	٥٤	٣
	٢٠٠٦	٢	—	—	٧٦	—	—	—	١٩	١٧
بولندا	٢٠٠٧	—	—	—	١٤٥	—	—	—	١٢	٠
	٢٠٠٨	—	—	—	٢٣١	—	—	—	٣١	٢٠
	٢٠٠٧	٣٧	—	٤٠	٦	—	—	—	٥	٩
	٢٠٠٤	—	١	—	—	—	—	—	—	—
	٢٠٠٥	١٢٥	٣	١٤	—	٢٦	—	١٠	٨١٠	٧٢
البرتغال	٢٠٠٦	٣٣٨	٣	٢	١١	—	٠	٥١	٢٩٤	١٠
	٢٠٠٧	—	—	٦	٥٠٠	—	٠	—	١٥٩١	٠
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
رومانيا	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
سلوفاكيا	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
إسبانيا	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧	٢٠٨٣	—	—	١٠٦	١
	٢٠٠٤	٠	—	—	٢٠	—	—	—	٠	٩
	٢٠٠٥	١٦	—	—	٩	—	—	—	٠	٦٣
	٢٠٠٦	—	—	—	٨	—	—	—	—	٦٢
	٢٠٠٧	٢	—	—	٦	—	—	—	—	٦٧
إسبانيا	٢٠٠٨	٤	—	—	٢٤	—	—	—	١	٨٨
	٢٠٠٤	٥٩	—	١	٤٠	٢	١	٧	١	٩
	٢٠٠٥	١١٩٧	—	٥	١٢	١٣١	٤	—	١٠	—
	٢٠٠٦	٤٠١	—	٣٧	١٥	٢٠٥	—	—	—	—
	٢٠٠٧	٥٦٧	—	٧٢	٥٧	٨٧٢	—	—	٢٥٩	١
إسبانيا	٢٠٠٨	٨٦٢	—	١٠٤	٧٧					

البلد أو الإقليم، حسب المنطقة	السنة	(باللغات) السنغاليون	محض (باللغات) السنغاليون	محض (باللغات) السنغاليون	محض (باللغات) السنغاليون	محض (باللغات) السنغاليون	محض (باللغات) السنغاليون	محض (باللغات) السنغاليون	محض (باللغات) السنغاليون
إجمالي المنطقة									
	٢٠٠٤	٤٤ ٣٦٦	١	١٠٢ ٩٩٦	١٢٨	٢٠٨	٢٢٥	٧	١١ ٣٩٢
	٢٠٠٥	٨٢ ١٣٧	٣	٣١٥ ٩٥٨	٢ ٦٩٣	٦ ٤٤٧	٤	١٠	٦٧٠ ٣٦٧
	٢٠٠٦	٧٤ ٥٩٢	٣	٢٣٦ ٤٣٢	٣ ١٣٠	٢ ٦٧٦	٥٠٠	٥٥	٣٨٦ ٧٤٥
	٢٠٠٧	٥٨ ٥٨٨	٦	٣١١ ٨١٤	٩٩٢	٢ ٩٠٦	١٥٦	٢	٢١٥ ٥١٢
	٢٠٠٨	١٧٠ ٢٣ ٣٥٨	٠	٧٧٨ ٨٦٥ ٥٠٨	٢٠٩٢	٦١٥	١٥٣	٠	٦٢ ١٢٣ ٣٩٩
أوقيانوسيا									
أستراليا									
	٢٠٠٤	٣٠٤	—	١٧٥	٣٧	٢٣	—	—	٥١
	٢٠٠٥	٣٧٢	—	٣٧٥	٥	٧٣	٥	—	٣٩٨
	٢٠٠٧	٢٠٢	—	٢٧١	٣	١ ٢٧٤	—	—	٢٩
	٢٠٠٨	—	—	—	—	—	١	—	—
نيوزيلندا									
	٢٠٠٥	١٠٢	—	٤١	٢	١	—	—	٣٣
	٢٠٠٦	٣٢١	—	٤٩١	٧٣	٢١٨	—	—	١٦٨
	٢٠٠٧	٢٤٩	—	٢٣٣	٥٩	—	—	—	١٩٥
	٢٠٠٨	٢٩١	—	٢٣٥	٣٢	٥	—	—	٥٦
إجمالي المنطقة									
	٢٠٠٤	٣٠٤	٠	١٧٥	٣٧	٢٣	٠	٠	٥١
	٢٠٠٥	٤٧٤	٠	٤١٦	٧	٧٤	٠	٠	٤٣١
	٢٠٠٦	٣٢١	٠	٤٩١	٧٣	٢١٨	٠	٠	١٦٨
	٢٠٠٧	٤٥١	٠	٥٠٤	٦٢	١ ٢٧٤	٠	٠	٢٢٥
	٢٠٠٨	٢٩١	—	٢٣٥	٣٢	٥	١	—	٥٦
المجموع العالمي									
	٢٠٠٤	٣ ٢٦٠ ٥٨٢	٢ ٧٢٢	٥٦ ٦٢١ ٦٤٢	٢٨ ٦٩٦	٣٢٠ ٧٤٣	٢٣٢	٢٠	١٠ ٨٤ ٦٠٩
	٢٠٠٥	١ ٣٧٨ ٦٩٣	١٧	٥٧٩ ٧٨٩	٣١ ٥٤٢	٧٧ ٧٦٥	٤٧ ٧٣٢	١٦	١٨٧٠ ٣٢٥
	٢٠٠٦	١ ٦٦٣ ٤٨٧	٦٥٣	١ ٤٦٢ ٦٦٢	٩٤ ١٩٦	٤٦ ٧٨٧	٥٢١	٥٩	٥ ١٣١ ١٤٥
	٢٠٠٧	١ ٤١٤ ٦٣٥	٦	١ ٠٠٠ ٨١٢	١٤١ ٣٥٨	١٤٥ ٣٧٧	١٥٩	٢	٩٠٧ ٩١٠
	٢٠٠٨	١٨ ٦١٩ ١٧٧	٠	٧٧٩ ٦٧٩ ٦٨٤	٣١ ٦٩٦	٨٤ ٣٦٢	١٥٥	١٨٠	٦٢ ٧٢٢ ٠٠٢

(أ) لأغراض إحصائية، لا تشمل البيانات الخاصة بالصين البيانات المتعلقة بمنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة الصينية ومنطقة ماكاو الإدارية الخاصة الصينية ومقاطعة تايوان الصينية.

المرفق الرابع

الحكومات التي قدّمت معلومات عن التجارة والاستعمالات والاحتياجات
المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية
سنة ١٩٨٨ عن الأعوام ٢٠٠٤-٢٠٠٨

قدّمت حكومات البلدان والأقاليم المدرجة في الجدول الوارد أدناه معلومات عن التجارة والاستعمالات والاحتياجات المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، في الاستمارة دال، عن الأعوام ٢٠٠٤-٢٠٠٨. وقد طُلبت تلك المعلومات وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠/١٩٩٥ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٥. ويمكن إتاحة التفاصيل على أساس كل حالة على حدة، رهنا بسريّة البيانات.

ملحوظتان: أسماء الأقاليم غير المتروبولية والمناطق الإدارية الخاصة ترد بحروف مائلة.

العلامة X تعني أن المعلومات ذات الصلة قدّمت في الاستمارة دال.

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X									أفغانستان
X				X	X					ألبانيا
X	X	X	X			X	X	X	X	الجزائر
										أندورا
X	X									أنغولا
										أنغويلا
										أنتيغوا وبربودا
		X	X	X	X	X	X	X	X	الأرجنتين
X	X	X	X			X	X	X	X	أرمينيا
										أروبا
X	X			X	X	X	X	X	X	جزيرة أسنسيون
X	X		X	X	X	X	X	X	X	أستراليا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	النمسا ^(١)
X	X	X	X				X			أذربيجان

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
				X						جزر البهاما
				X						البحرين
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بنغلاديش
								X	X	بربادوس
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بيلاروس
		X	X				X		X	بلجيكا ^(١)
										بليز
X	X	X	X			X	X	X	X	بنن
										برمودا
		X	X							بوتان
X	X				X	X	X	X	X	بوليفيا
X	X	X	X							البوسنة والهرسك
										بوتسوانا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	البرازيل
										جزر فيرجن البريطانية
X		X	X			X	X	X	X	بروني دار السلام
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بلغاريا ^(١)
										بور كينا فاسو
										بوروندي
		X	X	X	X	X	X	X	X	كمبوديا
										الكاميرون
		X	X	X	X	X	X	X	X	كندا
										الرأس الأخضر
										جزر كليمان
										جمهورية أفريقيا الوسطى
										تشاد
X	X	X	X	X	X		X	X	X	شيلي
	X		X				X		X	الصين
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	منطقة ماكاو الإدارية الخاصة
X	X									جزيرة كريسماس

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
										جزر كوكس (كيلنج)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	كولومبيا
										جزر القمر
X	X							X	X	الكونغو
	X			X	X	X	X	X	X	جزر كوك
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	كوستاريكا
X	X	X								كوت ديفوار
X	X	X	X		X		X			كرواتيا
X	X	X	X							كوبا
X	X	X	X			X	X	X	X	قبرص ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الجمهورية التشيكية ^(١)
X	X	X	X	X		X	X			جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
X	X	X	X	X	X					جمهورية الكونغو الديمقراطية
X	X	X	X			X	X	X	X	الدانمرك ^(١)
										جيبوتي
										دومينيكا
X	X	X		X	X			X	X	الجمهورية الدومينيكية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إكوادور
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	مصر
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	السلفادور
										غينيا الاستوائية
										إريتريا
X	X	X	X			X	X	X	X	إستونيا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إثيوبيا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جزر فوكلاند (مالفيناس)
										فيجي
X	X	X	X			X	X			فنلندا ^(١)
	X		X				X		X	فرنسا ^(١)
										بولينزيا الفرنسية
										غابون
										غامبيا

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جورجيا
X	X	X	X			X	X		X	ألمانيا ^(١)
										غانا
										جبل طارق
X	X	X	X			X	X	X	X	اليونان ^(١)
										غرينادا
X	X							X	X	غواتيمالا
										غينيا
										غينيا-بيساو
X	X	X	X			X	X			غيانا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	هايتي
		X	X							هندوراس
		X	X	X	X	X	X	X	X	هنغاريا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X			إيسلندا
		X	X			X	X	X	X	الهند
	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إندونيسيا
X	X	X	X	X	X					إيران (جمهورية - الإسلامية)
X	X									العراق
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إيرلندا ^(١)
										إسرائيل
X	X	X	X	X	X		X		X	إيطاليا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جامايكا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	اليابان
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الأردن
		X	X		X	X	X			كازاخستان
X	X							X	X	كينيا
										كيريباتي
										الكويت
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	قيرغيزستان
			X				X		X	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	لاتفيا ^(١)

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	لبنان
										ليسوتو
										ليبيريا
										الجمهورية العربية الليبية
		X	X			X	X	X	X	ليتوانيا ^(١)
	X						X			لكسمبرغ ^(١)
X	X					X	X			مدغشقر
		X	X			X				ملاوي
X	X					X	X			ماليزيا
								X	X	مالديف
										مالي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	مالطة ^(١)
										جزر مارشال
										موريتانيا
		X	X			X	X	X	X	موريشيوس
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	المكسيك
						X	X	X	X	ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)
		X	X			X	X			موناكو
										منغوليا
X	X	X	X							الجزر الأسود ^(ب)
		X		X		X		X	X	مونتسرات
X	X	X	X			X	X	X	X	المغرب
				X	X					موزامبيق
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ميانمار
				X	X					ناميبيا
										ناورو
										نيبال
X	X	X	X			X	X	X	X	هولندا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X			جزر الأنتيل الهولندية
				X	X		X		X	كاليدونيا الجديدة
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	نيوزيلندا

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	نيكاراغوا
										النيجر
						X	X	X	X	نيجيريا
		X	X							جزيرة نورفولك
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	النرويج
	X				X					عُمان
X	X	X	X			X	X	X	X	باكستان
										بالاو
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بنما
		X	X							بابوا غينيا الجديدة
X	X									باراغواي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بيرو
X	X		X	X		X	X	X	X	الفلبين
		X	X	X	X	X	X	X	X	بولندا ^(١)
	X		X		X		X		X	البرتغال ^(١)
										قطر
X	X	X	X				X	X	X	جمهورية كوريا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جمهورية مولدوفا ^(٢)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	رومانيا ^(١)
X	X	X	X			X	X	X	X	الاتحاد الروسي
										رواندا
X	X	X	X			X		X		سانت هيلينا
										سانت كيتس ونيفيس
X	X		X							سانت لوسيا
				X	X	X	X			سانت فنسنت وجزر غرينادين
										ساموا
										سان مارينو
				X	X					سان تومي وبرينسيبي
	X		X		X		X		X	المملكة العربية السعودية
				X	X		X	X	X	السنغال
X	X	X	X							صربيا ^(٣)

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X							X	X	سيشيل
										سيراليون
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سنغافورة
X	X	X	X			X	X	X	X	سلوفاكيا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سلوفينيا ^(١)
										جزر سليمان
										الصومال
		X	X			X	X	X	X	جنوب أفريقيا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إسبانيا ^(١)
		X	X	X	X	X	X	X	X	سري لانكا
				X	X					السودان
										سورينام
										سوازيلند
X	X	X	X			X	X	X	X	السويد ^(١)
X	X	X	X			X	X	X	X	سويسرا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الجمهورية العربية السورية
			X			X		X		طاجيكستان
X	X	X	X			X	X	X	X	تايلند
										جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا
										تيمور-ليشتي
										توغو
				X	X					تونغا
X	X	X	X		X	X	X	X	X	ترينيداد وتوباغو
						X				ترستان دا كوها
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	تونس
		X	X	X	X	X	X	X	X	تركيا
	X	X	X					X		تركمانيستان
										جزر تركس و كايكوس
										توفالو
X	X	X	X	X	X			X	X	أوغندا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	أوكرانيا

٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		٢٠٠٤		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X	X	X			X	X	X	X	الإمارات العربية المتحدة
X	X	X	X				X			المملكة المتحدة ^(أ)
								X	X	جمهورية تنزانيا المتحدة
X	X	X	X			X	X	X	X	الولايات المتحدة الأمريكية
		X	X							أوروغواي
X	X	X	X			X	X	X	X	أوزبكستان
				X	X					فانواتو
X		X	X		X		X			فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
X	X	X	X			X	X	X	X	فييت نام
										جزر واليس وفوتونا
	X	X	X	X	X		X		X	اليمن
		X	X	X	X	X	X	X	X	زامبيا
										زيمبابوي
١٠١	١٠٨	١٠٧	١١٥	٧٤	٨٠	٩٧	١٠٩	٩٧	١٠٤	مجموع عدد الحكومات التي قدّمت الاستمارة دال
٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٢	٢١٢	٢١٢	٢١٢	مجموع عدد الحكومات التي طلب منها تقديم معلومات

(أ) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

(ب) قرّرت الجمعية العامة بقرارها ٦٠/٢٦٤ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ قبول انضمام الجبل الأسود إلى عضوية الأمم المتحدة.

(ج) منذ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، حلّ الاسم "جمهورية مولدوفا" محلّ الاسم "مولدوفا" ليكون الصيغة المختصرة المستخدمة في الأمم المتحدة.

(د) عقب صدور إعلان الاستقلال من جانب الجمعية الوطنية للجبل الأسود في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، أبلغ رئيس جمهورية صربيا الأمين العام بأن عضوية اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود في الأمم المتحدة، بما في ذلك جميع الأجهزة والمنظمات في منظومة الأمم المتحدة، مستمرة من جانب جمهورية صربيا، التي تظلّ مسؤولة مسؤولية تامة عن جميع حقوق والتزامات اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ومنذ ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، تتصرّف جمهورية صربيا في الأمم المتحدة باسم "صربيا".

المرفق الخامس

الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين
و٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول و١-فينيل-٢-بروبانول،
وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشطات الأمفيتامينية

١- قرّرت لجنة المخدرات في قرارها ٣/٤٩، المعنون "تدعيم نظم مراقبة الكيمياويات السليفة المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية"، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) أن تطلب إلى الدول الأعضاء أن تقدّم إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تقديرات سنوية لاحتياجاتها المشروعة من المواد ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول والسودوإيفيدرين والإيفيدرين وفينيل-٢-بروبانول، وأن تقدّم إليها كذلك، قدر الإمكان، احتياجاتها المقدّرة من واردات المستحضرات المحتوية على تلك المواد التي يمكن استعمالها بسهولة أو استخلاصها بوسائل ميسورة الاستخدام؛

(ب) أن تطلب إلى الهيئة إتاحة تلك التقديرات للدول الأعضاء على نحو يكفل عدم استخدام تلك المعلومات إلا في أغراض مراقبة المخدرات؛

(ج) أن تدعو الدول الأعضاء إلى إبلاغ الهيئة عن إمكانية وجدوى إعداد تقديرات لاحتياجاتها المشروعة من الكيمياويات السليفة والمستحضرات المشار إليها أعلاه والإبلاغ عن تلك التقديرات واستخدامها في منع التسريب.

٢- وعملا بذلك القرار، دعت الهيئة رسمياً الحكومات إلى إعداد تقديرات عن احتياجاتها المشروعة من تلك المواد. ومن ثم فإن التقديرات التي أبلغت عنها الحكومات نُشرت لأول مرة في آذار/مارس ٢٠٠٧.

٣- وبيّن الجدول الوارد أدناه آخر البيانات التي أبلغت عنها الحكومات حتى الآن بخصوص تلك الكيمياويات السليفة الأربع (ومستحضراتها، حيثما يكون ذلك وارداً). ويُتوقع أن تتيح تلك البيانات للسلطات المختصة في البلدان المصدّرة مؤشراً، على الأقل، يوضّح الاحتياجات المشروعة للبلدان المستوردة، وأن تؤدي من ثم إلى منع محاولات التسريب. وتُدعى الحكومات إلى استعراض احتياجاتها عندما تنشر وتعديلها حسب الاقتضاء وإبلاغ الهيئة بأي تغيير مطلوب.

الاحتياجات السنوية المشروعة التي أبلغت عنها الحكومات بخصوص الإيفيدرين والسودوإيفيدرين
و٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول و١-فينيل-٢-بروبانول ومستحضراتها
(بالكيلوغرامات)

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميثيل ديوكسي فينيل بروبان ^(ب)	فينيل بروبان ^(ب)
الاتحاد الروسي	١ ٥٠٠					
أذربيجان	٢٠		١٠			
الأرجنتين	١٥٦		٩ ٧٠٠			١
الأردن	١ ٦٥٠		٢٠ ٠٠٠			٦٠ ٥٠٠
إسبانيا	١ ١٥٤		٧ ٠٠٥		٠	
أستراليا	٥	١٥	٩ ٠٠٠	١ ٢٥٠	٤٠	
إستونيا	٦					
إسرائيل	٤٣		٢ ١٣٠	١ ٩٠٥		
أفغانستان	٥٠	٠	٥ ٠٠٠	٠	٠	٠
إكوادور	١٠٠		٧ ٥٠٠			
ألبانيا	١					
ألمانيا	٨ ٠٠٠		٢٠ ٠٠٠		١	٣ ٠٤٦
الإمارات العربية المتحدة	٢٠٠		٢ ٠٠٠			
إندونيسيا	١٢ ٠٥٨		٢٩ ٤٥٢			
أوروغواي			٢٢			
أوغندا	٢٠٠	١	٢ ٠٠٠	٦		
إيران (جمهورية-الإسلامية)	٥٠	١	٥٥ ٠٠٠	١٠	٦	٥١
إيرلندا	١	١	١	٨٦٣	٠	٠
إيسلندا	١		١			
إيطاليا	٢٠٠		٩ ٠٠٠			٤٥٠
بابوا غينيا الجديدة	١		٢٠٠		٠	٠
باكستان	٢٢ ٠٠٠		٤٨ ٠٠٠			
البرازيل	٢ ٢٠٠		١٢ ١٦٠		٠	٣ ٨٠٧
بربادوس	٢٥٠		١٦٠			
البرتغال			١٥			
بلجيكا	٢٥٠		٢١ ٠٠٠		٠	٢٠٠
بلغاريا	٥٠					
بليز			م	م		
بنغلاديش	٣٦٨		٤٩ ٠٢١			
بنما	٢٥	٣٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠		
بنن				١٠		
بوتسوانا	٣٠٠					
البوسنة والهرسك	٢٠		١ ٥٠٠		٠	٠

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميثيل ديوكسي فينيل بروبان ^(ب)	فينيل بروبان ^(ب)
بولندا	١٠٠		٣ ٦٠٠			
بيرو	٣٩		٢ ٤٩٤	١ ٤٢٥		
بيلاروس		٦٠	٥٠		١	١
تايلند	١٦		٣٦ ٩٠٠			
تركيا	٢ ٠٠٠		٢٣ ٠٠٠			
جامايكا					٠	٠
الجلب الأسود		١		١		
الجزائر	١٠		١٧ ٠٠٠			
جزر سليمان	٠	١	٠	١	٠	٠
جزر فوكلاند (مالفيناس)		١		١		
جزر كوك		١				
الجمهورية التشيكية	٦٦٠	١٤	٢ ٣٠٠	٢ ٠٠٠	٠	١
الجمهورية الدومينيكية	١٠٠			٥٠٠		
الجمهورية العربية السورية	١ ٠٠٠		٥٠ ٠٠٠			
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٥٠		٩٠٠			
جمهورية تنزانيا المتحدة	٩٥٠		٥٠٠			
جمهورية كوريا	١٥ ٩٥٠		٣٢ ٥٠٠			
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢ ٣٠٠				١٠	
جمهورية مولدوفا		١٠		١٥٠		
جنوب أفريقيا	٢٠ ٠٠٠	٠	٢٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
جورجيا	١٠٠	٢٥	٥٠	٢٥		
رومانيا	١٩٢		٤ ٥٧٥			
زامبيا	٥		١٠			
سانت تومي وبرنسيبي	٠	٠	٠	٠	٠	٠
سانت هيلينا		١		١		
سري لانكا					٠	
السلفادور	١٠	٥	٠			
سلوفاكيا	٣	١	١	٠	٠	٠
سلوفينيا	٣		٣٥٠			
السويد	١٧٧		١		١	٢٥
سويسرا					٠	
شيلي	٢٧٠		٦ ٨٠٠		٠	٠
صربيا	٥٥		٦٠٠			
الصين	١٤٠ ٠٠٠		١١٠ ٠٠٠			
منطقة ماكاو الإدارية الخاصة الصينية	١	١٠	١	١٥٩	٠	٠

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميثيل ديوكسي فينيل بروبان ^(ب)	فينيل بروبان ^(ب)
منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة الصينية	٤ ٥٠٠	٠	٤ ٣٠٠	٠	٠	٠
طاجيكستان	٣٨					
العراق	٣ ٠٠٠		١٢ ٠٠٠			
غانا	٢ ٠٠٠		٧٠٠			
غيانا			٨٥			
غينيا	٣٦					
غينيا-بيساو	٠	٠	٠	٠	٠	٠
الفلبين	٦١		١١٢		٠	٠
فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)	١ ٠٠٠		٢٠ ٠٠٠			
فنلندا	١٠٠			١ ٠٠٠	٥	
قبرص			١٠٠			
قيرغيزستان	٠		٢٠		٠	٠
كازاخستان	٨١٨		١			
كمبوديا	٢٠٠	٥٠	٣٠٠	٩٠٠		
كرواتيا	١٠٠		٤٠٠			
كندا	٢ ٠٠٠	٥	٢٠ ٠٠٠		٠	٠
كوبا	١٤٠			٥		
كوت ديفوار	٣١	١	٠	٠	٠	٠
كوستاريكا	١		٩١٨		٠	٠
كولومبيا	٢٦		٢٠ ٣٩٣			
كينيا	٣ ٠٠٠		٣ ٥٠٠			
لاتفيا	٢٥	٢٧	٤١	٣٨٣		
لبنان	١		١٥٠		٠	٠
ليتوانيا		١		٦٠٠		
مالطة		٢٢٠		٢٢٠	١	١
ماليزيا	٤١٠	٠	١٥ ٦٢٥	١ ٥٠٠	٠	٠
مدغشقر	٧٠٢		١٥٠			
مصر	٢ ٠٠٠		٥٨ ٠٠٠	٢ ٠٠٠		
المغرب	١	٠	١ ٠٢٤	٠	٠	٠
منغوليا	١					
المكسيك	م	م	م	م		
ملاوي	١ ٠٠٠					
المملكة المتحدة	٣ ٣٣٥		٦ ٩١٨		٣	٠
موريشيوس	٠	٠	٠	٠	٠	٠
موزامبيق	٣					
موناكو	٠	٠	٠	٠	٠	٠

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميثيل ديوكسي فينيل بروبان ^(أ)	فينيل بروبان ^(ب)
مونتسيرات		١		١		
ميانمار	٣					
النرويج	٣٠٠					١
النمسا	١٣٠	٦٧	١	١	١	١
نيجيريا	٣ ٨٤٩		٥ ٨٢٣			
نيكاراغوا			٢٠٠			
نيوزيلندا	٥٠		٦٥٠			
هايتي	١٥٠		٣٦٠		٠	٠
الهند			٠	٠	٠	٠
هندوراس	١٥٠					
هنغاريا	٨٠٠		٠	٠	٣٠٠	١ ٤٢١
الولايات المتحدة الأمريكية	١٤٠ ٢٦٠		٥١١ ١٠٠		٠	٤٦ ٨٠٣
اليابان	٢١٠		١٠ ٠٠٠			
اليمن			٥ ٠٠٠			
اليونان	٥٠		٣٢٠			

ملحوظات: ترد أسماء الأقاليم والمناطق الإدارية الخاصة بحروف مائلة.

الحقل الخالي يعني أنه لم تُبين الاحتياجات أو لم تقدّم بيانات بخصوص المادة المعنية.
 علامة الصفر (٠) تعني أن البلد أو الإقليم ليست لديه احتياجات مشروعة من المادة.
 تمّ تقريب الكميات الأقل من ١ كغ إلى أقرب عدد صحيح وأدرجت باعتبارها ١ كغ.
 الحرف "م" يعني أن استيراد المادة محظور.

(أ) ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول.

(ب) ١-فينيل-٢-بروبانول.

المرفق السادس

الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير عملاً بالفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨

١- تذكر الهيئة جميع حكومات البلدان والأقاليم المصدرة بأنه عليها التزام بشأن توجيه إشعارات سابقة للتصدير إلى الحكومات التي طلبت تلك الإشعارات عملاً بالفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، التي تنص على أنه:

"... وبناء على طلب يقدم إلى الأمين العام من الطرف الذي يهمله الأمر، يتعين على كل طرف ستصدر من إقليمه مادة مدرجة في الجدول الأول أن يكفل قيام سلطاته المختصة، قبل التصدير، بتزويد السلطات المختصة في البلد المستورد بالمعلومات التالية:

- "١ اسم وعنوان المصدر والمستورد، وكذلك اسم وعنوان المرسل إليه إن تيسرت معرفتهما؛
- "٢ تسمية المادة حسب ما هو وارد في الجدول الأول؛
- "٣ كمية المادة التي ستصدر؛
- "٤ نقطة الدخول المتوقعة والتاريخ المتوقع للإرسال؛
- "٥ أية معلومات أخرى تتفق عليها الأطراف."

٢- وقد أدرجت البلدان التي طلبت حكوماتها إشعارات سابقة للتصدير، عملاً بالأحكام الآتية الذكر، في القائمة الواردة أدناه حسب الترتيب الأبجدي، متبوعة باسم المادة (أو المواد) التي ينبغي أن تطبق عليها تلك الأحكام وتاريخ التبليغ بالطلب الذي أحاله الأمين العام إلى الحكومات.

٣- وربما تود الحكومات أن تلاحظ أنه يمكنها أن تطلب أيضاً إرسال إشعار سابق للتصدير فيما يتعلق بجميع المواد المدرجة في الجدول الثاني لاتفاقية سنة ١٩٨٨.

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
الاتحاد الروسي ^(١)	أهميدريد الخلّ، الإيفيدرين، الإيروغومترين، الإيروغوتامين، ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، النورإيفيدرين، ١-فينيل-٢-بروبانول، برمنغات البوتاسيوم، السودوإيفيدرين، وجميع المواد المدرجة في الجدول الثاني	٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠
إثيوبيا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
الأرجنتين	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
الأردن ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
إسبانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
أستراليا	الإيفيدرين، السودوإيفيدرين	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
إستونيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
إكوادور ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١ آب/أغسطس ١٩٩٦
ألمانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الإمارات العربية المتحدة ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥
أنتيغوا وبربودا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٥ أيار/مايو ٢٠٠٠
إندونيسيا ^(١)	أهميدريد الخلّ؛ ن، أسيتيل حامض الأثرانيليك؛ الإيفيدرين؛ الإيروغومترين؛ الإيروغوتامين؛ الإيسوسافرول؛ ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول؛ النورإيفيدرين؛ ١-فينيل-٢-بروبانول؛ البيرونال؛ برمنغات البوتاسيوم؛ السودوإيفيدرين؛ السافرول؛ حمض الأثرانيل؛ حمض فينيل الخلّ	١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠
إيرلندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
إيطاليا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
باراغواي ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠
باكستان ^(١)	أهميدريد الخلّ، الإيفيدرين، برمنغات البوتاسيوم، السودوإيفيدرين، الأسيتون	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
البرازيل ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
البرتغال	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
بلجيكا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
بلغاريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
بنن ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠
بولندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) ^(أ) ، ^(ج)	أهميدريد الخلّ، برمنغنات البوتاسيوم، الأسيتون، إيتريثيل، حمض الهيدروكلوريك، حمض الكبريتيك	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
بيرو ^(أ)	أهميدريد الخلّ، الإيفيدرين، الإيرغومتريين، الإيرغوتامين، حمض الليسرجيك، النورإيفيدرين، برمنغنات البوتاسيوم، السودوإيفيدرين، الأسيتون، إيتريثيل، حمض الهيدروكلوريك، الميثيل إيثيل كيتون، حمض الكبريتيك، التولوين	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩
بيلاروس ^(ب)	الإيفيدرين، السودوإيفيدرين، أهميدريد الخلّ، برمنغنات البوتاسيوم	
تركيا ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
جزر كايمان ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨
الجمهورية التشيكية	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
جمهورية تنزانيا المتحدة ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢
الجمهورية الدومينيكية ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدول الثاني	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢
جمهورية كوريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول والأسيتون	٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨
جمهورية مولدوفا ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول، والأسيتون	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨
جنوب أفريقيا ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول وحمض الأنترانيليك	١١ آب/أغسطس ١٩٩٩
الدانمرك	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
رومانيا ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
سري لانكا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
سنغافورة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	٥ أيار/مايو ٢٠٠٠
سلوفاكيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
سلوفينيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
السويد	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الصين	أهميدريد الخلّ	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠
منطقة ماكاو الإدارية الخاصة ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
طاجيكستان ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
عُمان	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧
فرنسا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الفلبين ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩
فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٠
فنلندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
قبرص	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
كازاخستان ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٣
كندا	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥
كوستاريكا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول جميع المواد المدرجة في الجدول الثاني	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
كولومبيا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
لاتفيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
لبنان ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
لكسمبرغ	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
ليتوانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
مالطة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
ماليزيا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول، حمض الأنترانيك، إيثير الإيثيل، حمض فينيل الخل، البييريدين	٢١ آب/أغسطس ١٩٩٨
مدغشقر ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣
مصر ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول، والأسيتون	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
المكسيك ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥
ملديف ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥
المملكة العربية السعودية ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
المملكة المتحدة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
النمسا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
نيجيريا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠
هايتي ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
الهند ^(أ)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٠
هنغاريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
هولندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	أهميدريد الخلّ، الإيفيدرين، السودوإيفيدرين	٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١
اليابان	ن-حمض أسيتيل الأنترانيليك، الإيفيدرين، الايرغومتريين، الإيرغوتامين، الإيسوسافرول، حمض الليسرجيك، ٤،٣-ميتيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، ١-فينيل-٢-بروبانول، البيبيرونال، السودوإيفيدرين، السافرول	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
اليونان	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الاتحاد الأوروبي (نيابة عن جميع الدول الأعضاء فيه) ^(هـ)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠

ملحوظات: ترد أسماء الأقاليم بحروف مائلة.

(أ) أبلغ الأمين العام جميع الحكومات بأن الحكومة المبلّغة تطلب تلقي إشعار سابق للتصدير فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ أيضا.

(ب) لم يقيم الأمين العام بإبلاغها بعد، إذ طلبت حكومة بيلاروس إلى الأمين العام في رسالة لاحقة أن يوقف ذلك الإبلاغ إلى حين إنشاء آلية وطنية لتلقي الإشعارات السابقة للتصدير ومعالجتها.

(ج) منذ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩، حلت التسمية "دولة بوليفيا المتعددة القوميات" محل "بوليفيا" بوصفه الاسم المختصر المستعمل في الأمم المتحدة.

(د) لم يقيم الأمين العام بإبلاغها بعد.

(هـ) إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

المرفق السابع

المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨

الجدول الأول	الجدول الثاني
أنهيدريد الخل	الأسيتون
ن-حمض أسيتيل الأنترانيليك	حمض الأنترانيليك
الإيفيدرين	إيتر الإيثيل
الإيرغومتريين	حمض الهيدروكلوريك ^(أ)
الإيرغوتامين	الميثيل إيثيل كيتون
الإيسوسافرول	حمض فينيل الخل
حمض الليسرجيك	البيريدين
٣،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول	حمض الكبريتيك ^(أ)
النورإيفيدرين	التولوين
١-فينيل-٢-بروبانول	
البيريرونال	
برمنغات البوتاسيوم	
السودوإيفيدرين	
السافرول	
أملاح المواد الواردة في هذا الجدول كلما كان وجود تلك الأملاح ممكناً.	أملاح المواد الواردة في هذا الجدول كلما كان وجود تلك الأملاح ممكناً.

(أ) استُبعدت أملاح حمض الهيدروكلوريك وحمض الكبريتيك تحديداً من الجدول الثاني.

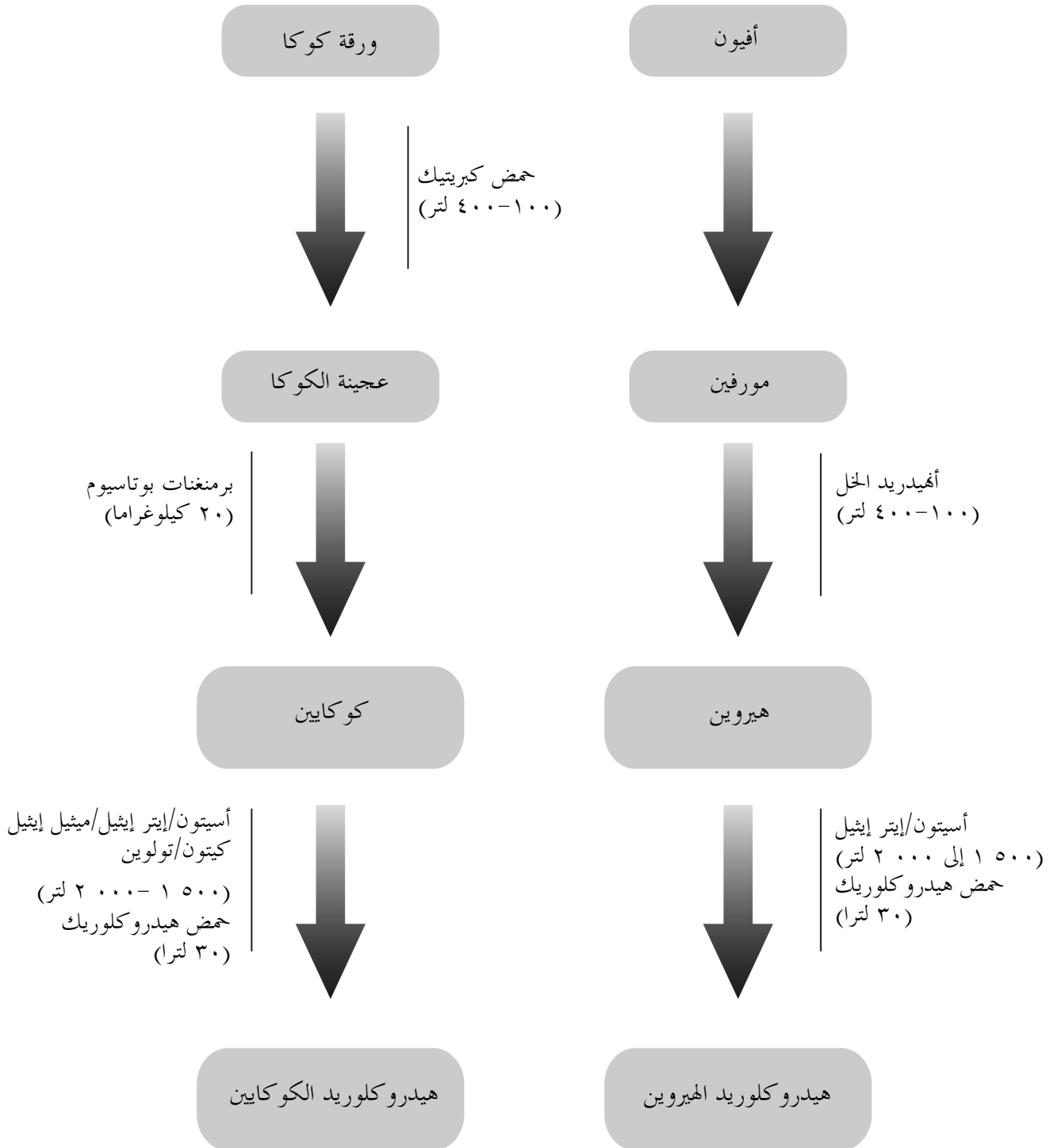
المرفق الثامن

استعمال المواد المجدولة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية
بصفة غير مشروعة

تمثل كيفية استعمال المواد المجدولة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة، حسبما هو مبين في الأشكال ألف-أولا إلى ألف-رابعة الواردة أدناه، طرائق الإنتاج والصنع التقليدية. وتتطلب عمليات استخلاص الكوكايين من ورقة الكوكا وتنقية عجينة الكوكا ونواتج الكوكايين والهيريون القاعدية الخام مذييات وأحماضا ومواد قاعدية (قلويات). وتستخدم طائفة واسعة من تلك الكيمياويات في جميع مراحل إنتاج العقاقير.

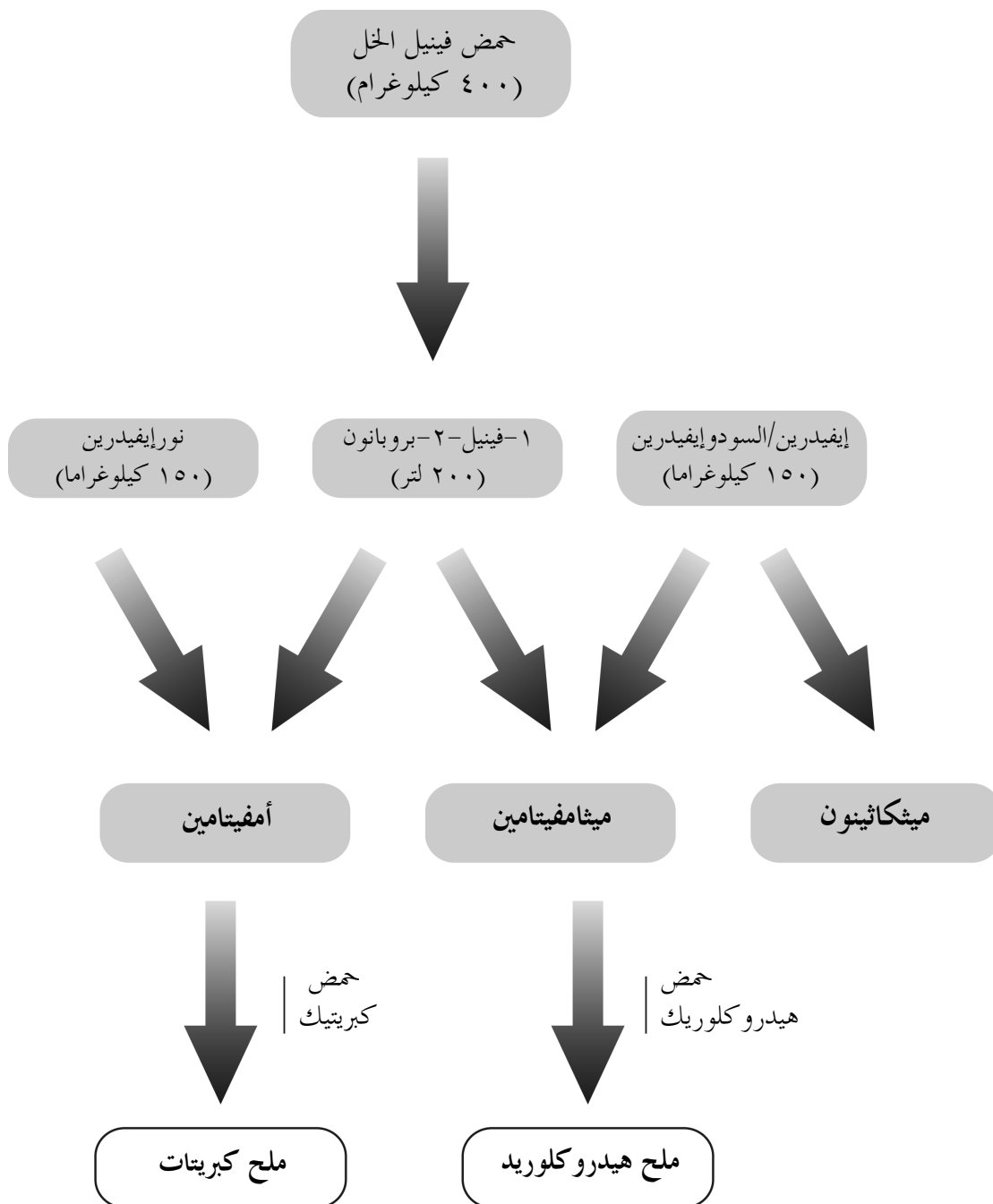
الشكل ألف-أولا

صنع الكوكايين والهروين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات
التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من هيدروكلوريد الكوكايين
أو هيدروكلوريد الهروين بصفة غير مشروعة



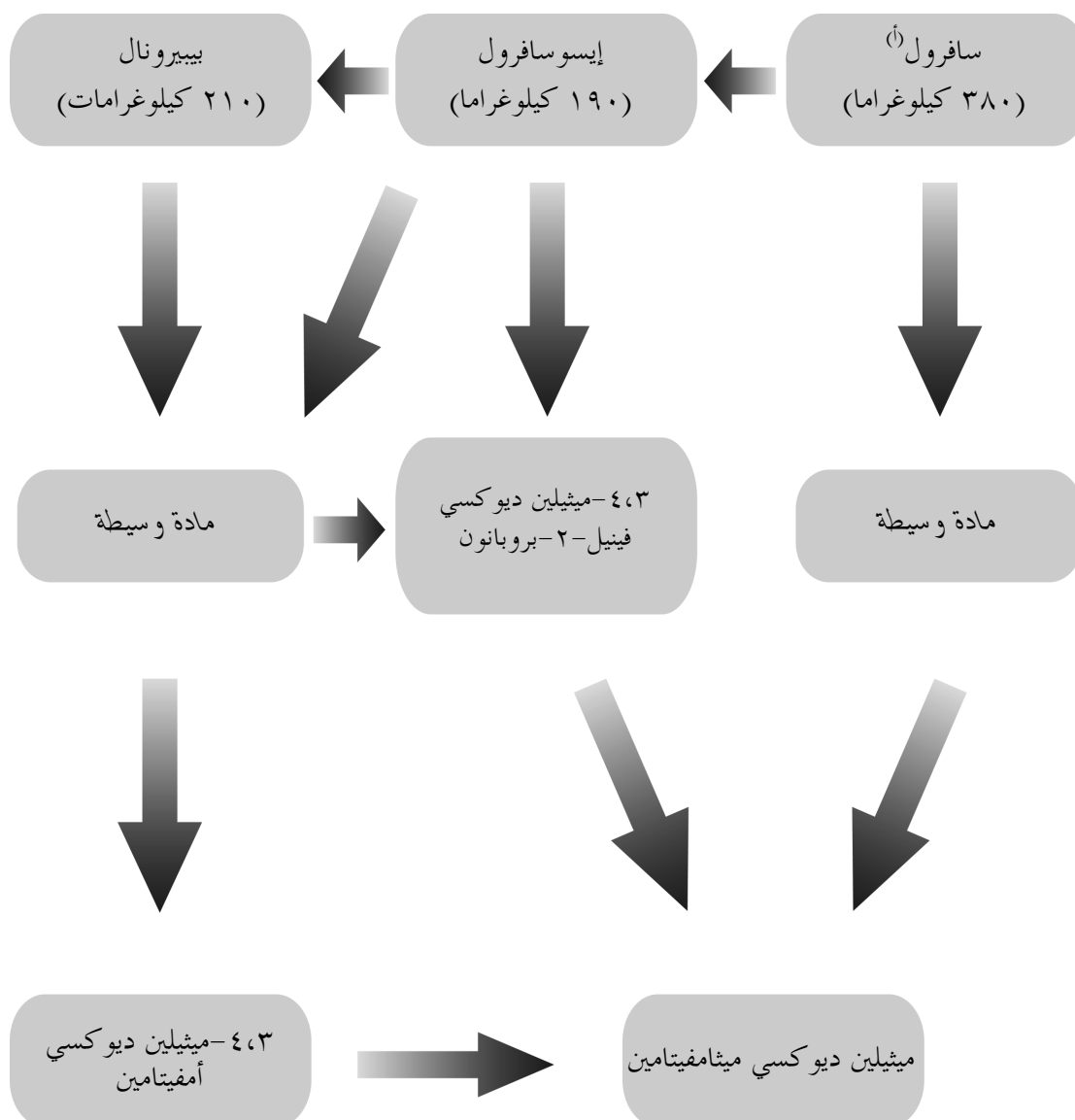
الشكل ألف-ثانيا

صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة
والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من كبريتات الأمفيتامين
وهيدروكلوريد الميثامفيتامين بصفة غير مشروعة



الشكل ألف-ثالثا

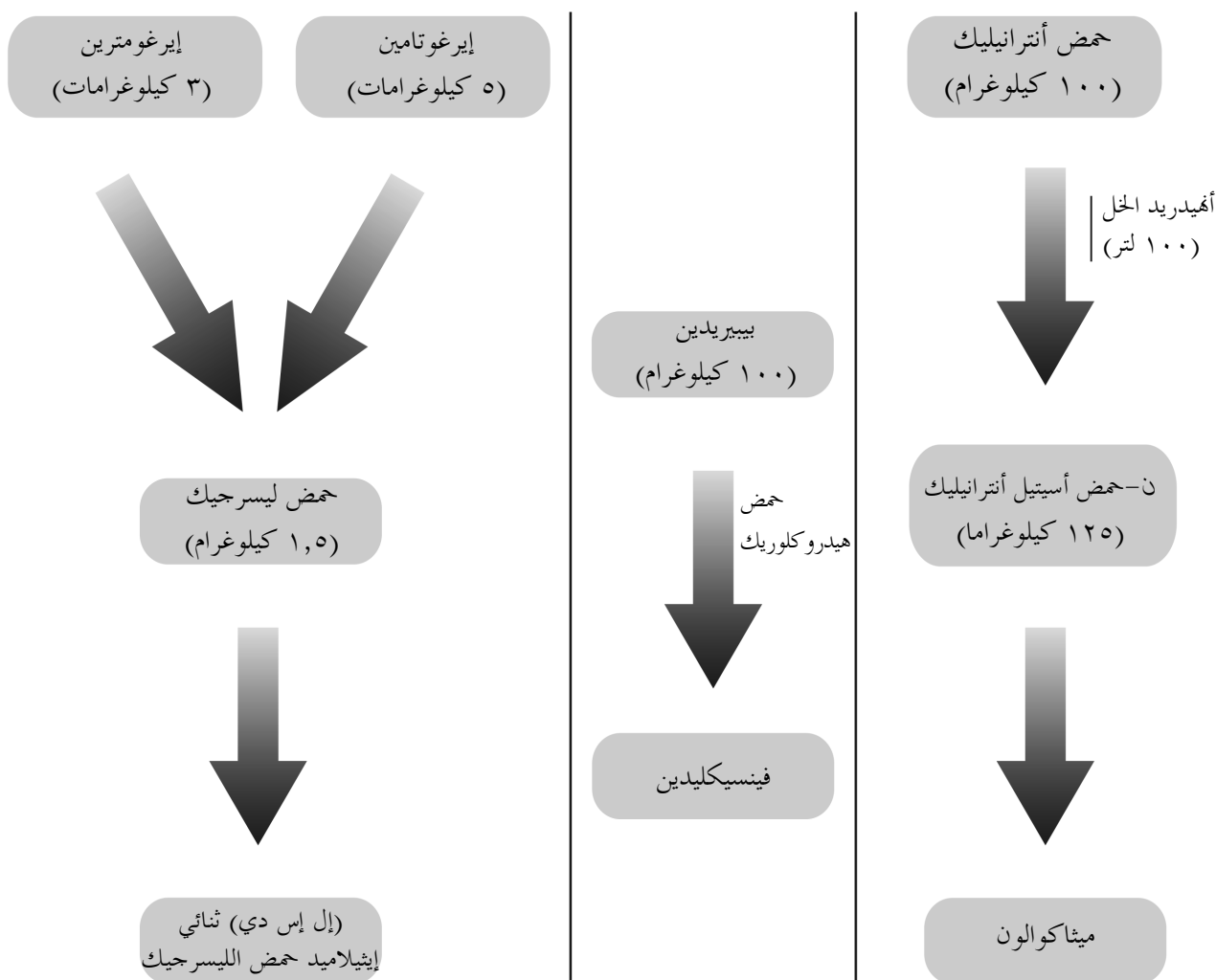
صنع الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين والعقاقير ذات الصلة به بصفة غير مشروعة:
المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ لتر من مادة ٤,٣-ميثيلين
ديوكسي فينيل-٢-بروبانول



ملحوظة: يلزم قرابة ٢٥٠ لترا من مادة ٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول لصنع ١٠٠ كيلوغرام (كغ) من هيدرو كلوريد ٤,٣-ميثيلين ديوكسي أمفيتامين؛ ويلزم ١٢٥ لترا من مادة ٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول لصنع ١٠٠ كغ من الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين أو المادة ٤,٣-ميثيلين ديوكسي إيثيل أمفيتامين.
(أ) بما في ذلك السافرول في شكل زيت الساسافراس.

الشكل ألف-رابعاً

صنع ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك (إل إس دي) والميثاكوالون والفينسيكليدين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع كيلوغرام واحد من ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك و ١٠٠ كيلوغرام من الميثاكوالون والفينسيكليدين بصفة غير مشروعة



المرفق التاسع

الاستعمالات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨

إن معرفة أشيع الاستعمالات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، بما في ذلك العمليات والمنتجات النهائية التي يمكن أن تستعمل فيها تلك المواد، أمر ضروري للتحقق من مشروعية الطلبات أو الشحنات. وفيما يلي أشيع الاستعمالات المشروعة لتلك المواد حسبما أُبلغت به الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات:

المادة	الاستعمالات المشروعة
أهميدريد الخل	عامل مؤسّل ونازع للماء يُستعمل في الصناعات الكيميائية والصيدلانية من أجل صنع خلّات السيلولوز، ومواد سدّ المسام في المنسوجات، ومنشّطات عملية التبييض البارد، وفي تلميع الفلزّات، ولإنتاج موائع الكوابح والأصبغة والمفرقات
الأسيتون	مذيبّ شائع الاستخدام في الصناعات الكيميائية والصيدلانية؛ يُستعمل في إنتاج زيوت التزليق وكوسيط في صنع الكلوروفورم وفي صنع اللدائن ومواد الطلاء والورنيش ومستحضرات التجميل
ن-حمض أسيتيل الأترانيليك	يُستعمل في صنع المستحضرات الصيدلانية واللدائن والكيماويات الدقيقة
حمض الأترانيليك	وسيط كيميائي يُستعمل في صنع الأصبغة والمستحضرات الصيدلانية والعطور، كما يُستعمل في تحضير المواد الطاردة للطيور والحشرات
الإيفيدرين	يُستعمل في صنع موسّعات الشعب الهوائية (أدوية السعال)
الإيرغومتريين	يُستعمل في علاج الصداع النصفي وكمعجّل للولادة
الإيرغوتامين	يُستعمل في علاج الصداع النصفي وكمعجّل للولادة
إيتر الإيثيل	مذيبّ شائع الاستخدام في المختبرات الكيميائية وفي الصناعات الكيميائية والصيدلانية: يُستخدم أساساً كمستخلص للدهون والزيوت والشموع والراتينجات؛ ولصنع الذخائر واللدائن والعطور؛ كما يُستعمل في الطب كمخدّر عام

المادة	الاستعمالات المشروعة
حمض الهيدروكلوريك	يُستعمل في إنتاج الكلوريدات والهيدروكلوريدات وفي معادلة المركبات القاعدية؛ كما يُستعمل كوسيط حفّاز وكمذيب في عمليات التركيب العضوي
الإيسوسافرول	يُستعمل في صنع البيبيرونال، وفي تخوير العطور الشرقية، وفي تعزيز الرائحة العطرية في الصابون؛ ويُستعمل بمقادير صغيرة مع ساليسيلات الميثيل في منكهات جعة الجذور ونبات الفشاغ؛ كما يُستعمل كمبيد لآفات
حمض الليسرجيك	يُستعمل في التركيب العضوي
٣،٤-ميثيلين ديوكسي-فينيل - ٢-بروبانول	يُستعمل في صنع البيبيرونال وغيره من مكونات العطور
الميثيل إيثيل كيتون	مذيب شائع الاستخدام؛ يُستعمل في صنع مواد الطلاء، والمذيبات والمواد المذيلة للشحوم، والطلاءات اللصّية والراتينجات والبارود العديم الدخان
النورإيفيدرين	يُستعمل في صنع مزيلات احتقان الأنف وكوابح الشهية
حمض فينيل الخل	يُستعمل في الصناعات الكيميائية والصيدلانية لصنع إسترات خلات الفينيل والأمفيتامين وبعض المشتقات؛ كما يُستعمل في تركيب البنسيلينات وفي صنع الروائح ومحاليل التنظيف
١-فينيل - ٢-بروبانول	يُستعمل في الصناعات الكيميائية والصيدلانية لصنع الأمفيتامين والميثامفيتامين وبعض المشتقات؛ كما يُستعمل في تركيب هيكسيدرول البروبيل
البيبيريدين	مذيب وكاشف شائع الاستخدام في المختبرات الكيميائية وفي الصناعات الكيميائية والصيدلانية؛ كما يستخدم في صنع المنتجات المطاطية واللدائن
البيبيرونال	يُستعمل في صناعة العطور؛ وفي نكهات الكرز والفانيليا؛ وفي التخليق العضوي كأحد المكونات في طاردات البعوض
برمنغنات البوتاسيوم	كاشف هام في الكيمياء العضوية التحليلية والتركيبية؛ ويُستعمل في مواد التبييض والمطهرات ومضادات الجراثيم ومضادات الفطريات. كما يُستعمل في تنقية الماء

المادة	الاستعمالات المشروعة
السودوإيفيدرين	يُستعمل في صنع موسّعات الشُعْب الهوائية ومزيلات احتقان الأنف
السافرول	يُستعمل في صناعة العطور، مثلاً في صنع الببيرونال، ولتحويل الشحوم في صنع الصابون
حمض الكبريتيك	يُستعمل في إنتاج الكبريتات؛ وكمؤكسد حمضي؛ وكمادة نازعة للماء ومنقيّة؛ ولمعادلة المحاليل القلوية؛ وكوسيط حفّاز في التركيب العضوي؛ وفي صنع الأسمدة والمفرّعات والأصباغ والورق؛ وكأحد المكونات لمنظّفات مصارف المياه والسطوح الفلزيّة، وللمركبات المضادة للصدأ، ولموائع بطاريات السيارات
التولوين	مذيب صناعي؛ يُستعمل في صنع المفرّعات والأصباغ ومواد الطلاء وغيرها من المواد العضوية، كما يستعمل كمادة مضافة إلى البنزين

المرفق العاشر

الأحكام التعاهدية الخاصة بمراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة

١- تنص الفقرة ٨ من المادة ٢ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١^(أ) على ما يلي:

"تبذل الدول الأطراف غاية جهدها لتطبيق تدابير الإشراف الممكنة على المواد التي لا تتناولها هذه الاتفاقية والتي قد تستعمل مع ذلك في صنع المخدرات غير المشروع."

٢- وتنص الفقرة ٩ من المادة ٢ من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١^(ب) على ما يلي:

"تبذل الدول الأطراف كل ما في وسعها لكي تطبق، بالقدر الممكن تنفيذه عمليا، تدابير إشرافية على المواد التي لا تدرج تحت هذه الاتفاقية والتي يمكن مع ذلك استخدامها بطريقة غير مشروعة لصنع المؤثرات العقلية."

٣- وتتضمن المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨^(ج) أحكاما بشأن ما يلي:

(أ) التزام عام على الأطراف باتخاذ تدابير لمنع تسريب المواد المدرجة في الجدول الأول والجدول الثاني لاتفاقية سنة ١٩٨٨، وبالتعاون فيما بينها لهذه الغاية (الفقرة ١)؛

(ب) آلية لتعديل نطاق المراقبة (الفقرات ٢-٧)؛

(ج) التزام باتخاذ التدابير الملائمة لرصد الصنع والتوزيع، ويجوز للأطراف، لهذا الغرض، ما يلي: مراقبة الأشخاص والمؤسسات؛ ومراقبة المنشآت والأماكن المرخصة؛ واشتراط الحصول على إذن لإجراء هذه العمليات؛ ومنع تراكم المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني (الفقرة ٨)؛

(أ) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٥٢٠، الرقم ٧٥١٥.

(ب) المرجع نفسه، المجلد ١٠١٩، الرقم ١٤٩٥٦.

(ج) المرجع نفسه، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

- (د) التزام برصد التجارة الدولية من أجل كشف الصفقات المريبة؛ وبالعامل على ضبطها؛ وإبلاغ سلطات الأطراف المعنية في حالة الصفقات المريبة؛ وباشتراط الوسم والتوثيق المستندي حسب الأصول؛ وضمان حفظ تلك المستندات لمدة لا تقل عن سنتين (الفقرة ٩)؛
- (هـ) آلية للإشعار المسبق عن الصادرات من المواد المدرجة في الجدول الأول، عند الطلب (الفقرة ١٠)؛
- (و) سرّية المعلومات (الفقرة ١١)؛
- (ز) البلاغات الموجهة من الأطراف إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (الفقرة ١٢)؛
- (ح) تقرير الهيئة إلى لجنة المخدرات (الفقرة ١٣)؛
- (ط) عدم انطباق أحكام المادة ١٢ على مستحضرات معينة (الفقرة ١٤).

نبذة عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (الإنسيب) هي هيئة رقابية مستقلة شبه قضائية، أنشئت تعاهديا من أجل رصد تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير. وكانت هناك منظمات سالفة لها في إطار المعاهدات السابقة لمراقبة العقاقير، يرجع تاريخها إلى عهد عصبة الأمم.

تركيبها

تتألف الهيئة من ثلاثة عشر عضوا ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويعملون بصفتهم الشخصية، لا كممثلين لحكوماتهم. ويُنتخب ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة في ميدان الطب أو علم العقاقير أو المستحضرات الصيدلانية من قائمة أشخاص ترشحهم منظمة الصحة العالمية، وعشرة أعضاء من قائمة من الأشخاص الذين ترشحهم الحكومات. وأعضاء الهيئة هم أشخاص يحظون بثقة الجميع لما يتحلّون به من كفاءة وحياد ونزاهة. ويتخذ المجلس، بالتشاور مع الهيئة، كل الترتيبات اللازمة لضمان الاستقلال التقني التام للهيئة في أداء وظائفها. وللهيئة أمانة تساعد على القيام بمهامها الوظيفية ذات الصلة بالمعاهدات. وأمانة الهيئة هي كيان إداري تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لكنها ليست مسؤولة إلاّ أمام الهيئة بشأن تقديم تقاريرها عن المسائل الجوهرية. وتتعاون الهيئة في العمل على نحو وثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار الترتيبات التي اعتمدها المجلس في قراره ٤٨/١٩٩١. كما تتعاون مع هيئات دولية أخرى معنية بمراقبة المخدرات، لا تقتصر على المجلس ولجنة المخدرات التابعة له بل تشمل أيضا وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ذات الصلة، وخصوصا منظمة الصحة العالمية. وهي تتعاون أيضا مع هيئات خارج منظومة الأمم المتحدة، وبخاصة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والمنظمة العالمية للجمارك.

وظائفها

أسست وظائف الهيئة في المعاهدات التالية: الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢؛ واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨. وعلى وجه العموم، تقوم الهيئة بما يلي:

(أ) فيما يتعلق بصنع العقاقير وتجارتها واستعمالها بصفة مشروعة، تسعى الهيئة، بالتعاون مع الحكومات، إلى ضمان توافر إمدادات كافية من العقاقير للاستعمالات الطبية والعلمية، وضمان عدم حدوث تسريب للعقاقير من المصادر المشروعة إلى القنوات غير المشروعة. وتقوم الهيئة أيضا برصد مراقبة الحكومات للمواد الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير بصفة غير مشروعة، وتساعد على منع تسريب تلك المواد إلى الاتجار غير المشروع؛

(ب) فيما يتعلق بصنع المخدرات والاتجار بها واستعمالها بصفة غير مشروعة، تحدّد الهيئة مواطن الضعف في نظم المراقبة الوطنية والدولية، وتسهم في تصحيح تلك الأوضاع. وتتولى الهيئة أيضا مسؤولية تقييم المواد الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير بصفة غير مشروعة، بغية تقرير ما إذا كان ينبغي إخضاعها للمراقبة الدولية.

واضطلاعا بمسؤولياتها، تقوم الهيئة بما يلي:

(أ) تدير نظام تقديرات للمخدرات ونظام تقييم طوعي للمؤثرات العقلية، وترصد الأنشطة المشروعة المتعلقة بالعقاقير من خلال نظام بيانات إحصائية، بهدف مساعدة الحكومات على تحقيق جملة أمور، ومنها تحقيق توازن بين العرض والطلب؛

(ب) ترصد وتشجّع التدابير التي تتخذها الحكومات لمنع تسريب المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة، وتقيّم تلك المواد لتقرير ما إذا كان يلزم إجراء تغييرات في نطاق مراقبة المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية ١٩٨٨؛

(ج) تحلّل المعلومات المقدّمة من الحكومات أو هيئات الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة أو غيرها من المنظمات الدولية المختصة، للتأكد من تنفيذ الحكومات لأحكام المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير تنفيذًا وافيا، وتوصي بالتدابير العلاجية المناسبة؛

(د) تجري حوارا مستمرا مع الحكومات لمساعدتها على التقيّد بالتزاماتها بمقتضى المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير، وتوصي عند الاقتضاء بتقديم مساعدة تقنية أو مالية تحقيقا لهذه الغاية.

ومن واجبات الهيئة أن تطلب إيضاحات في حال حدوث انتهاكات ظاهرة لأحكام المعاهدات، وأن تقترح التدابير العلاجية المناسبة على الحكومات التي لا تطبّق أحكام المعاهدات تطبيقا تاما أو التي تواجه صعوبات في تطبيقها، وأن تساعد الحكومات عند الاقتضاء على تذليل تلك الصعوبات. على أنه يجوز للهيئة أن تنبّه الأطراف المعنية، إذا لاحظت عدم اتخاذ التدابير اللازمة لعلاج وضع خطير، أن تُلفت انتباه الأطراف المعنية ولجنة المخدرات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى ذلك الأمر. وكما لاذ أخير، تخوّل المعاهدات الهيئة أن توصي الأطراف بوقف استيراد العقاقير من أي بلد مقصّر أو تصدير العقاقير إليه أو كليهما. وفي كل الأحوال، تعمل الهيئة بالتعاون الوثيق مع الحكومات.

وتساعد الهيئة الإدارات الوطنية على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات. ولهذه الغاية، تقترح الهيئة تنظيم حلقات دراسية وبرامج تدريبية إقليمية للمسؤولين الإداريين عن مراقبة العقاقير وتشارك في تلك الحلقات والبرامج.

تقاريرها

تقتضي المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير بأن تعدّ الهيئة تقريرا سنويا عن أعمالها. ويتضمّن التقرير السنوي تحليلا لأوضاع مراقبة العقاقير في جميع أنحاء العالم، كي تطلّ الحكومات على علم بالأوضاع القائمة والمحتملة التي قد تعرّض للخطر أهداف المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير. وتلفت الهيئة انتباه الحكومات إلى الثغرات ومواطن الضعف في المراقبة الوطنية وفي التقيّد بأحكام المعاهدات، كما تقدّم اقتراحات وتوصيات لتحسين الأوضاع على الصعيدين الوطني والدولي. ويستند التقرير السنوي إلى المعلومات التي تقدّمها الحكومات إلى الهيئة وإلى كيانات الأمم المتحدة وسائر منظماتها. كما تُستخدم فيه معلومات مقدّمة من خلال منظمات دولية أخرى، مثل الإنتربول والمنظمة العالمية للجمارك، وكذلك من خلال المنظمات الإقليمية.

ويُستكمل تقرير الهيئة السنوي بتقارير تقنية مفصّلة، تتضمّن بيانات عن الحركة المشروعة للعقاقير المخدّرة والمؤثرات العقلية اللازمة للأغراض الطبية والعلمية، مع تحليل لتلك البيانات من جانب الهيئة. وتلك البيانات لازمة للأداء الوظيفي السليم لنظام مراقبة الحركة المشروعة للمخدّرات والمؤثرات العقلية، بما في ذلك منع تسريبها إلى القنوات غير المشروعة. علاوة على ذلك، تقتضي أحكام المادة ١٢ من اتفاقية ١٩٨٨ بأن تقدّم الهيئة إلى لجنة المخدرات تقريرا سنويا عن تنفيذ تلك المادة. وذلك التقرير، الذي يقدّم عرضا لنتائج رصد السلائف والمواد الكيميائية التي يكثر استخدامها في الصنع غير المشروع للمخدّرات والمؤثرات العقلية، يُنشر أيضا كملحق للتقرير السنوي.

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة
يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استعلم
عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى: الأمم المتحدة، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经营处均有发售。 请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à: Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

CÓMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

USD 30
ISBN: 978-92-1-648044-8



منشورات الأمم المتحدة
طبع في النمسا

رقم المبيع A.10.XI.4
E/INCB/2009/4



V.09-88217—January 2010—165